

العنوان:	لا النافية للجنس في القرآن الكريم: دراسة تحليلية تطبيقية
المؤلف الرئيسي:	شعيب، سفيان بابكر
مؤلفين آخرين:	حسين، محمد صالح(مشرف)
التاريخ الميلادي:	2001
موقع:	أم درمان
الصفحات:	1 - 273
رقم MD:	661522
نوع المحتوى:	رسائل جامعية
الدرجة العلمية:	رسالة ماجستير
الجامعة:	جامعة أم درمان الاسلامية
الكلية:	كلية الدراسات العليا
الدولة:	السودان
قواعد المعلومات:	Dissertations
مواضيع:	القرآن الكريم، النحو، حروف النفي، لا النافية للجنس، الجملة الإسمية
رابط:	http://search.mandumah.com/Record/661522

الباب الأول

في أسلوب النفي بلا النافية للجنس

وينقسم إلى ثلاثة فصول

فيما يكون فيه الخبر جملة اسمية

الفصل الأول :

فيما يكون فيه الخبر شبه جملة غير

الفصل الثاني :

متعدد

فيما يكون فيه الخبر شبه جملة

الفصل الثالث :

متعدد

الباب الأول

في أسلوب النفي بلا النافية للجنس نصاً مع بناء اسمها علي الفتح

والخبر يدور حول الجملة الاسمية وشبه الجملة

(الظرف أو الجار والمجرور) متعدد وغير متعدد وينقسم هذا الأسلوب إلى ثلاثة فصول:

أ/ الفصل الأول :

فيما يكون فيه الخبر جملة اسمية (على الوجه المختار عندي) وينحصر ذلك في خمسة مواضع في القرآن الكريم .

ب/ الفصل الثاني :

فيما يكون فيه الخبر شبه جملة (ظرف أو جار ومجرور) غير متعدد مرتين أو أكثر في جملة واحدة . وينحصر هذا الأسلوب في سبعة وأربعين موضعاً في القرآن الكريم .

ج/ الفصل الثالث :

فيما يكون فيه الخبر أيضاً شبه جملة (ظرف أو جار ومجرور) ولكنه متعدد ومحتمل الخبرية لكل واحد منهما ، أو منهم . وينحصر هذا الأسلوب في خمسة وعشرين موضعاً في القرآن الكريم . والملاحظ هنا أنه لم يقع خبر (لا) النافية للجنس في هذه الفصول الثلاثة (مفرد) أو جملة فعلية وإنما اقتصر علي وقوعه جملة اسمية ، وشبه الجملة مع توحيد بناء اسم (لا) في الفصول الثلاثة .

ويدور بحثي لهذه المواضع عن طريق ثلاثة محاور:

المحور الأول: الإعراب :

للوقوف على وجهات نظر النحاة والمفسرين ووجوه القراءات وأثرها في المعنى الدلالي .

المحور الثاني: المعنى الدلالي :

للوقوف على المعنى الدلالي لنفي الجنس وبلاغته .

المحور الثالث: مقام المقال:

للوقوف على مقامات الكلام لتفاوتها من حيث مقتضى الحال للمخاطبين في حال خلو

أذهانهم أو ترددهم أو إنكارهم أو نحو ذلك . . . وبالله التوفيق ..

الفصل الأول

فيما يكون فيه الاسم مبنياً على الفتح والخبر جملة اسمية

الفصل الأول

في وقوع خبر لا جملة اسمية

مدخل :

هذا هو الفصل الأول من الباب الأول في أسلوب النفي بلا النافية للجنس التي يكون اسمها مفرداً نكرة مبنياً على الفتح في محل نصب ، والخبر جملة اسمية مركبة من (أن) ، واسمها وخبرها . فقد ورد هذا النوع في القرآن الكريم في خمسة مواضع متلوة بأن واسمها ولم يجر بعدها فعل . فمادة (الاسم) في هذه المواضع كلمة (جَرَمَ) ، وهي كلمة تستعمل في أمر يقطع عليه ولا يرتاب فيه وهي كلمة جزم ويقين جرت مجرى المثل في أسلوب النفي بها في التعبير العربي . وذكر اللغويون والمفسرون في معناه أقوالاً كثيرة أشهرها أربعة أوجه :

❖ الوجه الأول : أن (لا) نافية رداً للكلام المتقدم و (جَرَمَ) فعل معناه (حَقَّ) و(أن) مع ما في حيزها فاعل بمعنى حق ووجب بطلان دعوته وهذا مذهب (الخليل) و(سيبويه) و(الأحفش) . فقوله تعالى (لا جَرَمَ) معناه أنه رد على الكفار وتحقيق لخسرانهم .

❖ الوجه الثاني : أن (لا) زائدة ، و (جَرَمَ) معناها (كَسَبَ) بمعنى كسب عملهم الندامة ، باعتبار أن خبرها في موضع نصب مفعول . وعلى الأول في موضع رفع على الفاعلية .

❖ الوجه الثالث : (لا جَرَمَ) كلمتان ركبتا وصار معناه (حقاً) وأكثر المفسرين يقتصر على ذلك .

❖ الوجه الرابع : (لا جَرَمَ) معناها (لا بُدَّ) و (لا محالة) و(أن) الواقعة بعدها في موضع نصب بإسقاط الخافض (حذف حرف الجر) بمعنى (لا جَرَمَ) في أن تفعل كذا^(١)

(١) البرهان في علوم القرآن ج ٤ ص ٣٦٢ - ٣٦٣ والإتقان في علوم القرآن للسيوطي ج ١ ص ١٧٢ والتبيان في إعراب القرآن ج ٢ ص ٦٩٣ والقرطبي ج ١ ص ٢٠ وفتح القدير ج ٢ ص ٤٩ والبحر المحيط ج ٥ ص ٢١٣ والكشاف ج ٤ ص ١٦٩ وإعراب القرآن وبيانه ج ٤ ص ٣٢٧ - ٣٢٨ وحاشية الصاوي ج ٢ ص ١٩٨ .

فالذي يظهر لي هنا أن تكون (جَرَمَ) بمعنى لا بد ولا محالة على الوجه الأخير في كونها لا نافية للجنس و(جَرَمَ) اسمها بمعنى (لا مَحَالَةً) أو بمعنى (لا بُدَّ) ثم بعدها أن واسمها وخبرها . حيث تكون إن معموله لحرف جر محذوف التقدير : (جَرَمَ مِنْ أَنْ الأَمْرَ كَذَا) .
وذلك لما فيها من معنى التحقيق والتوثيق وأنها تعامل معاملة القسم حيث يجيء بعدها ما يصلح، لجواب القسم مثل قولك (لا جَرَمَ لأفعلن) ولأنه أسهل ولا يحتاج إلى تأويل ولا كثير تقدير^(١) .

فقد ورد هذا الأسلوب في القرآن الكريم في خمسة مواضع على النحو التالي:

الموضع	الآية	رقمها	السورة
الأول	﴿ لا جَرَمَ أَنَّهُمْ فِي الآخِرَةِ ﴾	٢٢	هود
الثاني	﴿ لا جَرَمَ أَنَّ اللهَ يَعْلَمُ ﴾	٢٣	النحل
الثالث	﴿ لا جَرَمَ أَنَّ لَهُمُ النَّارَ ﴾	٦٢	النحل
الرابع	﴿ لا جَرَمَ أَنَّهُمْ فِي الآخِرَةِ ﴾	١٠٩	النحل
الخامس	﴿ لا جَرَمَ أَنَّمَا تَدْعُونَنِي ﴾	٤٣	غافر

فكلها جاءت متلوة بأن واسمها وخبرها ولم يجيء بعدها فعل قط وسيأتي البحث فيها في مواضعها .. وبالله التوفيق ..

فجمهور النحاة والمفسرون في هذه المواضع يعربونها على النحو التالي :

(جرم) فعل ماضي ، و(أَنَّهُمْ) أو ما يماثله ، أي (أن) وما دخل في حيزهما في محل رفع فاعل جرم ، أو غير ذلك . وإليه ذهب محي الدين درويش في كتابه إعراب القرآن وبيانه^(٢) .
وهناك وجه آخر بجانب الإعراب الذي اخترته وهو أيضاً وجيه، حيث أنه يعتبر إعراب لا جرم على أسلوب حذف الخبر ، فيعرب (لا جَرَمَ أَنَّهُمْ) لا نافية للجنس و(جَرَمَ) اسمها المبني على

(١) ينظر التحرير والتنوير م ٦ ج ١٢ ص ٣٨ والجدول في إعراب القرآن وصرفه ج ١٢ ص ٢١٦ ومعجم الإعراب والإملاء لدكتور أميل بديع الفرع الثالث ص ٤٦٢ ط ١ عام ٨٣م

(٢) ينظر إعراب القرآن الكريم وبيانه ج ٤ ص ٣٢٧ - ٣٢٨ ج ٥ ص ٢٨٥ ، ٣٢٥ ، ٣٧٤ ، ج ٨ ص ٤٩ .

الفتح وخبرها محذوف وتقديره (موجود) وهو أيضاً كثير في أسلوب العرب — كما مرَّ — أي (لا جَرَمَ مَوْجُودٌ فِي أَنْ اللَّهَ يَعْلَمُ) أو (مِنْ أَنْ اللَّهَ يَعْلَمُ) . بتقدير حرف جر محذوف وهكذا . وهذا هو الوجه الثالث في إعراب هذه الكلمة على أشهر الأقوال . وهو الذي ذهب إليه ابن عاشور وغيره (١) .

الموضع الأول :

قوله تعالى ﴿ لا جَرَمَ أَنَّهُمْ فِي الآخِرَةِ هُمُ الْأَخْسَرُونَ ﴾ ٣٣ هود

هذا هو الموضع الأول في أسلوب النفي بلا النافية للجنس نصاً التي يكون اسمها كلمة (جرم) مفرداً نكرة مبنياً على الفتح في محل نصب والخبر جملة اسمية . وذلك في ثلاثة محاور :

أ/ المحور الأول: الإعراب :

قوله تعالى (لا جَرَمَ أَنَّهُمْ فِي الآخِرَةِ) لا نافية للجنس وجرم اسمها مفرد نكرة مبني على الفتح في محل نصب و (أَنْ) حرف توكيد ونصب مشبه بفعل ناسخ والضمير (هم) اسمها مبني على الضم في محل نصب والميم علامة الجمع ، و (في الآخرة) جار ومجرور ومتعلقان (بأخسرين) و (الأخسرون) خبر (أَنْ) مرفوع وعلامة رفعه الواو ؛ لأنه جمع مذكر سالم . والمصدر المؤول في محل جر بحرف جر محذوف تقديره (في) أو (مِنْ) . بمعنى في أنهم أو من أنهم ، والجملة استثنائية لا محل لها من الإعراب (٢) .

وهذا خلاف إعراب الجمهور ، لأنه أسهل ولا يحتاج إلى تأويل ولا تكلف ولا تعسر ..

والله أعلم ..

ب/ المحور الثاني: المعنى الدلالي للنفي :

المعنى الدلالي لنفي الجنس هنا : بيان حال الذين خسروا أنفسهم يوم القيامة بافترائهم على الله الكذب وهم من أشر الناس يومئذ، ولا ترى أحداً أئين خسراً منهم ؛ لأنهم آثروا الفانية على الباقية واستعاضوا عن الجنان بلظى النيران .

وعبر عما لحقهم من الضر بالخسارة استعارة ؛ لأنه ضرٌّ أصابهم من حيث كانوا يرجون المنفعة، فهم مثل التجار الذين أصابتهم الخسارة من حيث أرادوا الربح . وإنما كانوا أخسرين

(١) التحرير والتنوير . المرجع السابق

(٢) ينظر الجدول في إعراب القرآن وصفه ج ١٢ ص ٢١٦ وإعراب القرآن وبيانه ج ٤ ص ٣٣١

شديدي الخسارة ، لأنهم قد أجمع لهم من أسباب الشقاء والعذاب ما افترق بين الأمم الضالّة؛ ولأنهم شقوا من حيث كانوا يحسبونه سعادة . فضمير (هم الأחסرون) ضمير فصل يفيد القصر وهو قصر ادعائي؛ لأنهم بلغوا الحدّ الأقصى في الخسارة، فكأنهم انفردوا بالأحسرية^(١) .

أي بمعنى لا محالة في خسراهم ولا بد من خسراهم لما ارتكبوه من الظلم لأنفسهم ويدخل في هذا كل من كذب على الله بنسبه الشريك له ، أو وصفه بما لا يليق بجلاله ، أو الإخبار عنه بما لم يقل أو إدعاء النبوة أو غير ذلك من الكذب على الله .

ج/ المحور لثالث: مقام المقال :

فمقام المقال هنا: جاء لبيان أن جملة (لا جَرَمَ أَنَّهُمْ فِي الآخِرَةِ هُمُ الأَخْسَرُونَ) نتيجة للجمل المتقدمة في قوله ﴿ أُولَئِكَ يَعْرِضُونَ عَلَى رَبِّهِمْ ﴾ ١٨ هود ، لأن ما جمع لهم من الزج للعقوبة ومن افتضاح أمرهم ، ومن إعراضهم عن الاستماع للندور ؛ وعن النظر في دلائل الوحداية يوجب اليقين بأنهم الأחסرون^(٢) في الآخرة^(٣) بظلمهم هذا .

وفي هذا المقام بيان حال الأشقياء من الكفرة المعاندين وبيان مدى ظلمهم لأنفسهم بالكذب على الله بنسبه شريك له ، أو وصفه بما لا يليق بجلاله ؛ أو الإخبار عنه بما لم يقل ؛ أو إدعاء النبوة أو غير ذلك من أنواع الأكاذيب على الله تعالى فهؤلاء أعظم الناس ظلماً . نعوذ بالله من ذلك الظلم .



الموضع الثاني:

قوله تعالى ﴿ لا جَرَمَ أَنَّ اللهَ يَعْلَمُ مَا يُسِرُّونَ وَمَا يُعْلِنُونَ ﴾ ٢٣ النحل

هذا هو الموضع الثاني في أسلوب النفي بلا النافية للجنس من حيث أن خبرها جملة اسمية من

ثلاثة محاور أيضاً :

أ/ المحور الأول: الإعراب:

(١) ينظر صفوة التفسير ج ٢ ص ١١

(٢) من اللطائف البلاغية هنا ؛ أنه تعالى (حصر الخسارة فيهم بل جعل لهم منه ؛ أشده ، لشدة حسرتهم وحرمانهم وما يعانون من المشقة والعذاب) فنستحجر الله من حال الأشقياء .

(٣) وفي التعبير عما لحقهم من الضر بالخسارة ، استعارة فالاستعارة هي الاستدلال بالشيء المحسوس على المعنى المعقول أو هي (إدعاء معنى الحقيقة في الشيء للمبالغة في التشبيه مع طرح المشبه) ينظر الفوائد المشرفة ص ٧٤ - ٧٥ . وهي من الجاز اللغوي وهي تشبيه حذف أحد طرفيه فعلاقته المشاهدة دائماً (البلاغة الواضحة ص ٧٧ . وينظر التحرير والتنوير م ٦ ج ١٢ ص ٣٩ / ينظر تيسير الكريم الرحمن ج ١ ص ٥٠٢ .

قوله تعالى (لا جَرَمَ أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ) تقدم إعراب (لا جَرَمَ) والخبر هنا جملة (أَنَّ واسمها وخبرها (أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ) على تقدير حرف الجر (أي لا جَرَمَ مِنْ أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ) . والجملة استثنائية لا محل لها من الإعراب^(١) .

ب/ المحور الثاني : المعنى الدلالي للنفي :

المعنى الدلالي لنفي الجنس هنا: بيان أن الجرم بالتحريك أصله البُذُّ وكثر استعماله حتى صار بمعنى حقاً وهو بيان للكشف بما يبطنه المستكبرون عن قبول الحق بأن الله يعلم ما يبطنونه لاشك في ذلك ولا محالة فيه ولا بد منه حقاً وصدقاً . وجملة (أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ) خير مستعمل كناية عن الوعيد بالمؤاخذه بما يخفون وما يظهرون من الإنكار ، والاستكبار وغيرهما مؤاخذه عقاب ، وانتقام ؛ فلذلك عقب بجملة أنه لا يجب المستكبرين الواقعة موقع التعليل والتذليل لها؛ لان الذي لا يجب فعلاً — وهو قادر — يجازي فاعله بالسوء^(٢) .

ج/ المحور الثالث : مقام المقال :

فمقام المقال هنا: بيان أنه لما ذكر تعالى أهل الإيمان والعقول السليمة الذين آمنوا بالله تعالى وصرفوا له كل ما استطاعوا من القربان البدنية والمالية وأعمال القلوب، وأعمال الجوارح واثنوا عليه بأسمائه الحسنی وصفاته وأفعاله المقدسة ؛ ذكر الذين لا يصدقون بالبعث والجزاء بأن قلوبهم تنكر وحدانية الله عز وجل . وهم متكبرون متعظمون عن قبول الحق بعدما سطعت دلائله^(٣) . وفيه ذم للذين ينكرون البعث والنشور بسبب التكبر والتعظم .. الخ .



الموضع الثالث :

قوله تعالى ﴿ وَتَصِفُ أَلْسِنَتُهُمُ الْكُذِبَ أَنَّ لَهُمُ الْحُسْنَى لَا جَرَمَ أَنَّ لَهُمُ النَّارَ ﴾ ٦٢ النحل
هذا هو الموضع الثالث في أسلوب النفي بلا النافية للجنس الذي يكون خبرها جملة اسمية

وذلك في ثلاثة محاور :

أ/ المحور الأول : الإعراب :

(١) ينظر الجدول في إعراب القرآن وصرفه ج ١٤ ص ٢٥١ وإعراب القرآن وبيانه ج ٥ ص ٢٨٥ .
(٢) التحرير والتنوير م ٧ ج ١٤ ص ١٢٨ - ١٢٩ ويرى بن عاشور أن خير لا هنا محذوف للعلم به على تقدير (لا جرم موجود) أي لا جرم في أن الله يعلم . انتهى . نفس المرجع .
(٣) ينظر تيسير الكريم الرحمن ج ١ ص ٥٨٨ وصفوة التفاسير ج ٢ ص ١٢٢ .

قوله تعالى (لا جَرَمَ أَنَّ لَهُمُ النَّارَ) (فلا جَرَمَ) تقدم إعرابها . وخير لا جملة (أَنَّ لَهُمُ النَّارَ) وجملة (لا جَرَمَ أَنَّ لَهُمُ النَّارَ) استثنائية لا محل لها من الإعراب^(١) .

المحور الثاني : المعنى الدلالي للنفي :

المعنى الدلالي لنفي الجنس هنا : بيان أن الذين ينسبون لله تعالى ما يكرهونه من البنات وغيرهم وافترائهم بأن لهم الجنة، لاشك ولا محالة في أنهم سابقون إلى النار معجلون إليها؛ لأنهم أشد أهل النار استحقاها^(٢) . وذلك بسبب افتراءهم الكذب على الله تعالى .

المحور الثالث : مقام المقال :

فمقام المقال هنا: بيان أنه تعالى يحكي ويخبر عن حال المشركين الذين يجعلون لله ما يكرهون من البنات، ومن الأوصاف القبيحة، وهو الشرك ، ونجد ذلك . حيث ينسبون لله البنات مع كرهتهم لهن، وذلك توبيخاً لهم وتقريعاً لفظاعة وقباحة الافتراء؛ ولذا استحقوا النار ومعجلون إليها، لأنهم أشد أهل النار استحقاها^(٣) .

وفيه ذم للمشركين حيث أنهم ينسبون لله تعالى البنات وهم يكرهون البنات خوفاً من العار أو من إخلال اجتماعي. تعالى الله من ذلك علواً كبيراً . وفيه دعوة للمؤمنين بأن يعتبروا البنات هبةً من الله تعالى تستحق الشكر والحمد له تعالى على مر الدهور والأزمان .



الموضع الرابع:

قوله تعالى : ﴿ لا جَرَمَ أَنَّهُمْ فِي الآخِرَةِ هُمْ الْخَاسِرُونَ ﴾ ١٣ النحل هذا هو الموضع الرابع في أسلوب النفي بلا النافية للجنس من حيث أن خيرها جملة اسمية . في ثلاثة محاور :

المحور الأول : الإعراب :

(١) ينظر الجدول ج ١٤ ص ٢٨٦ وإعراب القرآن وبيانه ج ٥ ص ٣٢٥

(٢) ينظر التحرير والتنوير ج ٧ ص ١٤٣ وينظر القرطبي ج ١١ ص ١٢١ والبحر المحيط ج ٥ ص ٤٩٠

(٣) ينظر صفوة التفاسير ج ٢ ص ١٣٢ وتيسير الكريم الرحمن ج ١ ص ٥٩٥

قوله تعالى (لا حَرَمَ أَنَّهُمْ فِي الآخِرَةِ هُمُ الخَاسِرُونَ) لا نافية للجنس و(حَرَمَ) اسمها مفرد نكرة مبني على الفتح في محل نصب، وجملة أن وما في حيزها في محل رفع خبر (لا) وجملة (لا جرم أنهم في الآخرة) استئنافية لا محل لها في الإعراب^(١) .

المحور الثاني المعنى: الدلالي للنفي :

المعنى الدلالي لنفي الجنس هنا : بيان حال من كفر بلسانه وطابت نفسه بالكفر ، وانشرح صدره له بأن لهم غضب شديد مع عذاب جهنم بسبب اختيارهم الحياة الدنيا على الآخرة، وحرمان أنفسهم من الهدى ، والطبع على قلوبهم ، لإغفالهم عن الحق؛ ولذلك لا جرم (حقاً) ولا شك ولا ريب ولا محالة في أنهم الخاسرون في الآخرة؛ لأنهم ضيعوا أعمارهم في غير منفعة تعود عليهم؛ ولذلك فإن خسارتهم هي الخسارة؛ لأنهم أضاعوا النعيم إضاعة أبدية^(٢).

المحور الثالث: مقام المقال :

فمقام المقال هنا: بيان أنه لما ذكر تعالى حال من كفر بلسانه دون قلبه في حالة الإكراه وقلبه مملوء بالإيمان واليقين أنه لا حرج عليه ؟ ذكر هنا حال من كفر بلسانه وقلبه وآثر الحياة الدنيا على الآخرة فهؤلاء غضب الله عليهم ولعنهم وطبع على قلوبهم وسمعهم وأبصارهم فجعل عليها غلافاً بحيث لا تخضع للحق ولا تسمعه ولا تبصره ، بسبب الغفلة التي أوقعتهم في الخسران المبين، فإنهم في الآخرة أشد الخسران^(٣) .



الموضع الخامس :

قوله تعالى : ﴿لَا جَرَمَ أَنَّمَا تَدْعُونِي إِلَيْهِ لَيْسَ لَهُ دَعْوَةٌ فِي الدُّنْيَا وَلَا فِي الآخِرَةِ﴾ ٤٤ غافر
هذا هو الموضع الخامس في أسلوب النفي بلا النافية للجنس التي يكون خبرها جملة اسمية في

ثلاثة محاور :

المحور الأول: الإعراب :

(١) ينظر الجدول ج ١٤ ص ٣٣١ وإعراب القرآن وبيانه ج ٥ ص ٣٧٤

(٢) ينظر صفوة التفاسير ج ٢ ص ١٤٤ والتحرير والتنوير م ٧ ج ١٤ ص ٢٩٨ والقرطبي ج ١٠ ص ١٩٢

(٣) يؤخذ من هذا المقام: (دليل على أن كلام المكروه على الطلاق أو العتاق أو البيع أو الشراء أو سائر العقود أنه لا عبره به ولا يترتب عليه حكم

شرعي ، لأنه إذا لم يعاقب على كلمة الكفر إذا أكره عليها فغيرها من باب أولى ، وأخرى) ينظر تيسير الكريم الرحمن ج ١ ص ٦٠٥ .

(لا جَرَمَ أَمَّا تَدْعُونِي إِلَيْهِ) تقدم إعراب مثلها والخبر هنا جملة (إنما تدعونني) في محل رفع خبر لا . وجملة (لا جَرَمَ أَمَّا تَدْعُونِي) استثنائية لا محل لها من الإعراب في حيز جواب النداء^(١).

المحور الثاني: المعنى الدلالي :

المعنى الدلالي النفي الجنس هنا: بيان حال الرجل المؤمن من قوم فرعون الذي يدافع لموسى ﷺ في دعوته إلى الله تعالى حيث أنه كان يكتنم بإيمانه على قومه وعلى فرعون فلما قوي إيمانه بالله ورسوله دعا قومه إلى الله تعالى ، وصرح بإيمانه ، ولم يسلك المسالك المتقدمة، من إيهامه لهم بأنه منهم ، وإنه إنما تصدى التذكير ؟ لكرهية أن يصيبهم بعض ما توعدهم به موسى ﷺ من العذاب، كما يقوله الرجل المحب لقومه من التحذير عن الوقوع فيما يخاف عليهم الوقوع فيه^(٢) .

فنفى على الحق واليقين أنما يدعوهم إليه ليس له دعوة في الدنيا ولا في الآخرة ، أي لا يستحق الدعوة إليه واللجوء إليه لا في الدنيا ولا في الآخرة؛ وذلك لعجزه ، ونقصه وأنه لا يملك نفعاً ، ولا ضراً ، ولا موتاً ولا حياةً ولا نشوراً . فحق ووجب بطلانه لذلك . ولا بد ولا محالة من ذلك^(٣).

المحور الثالث: مقام المقال :

فمقام المقال هنا: جاء لبيان أنه إذا تحقق أن لا دعوة للأصنام في الدنيا بالمشاهدة ، ولا في الآخرة بدلالة الفحوى . فقد تحقق أنما لا تنجي اتباعها في الدنيا ، ولا يفيدهم دعاؤها ، ولا نداؤها . فتحقق إذن المرجو^(٤) للأنعام في الدنيا والآخرة هو الرب الذي يدعوهم إليه جل جلاله^(٥).

(١) الجدول ج ٢٤ ص ٢١٦ ومعجم الإعراب والإملاء ص ٤٦٢ وإعراب القرآن وبيانه ج ٨ ص ٤٩ وينظر الكشف ج ٤ ص ١٦٨ وحاشية

الصاوي ج ٤ ص ٩

(٢) فتح القدير ج ٤ ص ٤٩٤

(٣) ينظر تيسير الكريم الرحمن ج ٢ ص ١٠٢٤

(٤) التحرير والتنوير م ١١ ج ٢٤ ص ١٥٤ - ١٥٦

(٥) فيه عبرة لاستخدام الدعوة خفية إذا دعت الظروف إلى ذلك بأسلوب يصب لصالح الدعوة إلى الله تعالى ليُمطر خيراً للعباد. والله أعلم .

الفصل الثاني

في أسلوب النفي بلا النافية لجنس نصاً وخبرها شبه جملة ظرف أو جار ومجرور

وينحصر هذا الأسلوب في سبعة وأربعين موضعاً في القرآن الكريم :

الموضع	الآية	رقمها	السورة
الأول	﴿لَا ظُلْمَ الْيَوْمَ﴾	١٧	غافر
الثاني	﴿لَا حُجَّةَ بَيْنَنَا﴾	١٥	الشورى
الثالث	﴿لَا رَيْبَ فِيهِ﴾	٢	البقرة
الرابع	﴿لَا رَيْبَ فِيهِ﴾	٩	آل عمران
الخامس	﴿لَا رَيْبَ فِيهِ﴾	٢٥	آل عمران
السادس	﴿لَا رَيْبَ فِيهِ﴾	٨٧	النساء
السابع	﴿لَا رَيْبَ فِيهِ﴾	١٢	الأنعام
الثامن	﴿لَا رَيْبَ فِيهِ﴾	٩٩	الإسراء
التاسع	﴿لَا رَيْبَ فِيهَا﴾	٢١	الكهف
العاشر	﴿لَا رَيْبَ فِيهَا﴾	٧	الحج
الحادي عشر	﴿لَا رَيْبَ فِيهَا﴾	٥٩	غافر
الثاني عشر	﴿لَا رَيْبَ فِيهِ﴾	٧	الشورى
الثالث عشر	﴿لَا رَيْبَ فِيهِ﴾	٢٦	الجاثية
الرابع عشر	﴿لَا رَيْبَ فِيهِ﴾	٣٢	الجاثية
الخامس عشر	﴿لَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا﴾	٢٣٣	البقرة
السادس عشر	﴿لَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ﴾	٢٣٣	البقرة
السابع عشر	﴿لَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ﴾	٢٣٦	البقرة
الثامن عشر	﴿فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ﴾	٢٣	النساء

النساء	١٠٢	﴿وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ﴾	التاسع عشر
الأحزاب	٥١	﴿فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكَ﴾	العشرون
البقرة	١٧٣	﴿فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ﴾	الحادي والعشرون
البقرة	١٨٢	﴿فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ﴾	الثاني والعشرون
البقرة	٢٠٣	﴿فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ﴾	الثالث والعشرون
البقرة	٢٠٣	﴿فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ﴾	الرابع والعشرون
الأنعام	٣٤	﴿وَلَا مُبَدَّلَ لِكَلِمَاتِ اللَّهِ﴾	الخامس والعشرون
الأنعام	١١٥	﴿لَا مُبَدَّلَ لِكَلِمَاتِهِ﴾	السادس والعشرون
الكهف	٢٧	﴿لَا مُبَدَّلَ لِكَلِمَاتِهِ﴾	السابع والعشرون
يونس	٦٤	﴿لَا تَبْدِيلَ لِكَلِمَاتِ اللَّهِ﴾	الثامن والعشرون
الروم	٣٠	﴿لَا تَبْدِيلَ لِمَ خَلَقَ اللَّهُ﴾	التاسع والعشرون
البقرة	٧١	﴿لَا شَيْءَ فِيهَا﴾	الثلاثون
البقرة	٢٥٦	﴿لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ﴾	الحادي والثلاثون
البقرة	٢٥٦	﴿لَا أَنْفِصَامَ لَهَا﴾	الثاني والثلاثون
آل عمران	١٦٠	﴿فَلَا غَالِبَ لَكُمْ﴾	الثالث والثلاثون
المائدة	١٠٩	﴿لَا عِلْمَ لَنَا﴾	الرابع والثلاثون
الأنعام	١٦٣	﴿لَا شَرِيكَ لَهُ﴾	الخامس والثلاثون
الأعراف	١٨٦	﴿فَلَا هَادِيَ لَهُ﴾	السادس والثلاثون
التوبة	١٢	﴿لَا أَيْمَانَ لَهُمْ﴾	السابع والثلاثون
الرعد	٤١	﴿لَا مُعَقَّبَ لِحُكْمِهِ﴾	الثامن والثلاثون
الرعد	١١	﴿فَلَا مَرَدَّ لَهُ﴾	التاسع والثلاثون
طه	١٠٨	﴿لَا عِوَجَ لَهُ﴾	الأربعون
الأنبياء	٩٤	﴿فَلَا كُفْرَانَ لِسَعْيِهِ﴾	الحادي والأربعون
القصص	٢٨	﴿فَلَا عُذْوَانَ عَلَيَّ﴾	الثاني والأربعون

الأحزاب	١٣	﴿لَا مَقَامَ لَكُمْ﴾	الثالث والأربعون
فاطر	٢	﴿فَلَا مُمْسِكَ لَهَا﴾	الرابع والأربعون
يس	٤٣	﴿فَلَا صَرِيحَ لَهُمْ﴾	الخامس والأربعون
محمد	١١	﴿لَا مَوْلَى لَهُمْ﴾	السادس والأربعون
محمد	١٣	﴿فَلَا نَاصِرَ لَهُمْ﴾	السابع والأربعون

✽ الموضوع الأول :

قوله تعالى ﴿الْيَوْمَ تُجْزَى كُلُّ نَفْسٍ بِمَا كَسَبَتْ لَا ظُلْمَ الْيَوْمَ إِنَّ اللَّهَ سَرِيعُ الْحِسَابِ﴾ ١٧

غافر

هذا هو الموضوع الأول في أسلوب النفي بلا النافية للجنس نصاً واسم لا هنا (ظُلمَ) مصدر.

والخبر شبه جملة ظرف ومظروف في ثلاثة محاور :

أ/ المحور الأول: الإعراب :

قوله (لا ظُلمَ اليومَ) لا نافية للجنس (ظُلمَ) اسمها مفرد نكرة مبني على الفتح في محل نصب

(اليومَ) ظرف ، فالظرف والمظروف متعلقان بمحذوف خبر (لا) التقدير (لا ظُلمَ كائناً اليومَ) .

وجملة (لا ظُلمَ اليومَ) لا محل لها من الإعراب استئنافية . باعتبارها واقعة بدل الأشتمال من

جملة (اليومَ تُجْزَى كُلُّ نَفْسٍ بِمَا كَسَبَتْ) على تقدير (جزاءً عادلاً لا ظُلمَ فيه)^(١) .

ب/ المحور الثاني: المعنى الدلالي:

المعنى الدلالي لنفي الجنس هنا : بيان حال يوم القيامة وأهوالها ، حيث أن الملك وحده في ذلك

اليوم لله تعالى وهو المتصرف بذلك الملك ، وهو الحكم على العباد بنتائج أعمالهم ، وأنه حكم

عادل لا يشوبه ظلم ، وأنه عاجل لا يبطئ؛ لأن الله تعالى لا يشغله عن إقامة الحق شاغل ولا هو

بحاجة إلى التدبر ، والتأمل في طرق قضائه .

فنفي الجنس هنا لبيان أنه ليس فيه أقل شوب من الظلم حسبما اقتضاه وقوع النكرة بعد لا

النافية للجنس^(٢) بهذا الأسلوب الناص على ذلك .

ج/ المحور الثالث : مقام المقال:

فمقام المقال هنا: جاء لبيان أن الظالم لا يجد من يحميه من ذلك ، ولا من يشفع له في ذلك

اليوم العصيب الشديد الهول . وأنه تعالى مطلع على جميع ما يصدر من العبد سراً أو جهراً كبيراً أو

صغيراً ، وأنه مجازي بما عمل ليكون على حذر من ذلك اليوم إذا علم أن الله مطلع على أعماله وأنه

محاسبهم حساباً سريعاً؛ لأنه سريع الحساب .

(١) ينظر الجدول ج ٢٤ ص ١٨٩ وإعراب القرآن وبيانه ج ٨ ص ٤٦٩

(٢) ينظر التحرير والتنوير م ١١ ج ٢٤ ص ١١٢

وفيه إشارة إلى أن تأخير القضاء بالحق بعد تبينه للقاضي بدون عذر ضرب من ضروب الجور؛ لأن الحق إن كان حق العباد فتأخير الحاكم لصاحب الحق إبقاء لحقه بيد غيره ، ففيه تضييل انتفاعه بحقه برهة من الزمن وذلك ظلم . وان كان الحق حق الله كان تأخير القضاء فيه إقراراً للمنكر^(١) .



الموضع الثاني:

قوله تعالى ﴿قُلْ آمَنْتُ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ مِنْ كِتَابٍ﴾ إلى قوله ﴿لَا حُجَّةَ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمُ اللَّهُ يَجْمَعُ بَيْنَنَا وَإِلَيْهِ الْمَصِيرُ﴾ ١٥ — الشورى.

هذا هو الموضع الثاني في أسلوب النفي بلا النافية للجنس نصاً واسم لا هنا (حُجَّةً) مصدر .

أ/ المحور الأول: الإعراب:

قوله (لا حُجَّةَ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمُ) لا نافية للجنس و (حُجَّةً) أسمها مفرد نكرة مبني على الفتح في محل نصب و (بيننا) ظرف، فالظرف والمظروف متعلقان بمحذوف خبر لا ، و(بينكم) ظرف مثله متعلق بما تعلق به (بيننا) التقدير (لا حُجَّةَ كائنةً بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمُ).

والجملة استئنافية لا محل لها من الإعراب. وهي الغرض المقصود بعد قوله (وأمرت لأعدل

بينكم)^(٢) .

ب/ المحور الثاني: المعنى الدلالي:

المعنى الدلالي لنفي الجنس هنا : بيان نفي الخصومة بين المسلمين وأهل الباطل. على معنى أنه لا خصومة بيننا وبينكم؛ لأن الباطل لجاح، والحق أبلج وقد ظهر الحق وصرتم محجوجين فلا معنى لإيراد الحجج^(٣) . وبيان أن الحجة بمعنى الدليل الذي يدل المسوق عليه على صدق القائم به؛ وإنما تكون الحجة بين مختلفين في دعوى. ونفي الحجة نفي جنس هنا. تحتل معنيان هما:

الأول: يجوز أن تكون كناية عن عدم التصدي لخصومتهم، فيكون المعنى (الإمساك عن مجادلتهم)؛ لأن الحق ظهر وهم مكابرون فيه فيكون هذا تعريضاً بأن الجدل معهم ليس بشيء جدوى ولا فائدة فيه.

(١) ينظر البحر المحيط ج ٧ ص ٤٣٩ ويؤخذ من هذه المقام الدعوة للقضاء بإسراع القضية لمستحقها متى توفرت البيّنات والحقائق

(٢) الجدول ج ٢٥ ص ٢٨٧ ، وإعراب القرآن وبيانه ج ٩ ص ٢٢ .

(٣) ينظر الكشف ج ٤ ص ٢١٦ .

الثاني: ويجوز أن يكون المنفي جنس الحجة المفيدة بمعونة القرينة مثل: (لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب). أي المعنى أن الاستمرار على الاحتجاج عليهم بعد ما ظهر لهم من الأدلة يكون من العبث. وهذا تعريضٌ بأهم مكابرون.

فعلى أي تقدير كان؛ فليس هذا النفي مستعملاً في النهي عن التصدي للاحتجاج عليهم، لأنه قد حاجهم القرآن في آيات كثيرة نزلت بعد هذه، وأيضاً فقد حاجهم النبي صلى الله عليه وسلم في قضية الرجم. وقد قال تعالى ﴿وَلَا تُجَادِلُوا أَهْلَ الْكِتَابِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾ ٤٦ — العنكبوت. فالاستثناء صريح في مشروعية مجادلتهم بالحسنى^(١).

نفسي الجنس هنا لبيان أنه لا حجة بيننا وبين الكفار (اليهود) وغيرهم بعد ما تبينت الحقائق واتضح الحق من الباطل، والهدى من الضلال، لم يبق للجدل والمنازعة محل؛ لأن المقصود من الجدال إنما هو بيان الحق من الباطل ليهتدي الراشد ولتقوم الحجة على الغاوي. وليس المراد بهذا أن أهل الكتاب لا يجادلون كيف والله يقول ﴿وَلَا تُجَادِلُوا أَهْلَ الْكِتَابِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾^(٢) الآية ٤٦ العنكبوت.

ج/ المحور الثالث: مقام المقال :

فمقام المقال هنا : جاء لبيان أن قوله ﴿وَقُلْ آمَنْتُ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ﴾ ١٥ بعد قوله ﴿فَادْعُوا أَسْتَقِيمَ﴾ ١٤ . أمر بمخالفة اليهود ، إذ قالوا (نؤمن ببعض) يعنون التوراة . (ونكفروا ببعض) يعنون الإنجيل والقرآن .

فأمر الرسول صلى الله عليه وسلم والمسلمون بالإيمان بالكتب الثلاثة الموصى بها من الله كما قال ﴿وَتُؤْمِنُونَ بِالْكِتَابِ كُلِّهِ﴾ آل عمران ١١٩ فالمعنى قل لمن يهمهم هذا القول وهم اليهود . إنما أمر بأن يقول ذلك : إعلاناً به ، وإبلاغاً لأسماع اليهود فلا يقابل إنكارهم حقيقة كتابه بإنكاره حقيقة كتابهم .

وفي هذا إظهار لما تشتمل عليه دعوته من الإنصاف . وبيان أن هذه الآية مع كونها نازلة في مكة في زمن ضعف المسلمين إعجاز بالغيب ؛ تدل على أن الرسول صلى الله عليه وسلم سيكون

(١) ينظر البحر المحيط ج ٧ ص ٤٩١ ، وروح المعاني ج ٢٥ ص ٢٥ ، والتحرير والتنوير ج ١٢ ص ٦٣ .

(٢) ينظر تيسير الرحمن ج ٢ ص ١٠٤٨ .

له الحكم على يهود بلاد العرب من أهل خيبر وتيماء ، وقريظة ، والنضير ، وبني قينقاع ، وقد عدل فيهم وأقرهم على أمرهم حتى ظاهروا عليه الأحزاب^(١) ... الخ



الموضع الثالث:

قوله تعالى ﴿ أَلَمْ ذَلِكَ الْكِتَابُ لَا رَيْبَ فِيهِ هُدًى لِّلْمُتَّقِينَ ﴾ ١ - ٢ البقرة هذا هو الموضع الثالث في أسلوب النفي بلا النافية للجنس نصاً حيث يكون اسمها مفرداً نكرة مبنياً على الفتح، وخبرها شبه جملة (جار ومجرور) وذلك في ثلاثة محاور :

(١) ينظر التحرير والتنوير م ١٢ ج ٢٥ ص ٦٢ - ٦٣

أ/ المحور الأول: الإعراب :

قوله تعالى (لا رَيْبَ فِيهِ) فلا نافية للجنس نصاً ، و (رَيْبَ) اسمها مفرد نكرة ، مبني على الفتح في محل نصب^(١) (وفيه) شبه جملة (في) حرف جر ، والهاء ضمير الغائب مبني على الكسر في محل جر بفي والجار والمجرور متعلقان بخبر (لا) المحذوف ، تقديره :

(لا رَيْبَ كَأَنَّ فِيهِ) أي في هذا الكتاب وفي جملة (لا رَيْبَ فِيهِ) وجوه متعددة وذلك على

النحو التالي:

[١] أنها في محل رفع خبر قوله (ذَلِكَ الْكِتَابُ) باعتبار أن الإشارة (ذلك) مبتدأ، و (الكتابُ) يدور بين البدلية وعطف البيان ، أو خبر ثانٍ، ونحو ذلك حسب ما يحتمله من الوجوه؟ وهذا الوجه^(٢) هو المختار عندي حيث أنه يقوم مقام التوكيد المعنوي في الأسلوب العربي الفصيح . وذلك نحو قولك: (جَاءَ زَيْدٌ نَفْسُهُ)؛ لإفادة الإشارة في قوله (ذلك) . فالوجه البليغ لهذا (هو أنه لما بولغ في وصف الكتاب ببلوغه الدرجة القصوى في الكمال حيث جعل المبتدأ، قوله (ذلك) الدال على كمال العناية بتمييزه والتوسل ببعده إلى التعظيم وعلو الدرجة وتعريف الخير باللام الدال على الانحصار^(٣) .

[٢] ويجوز أن تكون جملة (لا رَيْبَ فِيهِ) حال من الكتاب في موضع نصب على تقدير: (ذَلِكَ الْكِتَابُ مَبْرَأٌ مِنَ الرَّيْبِ) .

[٣] ويجوز أن تكون استئنافية مستقلة لا محل لها من الإعراب فهذه ثلاثة أوجه في أسلوب توجيه جملة (لا ريب فيه) .

وفي قوله (فيه) يحتمل وجهان :

[١] الوجه الأول : يكون قوله (فيه) جار ومجرور خبر (لا) — كما تقدم — .

[٢] الوجه الثاني : يكون قوله (فيه) خبر مقدم لقوله (هدى) أي (فيه هدى)

ويكون الوقف على قوله (لا رَيْبَ) . والوجه الأول أولى هنا^(٤) .

(١) قرأت (لا ريب) بالضم والتنوين على أنها عاملة عمل ليس وليس مرادة هنا ، إعراب القرآن للنحاس ج ١ ص ١٧٨

(٢) هذا الوجه المقصود به كون ذلك مبتدأ والكتاب خبره ، وجملة لا ريب فيه خبر ثان .

(٣) ينظر قطف الأزهار وكشف الأسرار للسيوطي ج ١ ص ٦٥ والكشاف ج ١ ص ١١٥ والجدول ج ١ ص ٢٣

(٤) ينظر إبلء ما من به الرحمن للعكبري ج ١ ص ٦-٧ وإعراب القرآن وبيانه ج ١ ص ٢٤ والبحر المحيظ ج ١ ص ١٥٩ ويرى أبو حيان أن

ب/ المحور الثاني: المعنى الدلالي للنفي:

المعنى الدلالي لنفي الجنس هنا يحتوي الآتي:

[١] (الريب) يراد به عند علماء اللغة عدة معان منها:

(التُّهْمَةُ) أو (الحَاجَةُ) و (صُرُوفُ الدَّهْرِ) . ولعل الأحسن والأرجح هنا أن معنى الريب (الشُّكُّ مَعَ التُّهْمَةِ) .

والجامع لهذه المعاني كلها هو أن (الريب) حقيقته ، (قَلَقُ النَّفْسِ واضْطِرَابُهَا) ^(١) ومنه حديث: (دَعْ مَا يُرِيكَ إِلَى مَا لَا يُرِيكَ) ^(٢) .

[٢] فالمعنى الدلالي لنفي الجنس هنا :

بيان أن معني (لا ريب فيه) هنا هو أن هذا الكتاب (أي) القرآن لا يشك فيه أنه مترل من عند الله تعالى . أي فهو لا ريب فيه ولا شك بوجه من الوجوه ، فنفي الريب عنه يستلزم ضده ، حيث أن ضد (الرَّيْبِ) و (الشُّكِّ)، (الْيَقِينُ) ، فهذا الكتاب مشتمل على علم اليقين المزييل (للشك والريب).

وهذه قاعدة مفيدة ، تفيد أن النفي هنا المقصود به المدح حيث أنه لا بد أن يكون متضمناً لضده — وهو الكمال — لأن النفي عدم والعدم المحض لا مدح فيه ^(٣) .

فقد ورد هذا النفي أي نفي (الريب) في القرآن الكريم محتملاً معنيين (حقيقياً) و(مجازياً)

على النحو التالي:

(١) مقاييس اللغة ج ١ ص ٤٦٣ والقرطبي ج ١ ص ١٥٩ والرازي ج ٢ ص ١٨ والبحر المحيط ج ١ ص ٣٣

(٢) ينظر كشف الحفاء ومزيل اليأس ج ١ ص ٤٠٦

(٣) ينظر تيسر الكريم الرحمن ج ١ ص ٢٩

المعنى الأول: الحقيقي للنفي :

على اعتبار أن معنى هذا النفي العام (نفي الجنس نصاً) فجاء لبيان (أن هذا الكتاب ليس بمظنة للريب ، لوضوح دلالته ، ووضوحاً يقوم مقام البرهان ، المقتضي لكونه لا ينبغي الارتياح فيه بوجه من الوجوه^(١) .

لأنه نفي الريب عن هذا الكتاب ، لاعن الناس ، والكتاب موصوف بأنه لا يتمكن فيه ريب فهو حق وصدق معلوم، مفهوم شك فيه الناس أو لم يشكوا كالصدق صدق في نفسه وإن وصفه الناس بالكذب ، والكذب كذب وإن وصفه الناس بالصدق .

فكذا الكتاب (القرآن) ليس مما يلحقه ريب ، أو يتمكن فيه عيب^(٢) .

المعنى الثاني: المجازي للنفي :

هو على اعتبار أن معنى نفي الريب على سبيل الاستغراب مع وجوده في المرتابين تزيلاً له منزلة عدمه؛ لقيام الدليل القاطع على نفيه ، وذلك نحو قولك (الإسلام حق) يلقي لمنكر مضمون الخبر من غير تأكيد ، لأن في دلائل الأحوال ما لو تأمله المرتاب لزال ارتياحه ، فترل المرتاب هندي ريبه غير المرتاب؛ لو هن ريبة بحال من ليس بمرتاب أصلاً علي سبيل التمثيل^(٣) وهكذا في سائر المواضع الآتية في مادة (الريب) .

وهذا الوجه أبلغ لعدم الاعتداد بريب المرتابين وعدم اعتباره في الوجود .

ج/ المحور الثالث: مقام المقال :

فمقام المقال هنا: جاء لبيان أن هذا النفي العام للريب على سبيل التنصيص في جميع القراءات مدحاً للقرآن الكريم ، لإزالة الريب والشك فيه ، لعلوا شأنه وسطوع برهانه ، ورداً على أي العرب المشركين ونحوهم في إنكارهم للقرآن الكريم ، والتشكيك فيه ، وبيان أنه لا عذر لهم في إنكارهم هذا، بأن القرآن من عند الله لأنهم قد عدوا معارضته ، فعجزوا من أن يأتوا بأقصر آية منه وهم أهل بلاغة وفصاحة ولسان .

(١) ينظر فتح القدير ج ١ ص ٣٣

(٢) ينظر روح البيان إسماعيل حقي ج ١ ص ٢١ والكشاف ج ١ ص ١١٣ والبيضاوي ج ١ ص ٧ وروح المعاني ج ١ ص ١٤٥ ونظم السدر ج ١ ص ٧٩ .

(٣) التمثيل : هو تركيب استعمل في غير ما وضع له لعلاقة المشابهة مع قرينة مانعة من إرادة معناه الأصلي ، الفوائد المشوقة إلى علم القرآن ص ١٠٢ والبلاغة الواضحة ص ٣٨ .

وفيه تعريض بأهل الكتاب الذين آزرُوا المشركين وشجعوهم على التكذيب به ، بأن القرآن لعلو شأنه بين نظرائه من الكتب ليس فيه ما يدعو إلى الارتياب في كونه منزل من عند الله^(١) .



الموضع الرابع:

قوله تعالى ﴿رَبَّنَا إِنَّكَ جَامِعُ النَّاسِ لِيَوْمٍ لَا رَيْبَ فِيهِ إِنَّ اللَّهَ لَا يُخْلِفُ الْمِيعَادَ﴾ آل عمران ٩
هذا هو الموضع الرابع في أسلوب النفي بلا النافية للجنس نصاً .

أ/ المحور الأول: الإعراب :

هو قوله (لا رَيْبَ فِيهِ) تقدم إعراب (لا ريب فيه) مع التقدير وجملة (لا رَيْبَ فِيهِ) في محل جر صفة ليوم^(٢) .

ب/ المحور الثاني: المعنى الدلالي :

المعنى الدلالي لنفي الجنس هنا : بيان نفي الشك والارتياب في وقوع يوم القيامة ، باعتبار أنه أمر واقع لكل ذي عقل ثاقب؛ لأنه لا محالة فيه ؛ لإقامة العدل والجزاء للناس كافة ولجميع المخلوقين؛ وذلك لصدق مَنْ أخبر به وهو الرسول صلى الله عليه وسلم مع أنه يقع الريب من جانب المكذب به ولكنه بحال ما لا ينبغي أن يرتاب فيه لما فيه من الحشر والحساب والجزاء .
فالنفي هنا له معنيان أيضاً كالسابق وهما :

أ/ الأول : النفي على الحقيقة : باعتبار أنه لا ينبغي لعاقل أن يرتاب فيه لوضوح الدلالة فيه بأنه يوم الجزاء ، والحساب فهو معلوم من الدين بالضرورة لكل عاقل .

ب/ الثاني : النفي علي الجاز : باعتبار أنه يتزل ارتياب المرتابين فيه منزلة العدم لو هن ربيهم ، مثل قولك (يَوْمُ البَعْثِ حَقٌّ) لمنكر مضمون هذا الخبر؛ فإنه نزل حاله بحال من ليس بمرتاب أصلاً على طريقة التمثيل ، وهكذا سائر نظائره^(١) .

(١) ينظر التحرير والتنوير ج ١ ص ٢٢٢ وقطف الأزهار ج ١ ص ١٦٤ ومجمع البيان ج ١ ص ١١٧ وفي قوله تعالى (لا ريب فيه) بلاغة لطيفة هي :

(إنه قدم (لا ريب) وهو اسم لا على (فيه) وهو جار ومجرور متعلق الخبر ؛ لأنه أولى بالذكر استعداداً لصورته حتى تتحدد أمام السامع)
ينظر إعراب القرآن وبيانه ج ١ ص ٢٥ .

وقال الزحشري في بلاغة الجمل الأربعة في هذه الآيات .. الخ (نظمت هذا التنظيم السري من نكتة ذات جزالة ، فمعنى الأولى الحذف والرمز إلى الغرض بالطف وجه ، وفي الثانية ما في التعريض من الفحامة وفي الثالثة ما في تقدم الريب على الظرف ، وفي الرابعة الحذف ووضوح المصدر وهو الهدى مع وضوح المصدر وإبراده منكرراً والإنجاز في ذكر (المتقين) الكشف ج ١ ص ١٢١ - ١٢٢ .

(٢) ينظر الجدول ج ٣ ص ١٠٢ وإعراب القرآن وبيانه ج ٢ ص ٤٦١ والتبيان للعكبري ج ١ ص ٢٤ ومجمع البيان ج ٢ ص ٤١١

ج/ المحور الثالث: مقام المقال :

فمقام المقال هنا: بيان حال الراسخين في العلم من العلماء لغرض إظهارهم على ما هم عليه من كمال الطمأنينة وقوة اليقين بأحوال الآخرة لمزيد الرغبة في الإجابة .
وأهم طالبين التوفيق للعمل لهذا اليوم ، وصلاح قلوبهم ، والرغبة في الخير والرغبة من الشر اللذان هما أساس الخيرات^(٢) وفيه رد لمنكري البعث والنشور وأحوال القيامة .



الموضع الخامس :

قوله تعالى : ﴿فَكَيْفَ إِذَا جَمَعْنَاهُمْ لِيَوْمٍ لَا رَيْبَ فِيهِ وَوُفِّيَتْ كُلُّ نَفْسٍ بِمَا كَسَبَتْ﴾ ٢٥ آل

عمران

هذا هو الموضع الخامس في أسلوب النفي بلا النافية للجنس نصاً .

أ/ المحور الأول : الإعراب :

(لا رَيْبَ فِيهِ) تقدم إعرابها والجملة صفة ليوم^(٣) .

ب/ المحور الثاني: المعنى الدلالي :

بيان أن يوم القيامة هو يوم الجزاء واقع لا محالة في ذلك لا شك ولا ارتياب في وقوعه لوضوحه ، ووقوع ما فيه . فالنفي — كما مر — في إرادة الحقيقة والمجاز .

ج/ المحور الثالث : مقام المقال :

فمقام المقال: بيان حال منكري البعث والنشور ، وهم اليهود ونحوهم . لبيان الرد على أحبار اليهود . وهو إبطال لما غرهم من الأكاذيب الباطلة . حيث يقال لهم على سبيل التفتيح (كيف حالكم ، أو جزائكم إذا جمعناكم ، ووفيناكم جزائكم) .

وهو تفتيح وتهويل بحال من اغتر بالدعاوى الباطلة حيث أداه ذلك إلى الخلود في النار . وذلك كقولك (كَيْفَ أَنْتَ إِذَا لَقِيتَ الْعَدُوَّ) بقصد التهويل والتفتيح لهذا اليوم^(١) .

(١) ينظر الكشف ج ١ ص ٤١٤ والقرطبي ج ٤ ص ٢١ وفتح القدير ج ١ ص ٣١٨ وروح المعاني ج ٣ ص ٩١ والبحر المحييط ج ٢ ص ٤٠٤ والتحرير والتنوير ج ٣ ص ١٧١ وتفسير الكرمي الرحمن ج ١ ص ١٤٣ .

(٢) ينظر الكشف ج ١ ص ٤١٤ والقرطبي ج ٤ ص ٢١ وفتح القدير ج ١ ص ٣١٨ وروح المعاني ج ٣ ص ٩١ والبحر المحييط ج ٢ ص ٤٠٤ والتحرير والتنوير ج ٣ ص ١٧١ وتفسير الكرمي الرحمن ج ١ ص ١٤٣ .

(٣) ينظر الجدول ج ٣ ص ١٢٤ وإعراب القرآن وبيانه ج ٢ ص ٤٨٥



الموضع السادس:

قوله تعالى: ﴿اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ لِيَجْمَعَ كُفْرَكُمْ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ لَا رَيْبَ فِيهِ﴾ ٨٧ النساء

هذا هو الموضع السادس في أسلوب النفي بلا النافية للجنس نصاً .

أ/ المحور الأول: الإعراب :

تقدم إعراب (لا رَيْبَ فِيهِ) والجملة حال من يوم القيامة^(٢) .

ب/ المحور الثاني: المعنى الدلالي :

المعنى الدلالي لنفي الجنس هنا : بيان أنه سبحانه وتعالى لما أمر ونهى ، فيما قبل ذلك؛ بين بعد ذلك أنه لا يستحق العبادة سواه ؛ ليعملوا على حسب ما أوجبه عليهم، وأشار إلى أن لهذا العمل جزءاً بيان وقته ، وهو يوم القيامة ليجدوا فيه ويرغبوا ويرهبوا . وأن هذا اليوم لا يتطرق جنس الريب والشك في مجيئه .

ج/ المحور الثالث : مقام المقال:

فمقام المقال هنا: بيان من الله سبحانه وتعالى لسائر الناس بأن يوم القيامة يومٌ للحساب والجزاء ولا شك ولا شبهة في وقوعه وذلك بالدليل العقلي والسمعي بالمشاهدة والإخبار من الصادق الأمين^(٣) صلى الله عليه وسلم الذي بلغ الرسالة وأدى الأمانة ونصح الأمة .



الموضع السابع:

قوله تعالى ﴿ كَتَبَ عَلَى نَفْسِهِ الرَّحْمَةَ لِيَجْمَعَ كُفْرَكُمْ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ لَا رَيْبَ فِيهِ ﴾ ١٢ الأنعام

أ/ المحور الأول : الإعراب :

قوله (لا رَيْبَ فِيهِ) تقدم إعرابها والجملة حالية^(٤) .

ب/ المحور الثاني : المعنى الدلالي :

(١) ينظر مجمع البيان ج ٢ ص ٤٢٥ الكشاف ج ١ ص ٤٢١ ، وروح المعاني ج ٣ ص ١١٣ والتحرير والتنوير ج ٣ ص ٢١١ وإبان ج ١ ص

٣٧٧ والكشاف ج ١ ص ٥٥ وتيسر الكريم الرحيم ج ١ ص ٢٢٤

(٢) الجدول ج ٥ ص ٩٨ وإعراب القرآن وبيانه ج ٢ ص ٢٨٢ والتبيان ج ١ ص ٣٧٧

(٣) روح المعاني ج ٥ ص ١٠٥ والتحرير والتنوير ج ٣ ص ١٠٢ والبحر المحيط ج ٣ ص ٣٢٥ ، والكشاف ج ١ ص ٥٥٠ وتيسر الكريم الرحمن

ج ١ ص ٢٢٤

(٤) ينظر الجدول ج ٨ ص ٧٥ وإعراب القرآن الكريم وبيانه ج ٣ ص ٧٥-٧٦ والبحر المحيط ج ٤ ص ٨٦

المعنى الدلالي لنفي الجنس هنا: بيان نفي الشك والارتياب في وقوع يوم القيامة؛ لأنه تعالى هو المالك الذي يجزي العباد فيه من خير وشر؛ فلذلك لا ينبغي لأحد أن يرتاب فيه لوضوح أدلته وسطوع برهانه العقلي والنقلي — فهو كما تقدم — .

ج/ المحور الثالث: مقام المقال:

فمقام المقال هنا: جاء لبيان أنه تعالى لما ذكر رحمة عباده ، ذكر الحشر وأن فيه المجازة على الخير والشر، وهو توبيخ وتبكيث للمشركين وإلجاءهم إلى الإقرار بما يفضي إلى إبطال معتقدتهم الشرك ، وذلك لما بطلت أهلية أصنامهم للإلهية ، و محضت وحدانية الله بالإلهية ، بطلت إحالتهم البعث بشبهة تفرق أجزاء الأجساد وانعدامها . فيكون ذلك نذارة لهم وتهديداً لهم^(١) وفيه الرد على من ارتاب في يوم الحشر .



(١) ينظر روح المعاني ج ٧ ص ١٠٦ والتحرير والتنوير م ٤ ج ٧ ص ١٥٣

✽ الموضوع الثامن:

قوله تعالى ﴿وَجَعَلَ لَهُمْ أَجْلاً لَا رَيْبَ فِيهِ﴾ ٩٩ الإسراء

هذا هو الموضوع الثامن في أسلوب النفي بلا النافية للجنس

أ/ المحور الأول: الإعراب :

وقوله (لا رَيْبَ فِيهِ) تقدم إعرابها . والجملة نعت (لأجلاً) ^(١) .

ب/ المحور الثاني: المعنى الدلالي :

المعنى الدلالي لنفي الجنس هنا : بيان أنه لا ينبغي الريب في هذا اليوم وأن ريبَ المرتابين فيه

مكابرة وإعراض عن النظر والاستدلال بالعقل النير — فهو كما تقدم — .

ج/ المحور الثالث : مقام المقال :

فمقام المقال: بيان الرد علي المشركين ونحوهم بأنه لا عقول لهم للعبرة ولو كان لهم عقول

لتحققوا بأن الله قادر على إعادة الخلق وحسابهم يوم القيامة . وتعريضاً لهم بالمنة بنعمة الإمهال

عليهم وتعريضاً لهم بالتذكير بإفاضة الأرزاق عليهم من السماء ^(٢) .



✽ الموضوع التاسع:

قوله تعالى : ﴿وَأَنَّ السَّاعَةَ لَا رَيْبَ فِيهَا﴾ ٢١ الكهف

هذا هو الموضوع التاسع في أسلوب النفي بلا النافية للجنس نصاً .

أ/ المحور الأول: الإعراب :

قوله (لا رَيْبَ فِيهِ) تقدم إعرابها أيضاً والجملة في محل رفع خبر (أن) ^(٣) .

ب/ المحور الثاني : المعنى الدلالي :

المعنى الدلالي لنفي الجنس هنا : بيان نفي وقوع الريب في يوم القيامة؛ لأن الذي أنام أصحاب

الكهف هذه النوم الطويلة قادر على أن يحييهم بعد الموت — وهو كما تقدم — .

(١) ينظر الجدول ج ١٥ ص ٩٨ - ٩٩ وإعراب القرآن وبيانه ج ٥ ص ٥٠٧

(٢) ينظر التحرير والتنوير م ٧ ج ١٥ ص ٢٢١ - ٢٢٢ والقرطبي ج ١١ ص ٣٣٤

(٣) الجدول ج ١٥ ص ١٣٢ وإعراب القرآن وبيانه ج ٥ ص ٥٥٩

ج/ المحور الثالث : مقام المقال:

فمقام المقال هنا : بيان قصة أهل الكهف الذي هو موضع عبرة أهل زمانهم بحالهم وانتفاعهم باطمئنان قلوبهم لوقوع البعث يوم القيامة ، بطريقة التقريب بالمشاهدة، وتأييد الدين بما ظهر من كرامة أنصاره. وفيه تثبيت وتقوية للمؤمنين وعبرة على مرّ الدهر والأزمان على كمال قدرة الله تعالى^(١).



الموضع العاشر:

قوله تعالى ﴿وَأَنَّ السَّاعَةَ آتِيَةٌ لَا رَيْبَ فِيهَا﴾ ٧ الحج

هذا هو الموضع العاشر في أسلوب النفي بلا النافية للجنس نصاً .

أ/ المحور الأول: الإعراب :

قوله تعالى (لا رَيْبَ فِيهِ) تقدم إعرابها، الجملة حالية أو خبر ثانٍ لأن^(٢) أو معترضة^(٣) .

ب/ المحور الثاني: المعنى الدلالي:

المعنى الدلالي لنفي الجنس هنا : بيان نفي الريب والشك في وقوع يوم القيامة بعد ذكر الدليل

والبرهان الساطع لذلك ، بخلق الإنسان والنبات وغيره .

وصيغة نفي الجنس على سبيل التنصيص تأكيد. لأن (لا) النافية للجنس في مقام النفي بمترلق

إن في مقام الإثبات ولذلك حملت عليها في العمل^(٣) .

ج/ المحور الثالث : مقام المقال:

فمقام المقال هنا: بيان أن الحاصل من إنكار المشركين في وقوع الساعة مترلق مترلق العدم

لانتفاء إسناده إلى دليل عقلي أو شرعي وفيه بيان إمكان البعث . وجملة (لا ريب فيه) معترضة

بين المتعاطفات أي ليس الشأن أن يرتاب فيها فلذلك نفي جنس الريب فيها^(٤) .



الموضع الحادي عشر:

قوله تعالى ﴿إِنَّ السَّاعَةَ لَأْتِيَةٌ لَا رَيْبَ فِيهَا وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ﴾ ٥٩ غافر

(١) ينظر روح المعاني ج ١٥ ص ٢٣٢ والتحرير والتنوير م ٧ ج ١٥ ص ٢٨٧ والبحر المحيط ج ٦ ص ١٠٨ وصفوة التفسير ج ٢ ص ١٨٦ .

(٢) الجدول ج ١٧ ص ٨٢ وإعراب القرآن ج ٦ ص ٣٩٥

(٣) التحرير والتنوير م ٨ ج ١٧ ص ٢٠٦ وروح المعاني ج ١٧ ص ١٢٠ وينظر صفوة التفسير ج ٢ ص ٢٨٢

(٤) المراجع السابقة .

هذا هو الموضوع الحادي عشر في أسلوب النفي بلا النافية للجنس نصاً التي اسمها مفرد نكرة مبنياً على الفتح والخبر محذوف مقدر بدليل الجار والمجرور .

أ/ المحور الأول: الإعراب :

قوله (لا رَيْبَ فِيهِ) تقدم إعرابها، والجملة خبر ثاني لأن توكيداً للجملة السابقة ؛ التي قبلها^(١) .

ب/ المحور الثاني : المعنى الدلالي :

المعنى الدلالي لنفي الجنس هنا: بيان نفي الريب في وقوع يوم القيامة حيث الحساب وافتراق الجمع ، منهم إلى الجنة ومنهم إلى النار . فلا مجال للشك فيها؛ لأن دلائلها واضحة بحيث لا يعتد بريب المرتابين فيها ؛ لأنهم ارتابوا فيها لعدم الروية والتفكير بالعقل السليم^(٢) .

ج/ المحور الثالث : مقام المقال:

فمقام المقال هنا : جاء رداً للذين أنكروا البعث من المشركين ونحوهم؛ ولذلك جاء التوكيد هنا بأن ، ولام الابتداء لزيادة التحقيق ، وللإشارة إلى أن الخبر تحقق بالأدلة السابقة وذلك أن الكلام موجه للذين أنكروا البعث .

ولهذا لم يؤت بلام الابتداء في قوله تعالى في سورة طه ﴿إِنَّ السَّاعَةَ آتِيَةٌ﴾ ١٥ ؛ لأن الخطاب هناك لموسى عليه السلام .

فكأنه قيل لهم : بعد إعطاء إثبات البعث ما يحقه من الحجج والاستدلال أن الذي جادل فيه المجادلون سيقع لا محالة إذا انكشفت عنه شبهة الغالين وتمويهاتهم فصار بيناً لا ريب ولا شك فيه^(٣) .

✽ الموضوع الثاني عشر:

قوله تعالى ﴿وَكَذَلِكَ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ قُرْآنًا عَرَبِيًّا لِتُنذِرَ أُمَّ الْقُرَى وَمَنْ حَوْلَهَا وَتُنذِرَ يَوْمَ الْجَمْعِ

لَا رَيْبَ فِيهِ فَرِيقٌ فِي الْجَنَّةِ وَفَرِيقٌ فِي السَّعِيرِ﴾ ٧ الشورى

هذا هو الموضوع الثاني عشر في أسلوب النفي بلا النافية للجنس نصاً — كما مر — .

أ/ المحور الأول : الإعراب :

(١) إعراب القرآن وبيانه ج ٨ ص ٥٠٢ والجدول ج ٢٤ ص ٢١٧ .

(٢) ينظر الكشف ج ٤ ص ١٧٤ والبحر المحيط ج ٧ ص ٤٥٢ والتحرير والتنوير م ١١ ج ٢٤ ص ١٨٠ وفتح القدير ج ٤ ص ٤٩٨ وروح المعاني

ج ٢٤ ص ٨٠ وحاشية الصاوي ج ٤ ص ١٢ .

(٣) المراجع السابقة .

قوله تعالى (لا رَيْبَ فِيهِ) تقدم الإعراب فيها والجملة هنا تحتمل الحالية والاستثنائية والاعتراضية^(١) .

فالحالية، وهو اختيار أبي حيان ومن ذهب مذهبه . حيث قال: (ولا يظهر أنه اعتراض — أعني صناعياً — لأنه بين طالب ومطلوب)^(٢) .

والاعتراضية اختيار الزمخشري ومن ذهب مذهبه^(٣) ، فهذا الذي اختاره هنا؛ لأنه اعتراض في آخر الكلام، اعتراض بين البيان والمبين (وتنذر يوم الجمع) وهو البيان وبين (فريق في الجنة وفريق في السعير) وهو المبين .. والله أعلم ..

ب/ المحور الثاني: المعنى الدلالي :

المعنى الدلالي لنفي الجنس هنا : بيان أن يوم القيامة لا شك في وقوعه لوضوح الأدلة فيه. لأن دلائله تنفي الشك في أنه سيقع فهو إما حقيقة — كما مر — أو مجازاً فيترل ريب المرتابين فيه منزلة العدم ، لأن موجبات اليقين بوقوعه بيّنة بالأدلة الشرعية والعقلية .

(١) إعراب القرآن وبيانه ج ٩ ص ١٢ - ١٣ والجدول ج ٢٥ ص ٢٨٠ .

(٢) ينظر البحر المحيط ج ٨ ص ٥٠ .

(٣) ينظر الكشف ج ٤ ص ٢١٠ وفتح القدير ج ٤ ص ٥٢٧ وروح المعاني ج ٢٥ ص ١٤ والتحرير والتنوير م ١٢ ج ٢٥ ص ٣٨ .

ج/ المحور الثالث : مقام المقال:

فمقام المقال هنا: بيان المنة والفضل لإيحاءه — سبحانه — النبي صلى الله عليه وسلم القرآن الكريم؛ لإنذار أهل مكة ومن حولها من القرى، وبيان أن الاقتصار هنا على إنذار أهل مكة ومن حولها ، لأنهم المقصود بالرد عليهم ؛ لإنكارهم رسالة محمد صلى الله عليه وسلم . وهو تهويل لأمر يوم الجمع لما فيه من أنواع العذاب للمنكرين والعصاة^(١) أجازنا الله منه.



الموضع الثالث عشر:

قوله تعالى ﴿قُلْ اللَّهُ يُحْيِيكُمْ ثُمَّ يُمِيتُكُمْ ثُمَّ يَجْمَعُكُمْ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ لَا رَيْبَ فِيهِ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ﴾ ٢ الجاثية

هذا هو الموضع الثالث عشر في أسلوب النفي بلا النافية للجنس — كما مرَّ — .

أ/ المحور الأول : الإعراب :

وقوله تعالى (لَا رَيْبَ فِيهِ) مرَّ إعرابها ، والجملة حال من يوم القيامة^(٢) .

ب/ المحور الثاني : المعنى الدلالي :

المعنى الدلالي لنفي الجنس هنا : بيان أن هذا اليوم واقع لا شك ولا ريب في وقوعه بما يقتضيه من الأموات فإن نفي الريب فيه، إنه حقيقة الريب، وهي التي تقوم من دلائل تفضي إلى الشك ، منفية عن قضية وقوع يوم القيامة بكثرة الدلائل الدالة على إمكانه، الكونية الشرعية والعقلية . وعلى أنه بالنسبة لقدرة الله تعالى ليس أعجب من بدأ الخلق ، وأن الله أخبر عن وقوعه ، فوجب القطع بوقوعه فكان الشك فيه جديراً بالإقناع فكأنه معدوم^(٣) .
فالمعنى البلاغي هنا أما حقيقة وأما مجازاً — كما مرَّ — .

(١) ينظر التحرير والتنوير المرجع السابق والبحر المحيط أيضاً .

(٢) ينظر الجدول ج ٢٥ ص ٣٩٦ وإعراب القرآن وبيانه ٩ ص ١٥٦ .

(٣) ينظر التحرير والتنوير م ١٢ ج ٢٥ ص ٣٦٥ والبحر المحيط ج ٨ ص ٥٠ والكشاف ج ٤ ص ٢٩٣ وروح المعاني ج ٢٥ ص ١٥٥ .

ج/ المحور الثالث : مقام المقال:

فمقام المقال: جاء لبيان رد قول المشركين ﴿مَا يُهْلِكُنَا إِلَّا الدَّهْرُ﴾ الآية ٢٤ حيث استدلوا على إنكارهم البعث بعقولهم الضعيفة بما لا دليل لهم فيه من سؤال إحياء آبائهم .
فرد الله تعالى عليهم بأنه تعالى ، المحي والمميت لا الدهر ضم إلى ذلك آية جامعة للحساب يوم البعث وهذا واجب الاعتراف به أن تصغوا ومن قدر على هذا؛ قدر على الإتيان بآبائهم^(١) وغيرهم من الأموات .
وهذا عبرة لكل منكر أو متردد فيه على مرّ الدهور والأزمان باعتباره إخباراً من الصادق المصدوق .



الموضع الرابع عشر:

قوله تعالى ﴿وَإِذَا قِيلَ إِنَّ وَعْدَ اللَّهِ حَقٌّ وَالسَّاعَةُ لَا رَيْبَ فِيهَا قُلْتُمْ مَا نَدْرِي مَا السَّاعَةُ إِنَّ نَظْنَؤْ إِلَّا ظَنًّا وَمَا نَحْنُ بِمُستَيِقِينَ﴾ ٣٢ الجاثية
هذا هو الموضع الرابع عشر في أسلوب النفي بلا النافية للجنس .

أ/ المحور الأول: الإعراب :

قوله (لا رَيْبَ فِيهِ) تقدم إعرابها . والجملة في محل رفع خبر المبتدأ (الساعة)^(٢) .

ب/ المحور الثاني : المعنى الدلالي :

المعنى الدلالي لنفي الجنس هنا : بيان إنكار المشركين في وقوع يوم القيامة لوضوح الأدلة الساطعة فيه لكل من نظر بعقله السليم العلامات العقلية والنقلية السمعية والبصرية وغيرها .
قال ابن عاشور : ومعنى (مَا نَدْرِي مَا السَّاعَةُ) ما نعلم حقيقة الساعة ونفي حقيقة العلم بحقيقتها كناية عن جحد وقوع الساعة أي علمنا أنها لا وقوع لها استناداً للتخيلات التي ظنوها أدلة . كقولهم ﴿إِذَا كُنَّا عِظَامًا وَرَفَاتًا إِنَّا لَمَبْعُوثُونَ خَلْقًا جَدِيدًا﴾ ٤ الإسراء^(٣) .

(١) المراجع السابقة .

(٢) ينظر التبيان للعكبري ج ٢ ص ١٣٣ والجدول ج ٢٥ ص ٤٠٠ وإعراب القرآن وبيانه ج ٢ ص ٣٦٢ .

(٣) ينظر التحرير والتنوير م ١٢ ج ٢٥ ص ٣٦٢ وروح المعاني ج ٢٥ ص ١٥٧ وحاشية الصاوي ج ٤ ص ٦٩ .

ج/ المحور الثالث : مقام المقال:

فمقام المقال هنا: جاء رداً على المشركين في إنكارهم البعث حيث أنهم استندوا بعقولهم المريضة وأيقنوا بما وعلموا أن هذا اليوم لا وقوع له حسب تخيلاتهم، ونفي الريب عن هذا اليوم اعتناءً بأمر البعث . والمقصود به إيصال هذا إلى أذهانهم المريضة ليتدبروا هذا اليوم العصيب وأحواله الشديدة ويؤمنوا به (١) .



الموضع الخامس عشر:

قوله تعالى ﴿فَإِنْ أَرَادَا فِصَالًا عَنْ تَرَاضٍ مِنْهُمَا وَتَشَاوُرٍ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا﴾ ٢٣٣ البقرة
هذا هو الموضع الخامس عشر في أسلوب النفي بلا النافية للجنس نصاً حيث يكون اسمها مفرداً نكرة والخبر محذوفاً مقدراً بدليل الجار والمجرور ومادة (الاسم) هنا (لا جُنَاحَ) ومجموعها في هذا الباب ستة متماثلة وستأتي كل واحدة في موضعها إن شاء الله تعالى .

أ/ المحور الأول : الإعراب :

قوله (فلا جناح عليهما) الفاء رابطة لجواب الشرط ، ولا نافية للجنس و (جناح) اسمها مفرد نكرة مبني على الفتح في محل نصب (عَلَى) حرف جر (هُمَا) ضمير متصل مبني على الضم في محل جر بعلى والميم حرف عماد والألف دالة على التثنية . والجار والمجرور متعلقان بمحذوف خبر (لا) . التقدير (فلا جُنَاحَ كَائِنُ عَلَيْهِمَا) وجملة (فلا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا) في محل جزم جواب الشرط مقترناً بالفاء (٢) .

ب/ المحور الثاني : المعنى الدلالي :

المعنى الدلالي لنفي الجنس هنا: بيان أن الله — سبحانه وتعالى — بين أمر الوالدين في أمر الرضاة حيث بين تعالى أن الوالدين إذا أرادوا فطام ولدهما بعد التشاور والتراضي قبل إتمام الحولين فلا إثم ولا حرج عليهما إذا رأيا استغناء الطفل عن لبن أمه بالغذاء .
فإن هذا التحديد إنما هو لمصلحة الطفل ، ودفع الضرر عنه فالوالدان أدري الناس بمصلحته وإشفاقهم عليه .

(١) المراجع السابقة .

(٢) ويجوز أن يكون الجواب محذوفاً وهو جملة التقدير (فضلا أو فضلا ذلك والوجه الأول الذي ذهبت إليه أولى لقلة التكلف في التقدير والتلويل

وينظر الجدول ج ٢ ص ٤١٠ ، وإعراب القرآن وبيانه ج ١ ص ٣٤٨ .

ج/ المحور الثالث : مقام المقال:

فمقام المقال هنا: جاء لبيان أن رفع الحرج على الوالدين في أمر الطفل للبحث عن مصلحته، أمر مباح لهما ، وأن حق إرضاع الطفل حولين لا بد أن يراعى فيه حق الأبوين وحق الرضيع؛ لأن تشاور الأبوين في مصلحة طفلها بالزيادة على الحولين ، أو هما معاً أو أقل منهما أمر موكول إليهما حسب رعايتهما لمصلحة الطفل ، فهو إرشاد وتفويض للوالدين في تربية أبنائهما بأن لبن الأم هو الأفضل لملائمة الطفل^(١) .



الموضع السادس عشر:

قوله تعالى ﴿وَإِنْ أَرَدْتُمْ أَنْ تَسْتَرْضِعُوا أَوْلَادَكُمْ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِذَا سَلَّمْتُمْ مَا آتَيْتُمْ بِالْمَعْرُوفِ﴾ ٢٣٣ البقرة

هذا هو الموضع الخامس عشر في أسلوب النفي بلا النافية للجنس نصاً — كما مرّ — .

أ/ المحور الأول : الإعراب :

قوله تعالى (فلا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ) مرّ إعراب مثله، والجملة في محل جزم جواب الشرط مقترناً بالفاء^(٢) .

ب/ المحور الثاني : المعنى الدلالي:

المعنى الدلالي هنا لنفي الجنس: بيان أحكام الرضاعة وأحوالها على الوالدين خاصة أي بمعنى إذا أردتم أيها الأباء أن تطلبوا مرضعة لولدكم غير الأم بسبب إبانها ، أو عجزها أو إرادتها الزواج ؛ فلا إثم عليكم في ذلك بشرط أن تدفعوا إلى هذه المرضعة ما اتفقت عليه من الأجر ، ولا تبخسوا حقها ، فإن المرضع إذا لم تكرم لا تهتم بالطفل ولا تعتني برضاعته ولا بسائر شؤونه فأحسنوا معاملتهنّ ليحسنّ أمور أولادكم^(٣) .

ج/ المحور الثالث : مقام المقال:

(١) التحرير والتنوير ٢م ج ٢ ص ٤٣٨ وينظر الكشف ج ١ ص ٣٧١ والقرطبي ج ٣ ص ١٧١ والبحر المحيط ج ٢ ص ٢٢٨ وصغرة التفاسير ج ١ ص ١٥١ وروائع البيان للصابوني ج ١ ص ٣٤٨ .

(٢) ينظر الجدول ج ٢ ص ٤١٠ - ٤١١ وإعراب القرآن وبيانه ج ١ ص ٤٣٨ والبيان للعكبري ج ١ ص ١٨٦ .

(٣) ينظر صغرة التفاسير ج ١ ص ١٥١ وروائع البيان ج ١ ص ٣٤٨ والتحرير والتنوير ج ٢ ص ٤٣٩ والقرطبي ج ٣ ص ١٧٢ وفتح القدير ج ١ ص ٢٤٧ .

فمقام المقال هنا: جاء لبيان رفع الإثم والخرج عليهما في إيجار مرضعة لإرضاع الأولاد بالأجر مع الاتفاق بين الأب والأم لمصلحة يريانهما، وبيان تحديد مدة الإرضاع ووجبات المرضع بأنها على الأب لوجوب النفقة عليه حسب وضعهم الاجتماعي^(١)، وعلى حسب ما يتعارفه الناس على اختلاف العادات والبيئات التي تصلح لذلك مع مراعاة الضوابط الشرعية فيه .



الموضع السابع عشر :

قوله تعالى ﴿لَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِنْ طَلَقْتُمْ النِّسَاءَ مَا لَمْ تَمْسُوهُنَّ أَوْ تَفْرِضُوا لَهُنَّ فَرِيضَةً فَمَتَّعُوهُنَّ عَلَىٰ الْمَوْسِعِ قَدْرَهُ وَعَلَىٰ الْمَقْتِرِ قَدْرُهُ﴾ الآية ٢٣٦ البقرة .
هذا هو الموضع السابع عشر من أسلوب النفي بلا النافية للجنس .

أ/ المحور الأول : الإعراب :

قوله (لَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ) تقدم إعرابها . والجمله استثنائية لا محل لها من الإعراب^(٢) .

ب/ المحور الثاني : المعنى الدلالي :

المعنى الدلالي للنفي هنا (وأمثاله) بيان: أن (الجناح) معناه في لسان العرب (الميل والإثم) حيث ما ورد^(٣) .

فالمعنى الدلالي لنفي الجنس هنا : بيان حكم المطلقة قبل الفرض ، والمسيس : برفع الإثم والوزر عن الطلاق قبل الدخول، لئلا يتوهم أحد أن الطلاق في هذه الحالة محظور محرم . حيث أمر تعالى بدفع المتعة لمن تطيباً لحاظرهن ، على قدر حال الرجل في الغنى والفقر ، وجعله نوعاً من الإحسان لجبر وحشة الطلاق .

فالنفي هنا لبيان إباحة الطلاق قبل البناء ورفع الإثم والوزر على من أوقعه^(٤) .

ج/ المحور الثالث : مقام المقال :

فمقام المقال: بيان تفصيل أحوال دفع المهر ، أو بعضه أو سقوطه ، فوضحت هذه الآية والتي بعدها أحكام المطلقات بذكر أنواعهن . وهن :

(١) نفس المراجع .

(٢) الجدول ج ٢ ص ٢٢٠ - ٢٢١ وإعراب القرآن وبيانه ج ١ ص ٣٥٤ .

(٣) روائع البيان ج ١ ص ٣٧٢ .

(٤) هذا على خلاف رأي الجمهور القائلين : أن النفي هنا المقصود به (التبعة من إيجاد مهر) وينظر الكشاف ج ١ ص ٣٧٤ وفتح القدير ج ١

ص ٢٥٢ والبحر المحيط ج ٢ ص ٢٤٠ وجمع البيان ج ٢ ص ٥٩٥ .

- ١_ مطلقة مدخول بها مسمى لها المهر .
 - ٢_ مطلقة غير مدخول بها وقد فرض لها المهر .
 - ٣_ مطلقة مدخول بها وغير مفروض لها المهر .
 - ٤_ مطلقة غير مدخول بها ، ولا مسمى لها المهر . وهذه هي المقصودة بهذا المقام . حيث ذكر تعالى حكمها بأنه ليس لها مهر ، ولها المتعة بالمعروف^(١) .
- قال ابن عاشور :

(وحقيقة الجناح الإثم ولا يعرف إطلاق الجناح على غير معنى الإثم ؛ ولذلك حمه جمهور المفسرين هنا على نفي الإثم في الطلاق وهو نفي لا عن الطلاق ، على ما ذهب إليه الجمهور . الخ بل المقصود من الآية تفصيل أحوال دفع المهر أو بعضه أو سقوطه . وكان قوله (لا جناح عليكم) إلى آخره تمهيد لذلك وإدماج لإباحة الطلاق قبل المسيس ؛ لأنه أبعد عن قصد التذوق وأبعد عن الطلاق بحكم الإباحة الطلاق قبل البناء^(٢) .



الموضع الثامن عشر :

قوله تعالى ﴿ فَإِنْ لَمْ تَكُونُوا دَخَلْتُمْ بِهِنَّ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ ﴾ ٢٣ النساء . هذا هو الموضع الثامن عشر في أسلوب النفي بلا النافية للجنس نصاً .

أ/ المحور الأول : الإعراب :

قوله (فلا جناح عليكم) تقدم إعرابها ، فالجملة في محل جزم جواب الشرط مقترنة بالفاء^(٣) .

ب/ المحور الثاني : المعنى الدلالي :

المعنى الدلالي هنا: بيان حكم أم الريبة، والريبة . وهو خطاب للمسلمين لبيان حكم الريبة مع رفع الحرج والإثم والوزر عن تزويجها إذا لم يبنوا بأمرها ، حيث أن مجرد العقد على أمها لا يجرمها . بمعنى فإن لم تكونوا دخلتم بأم الريبة ، فلا جناح عليكم ولا إثم في نكاح بناقن أو متن .

ج/ المحور الثالث : مقام المقال :

(١) ينظر روائع البيان ج ص ٢٧٨ - ٢٧٩ .

(٢) التحرير والتنوير ٢م ج ٢ ص ٤٥٧ - ٤٥٨ والقرطبي ج ٣ ص ١٩٦ .

(٣) ينظر الجدول ج ٤ ص ٣٨٣ وإعراب القرآن وبيانه ج ٢ ص ١٩٢ .

فمقام المقال هنا: جاء لبيان حكم المحرمات من النسب والمحرمات بالمصاهرة ، والمحرمات بالرضاعة والمحرمات بالجمع . وعلى المحللات من النساء كالربيبة^(١) .

فالمحرمات من النساء سواء كن بالقرابة عن طريق النسب أو بالرضاعة أو بالمصاهرة ، جعلها حرمة مؤبدة لا تحل بحال من الأحوال وذلك لحكمة جليلة عظيمة .

١/ فالتحريم من النسب لتقوية رابطة الأرحام واحترام بعض، فأقوى هذه الصلابة صلة القرابة ومنها تتكون الأسر العريضة ... الخ .

٢/ والتحريم من المصاهرة فيه الرابطة الإنسانية التي تجمع بين النفوس المتباعدة المتنافرة بروابط الإلفة والمحبة .

٣/ فالمحرمات بالرضاعة : حكمتها أن من رضع من امرأة كان بعض بدنه جزءاً منها؛ لأنه تكوّن من لبنها فصارت في هذا كالأُم التي ولدته وصار أولادها إخوة له؛ لأنّ بتكوين أبادهم أصلاً واحداً هو ذلك اللبن^(٢) .

فالمقام هنا بيان حكم الربيبة ، وأم الربيبة وتفصيل حكم كل حالة منهما وحكم زواجهما صحة وبطلاناً . جوازاً وتحريماً ، وإباحة ... الخ .



الموضع التاسع عشر :

قوله تعالى ﴿وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِنْ كَانَ بِكُمْ أذىٌ مِنْ مَطَرٍ أَوْ كُنْتُمْ مَرَضَى أَنْ تَضَعُوا أَسْلِحَتَكُمْ وَخُذُوا حِذْرَكُمْ﴾ ١٠٢ النساء

هذا هو الموضع التاسع عشر من أساليب النفي بلا النافية للجنس .

أ/ المحور الأول : الإعراب :

قوله تعالى (وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ) تقدم إعرابها، و الجملة حسب ما قبلها إما استثنائية لا محل لها من الإعراب أو عاطفة على الجملة التي قبلها^(٣) .

ب/ المحور الثاني : المعنى الدلالي:

(١) ينظر مجمع البيان ج ٣ ص ٢٩ والبحر المحيط ج ٣ ص ٢٢١ والتحرير والتنوير ج ٣ ص ٤ ج ٢ ص ٢٩٩ .

(٢) ينظر روائع البيان للصابوني ج ١ ص ٤٦١ - ٤٦٢ .

(٣) الجدول ج ٥ ص ١٢٦ وإعراب القرآن وبيانه ج ٢ ص ٣١٠ .

المعنى الدلالي لنفي الجنس هنا: بيان أنه سبحانه رخص للمجاهدين في وضع الأسلحة عند المشقة وقد صار ما هو أكمل في أداء الصلاة رخصة هنا ، لأن الأمور بمقاصدها ، وما يحمل عنها من المصالح والمفاسد ، ولذلك قيد الرخصة من أخذ الحذر .
وسبب الرخصة أن في المطر شاغلاً للفريقين كليهما وأما المرض فموجب للرخصة لخصوص المريض^(١) .

ج/ المحور الثالث : مقام المقال :

فمقام المقال هنا: جاء لبيان أنه تعالى أخبر لنبيه وسائر المؤمنين بأن الكافرين يتمنون أن يصيبوا من المؤمنين غفلة حتى يأخذوهم على حين غرة ، ويحملوا عليهم حملة واحدة ، وهم مشغولون بالصلاة ، واضعون أسلحتهم .

ولهذا أمر الله تعالى بأخذ الحذر والحيلة، ثم أخبر بأنه لا إثم عليهم إن كانت بهم جراحات، أو مرض أو شق عليهم حمل السلاح أن يضعوا أسلحتهم مع أخذ الحذر الشديد من الأعداء^(٢) وفيه تعليم للمسلمين أن يطلبوا المسببات من أسبابها حيث أنه من أخذ حذره أمن من عدوه^(٣) في كل زمان ومكان ما دام مستمداً من توجيهات الله تعالى وتوجيهات رسوله صلى الله عليه وسلم .



(١) التحرير والتنوير ٣م ج ٥ ص ١٨٢ - ١٨٨ .

(٢) ينظر روائع البيان ج ١ ص ٥١١ وينظر فتح القدير ج ١ ص ٥٠٩ والبحر المحيط ج ٣ ص ٣٥٥ وروح المعاني ج ٥ ص ١٣٦

(٣) ويستفاد من طلب الأسباب كل جوانب الحياة وأخذ القوة التتالية والاقتصادية والاجتماعية والسياسية والصناعية الخ... لأن الشريعة الإسلامية تطلب من سائر المسلمين أن يتعلموا كل ما تعلمه الكفار دفاعاً عن الدين والوطن على طريقة الوجوب العيني أحياناً وعلى الكفائي أحياناً (

الباحث .

✽ الموضوع العشرون :

قوله تعالى ﴿ثُجِّي مَنْ تَشَاءُ مِنْهُنَّ وَتُؤْوِي إِلَيْكَ مَنْ تَشَاءُ وَمَنِ ابْتَغَيْتَ مِمَّنْ عَزَلْتَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكَ﴾ ٥١ الأحزاب

هذا هو الموضوع العشرون في أسلوب النفي بلا النافية للجنس .

أ/ المحور الأول : الإعراب :

قوله تعالى (فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكَ) تقدم إعرابها والجملة جواب (مَنْ) باعتبارها اسم موصول فيها رائحة الشرط . بمعنى (مَنْ طَلَبْتَهَا فَلَيْسَ عَلَيْكَ إِثْمٌ فِي طَلَبِهَا ، ويمكن أن تكون (مَنْ) موصولة خالصة . بمعنى (والتي طلبتها لا جُنَاحَ عَلَيْكَ فِي طَلَبِهَا) . أو تكون الجملة استئنافية لا محل لها من الإعراب^(١) .

ب/ المحور الثاني : المعنى الدلالي :

المعنى الدلالي لنفي الجنس هنا : بيان رفع الحرج والإثم عن النبي صلى الله عليه وسلم ، وتخييره في أمر إرجاع المطلقة وعدمه . بمعنى إذا أحببت أن تؤوي إليك امرأة ممن عزلت من القسمة فلا إثم عليك ولا عتب في إيوائها .

قال الألويسي :

ومعنى (فلا جناح عليك) فلا إثم عليك في شئ مما ذكر من الإرجاء ، والإيواء ، والابتغاء . والمراد تفويض ذلك إلى مشيئته صلى الله عليه وسلم^(٢) .

ج/ المحور الثالث : مقام المقال :

فمقام المقال هنا: جاء لبيان حكم خاص بالنبي صلى الله عليه وسلم وهو بيان ما أحل له من الزوجات ، والسراري مع الامتنان بنعمته تعالى عليه ، بإباحة ذلك ، وتفويضه عليه بأن يختار مَنْ يشاء إمساكها ويطلق مَنْ يشاء إطلاقها، فهو تعظيم لقدر النبي صلى الله عليه وسلم عند الله تعالى . وتفويض له ليختار ما يشاء من نسائه والمطلقة وغيرها حسب ما يراه مناسباً له ، وموافقاً لمرضاة الله تعالى على مقتضى شرعه^(٣) .



(١) إعراب القرآن وبيانه ج ٨ ص ٣٦ والجدول ج ٢ ص ٢٧٣ والبيان للعكبري ج ٢ ص ١٠٥٩ .

(٢) وروح المعاني ج ٢٢ ص ٦٢ .

(٣) ينظر الكشاف ج ٣ ص ٥٥٢ والبحر المحييط ج ٧ ص ٢٣٤ - ٢٣٥ والتحرير والتنوير ج ١١ ص ٢٢٢ ص ٧٤ . وصفوة التفسير ج ٢ ص ٥٣٢ .

✽ الموضوع الحادي والعشرون :

قوله تعالى ﴿فَمَنْ خَافَ مِنْ مَوْصٍ جَنَفًا أَوْ إِثْمًا فَأَصْلَحَ بَيْنَهُمْ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ﴾ ١٨٢ البقرة

هذا هو الموضوع الحادي والعشرون في أسلوب النفي بلا النافية للجنس .

أ/ المحور الأول : الإعراب :

قوله (فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ) فاسم (لا) جاء علي مادة (إثم) مصدر (أثم) وهو في أربعة مواضع

علي هذا الأسلوب .

فالفاء رابطة لجواب الشرط ولا نافية للجنس و (إثم) اسمها مفرد نكرة مبني على الفتح في

محل نصب (على) حرف جر والهاء ضمير متصل مبني على الكسرة في محل جر بعلی . والجار

والجور متعلقان بالخبر المحذوف تقديره (فَلَا إِثْمَ كَائِنٌ عَلَيْهِ) . والجمله في محل جزم جرّاب الشرط

مقترنا بالفاء^(١) .

ب/ المحور الثاني : المعنى الدلالي :

المعنى الدلالي لنفي الجنس هنا: بيان رفع الإثم والخرج على المصلح في حالة تعرضه لتغيير

الوصية . بمعنى أن من خاف وعلم ورأى وأتى علمه عليه بعد موت الموصي بأن الموصى جنف

وتعمد أذية بعض ورثته فتدخل بفكره فأصلح ما وقع بين الورثة من الأضرار ، والشقاء فلا إثم ولا

وزر عليه . باعتباره تبديل لمصلحة، والتبديل الذي فيه إثم ووزر إنما هو تبديل الهوى والمصلحة

الخاصة والظلم .

وهذا الإثم والوزر (إثم ، ووزر) عارض بسبب تبديل الهوى والظلم . فميتي أزيل صار

الإصلاح والتبديل لا إثم عليه ولا وزر .

(١) الجدول ج ٢ ص ٣٠٤ وإعراب القرآن وبيانه ج ١ ص ٢٥٨ .

ج/ المحور الثالث : مقام المقال :

فمقام المقال هنا: جاء لبيان أنه خطاب لجميع المسلمين في حالة خوفهم من موصٍ ميلاً في الوصية ، وعدولاً عن الحق، ووقوعاً في الإثم ولم يخرجها بالمعروف . وحصل تبديل وتغيير بالظلم والهوى . أن يقوموا بالإصلاح في الوصية ووضعها فيما شرع الله لها أن تكون من غير ظلم ولا إتباع هوى فذلك (لا إثم في هذا الإصلاح لأنه إصلاح خير وبر) .
ويؤخذ منه أن الإصلاح فرض كفاية في المجتمع فإذا قام به البعض سقط الإثم عن الباقين وإلا أثموا جميعاً^(١) . والله أعلم .



الموضع الثاني والعشرون :

قوله تعالى ﴿فَمِنْ اضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ﴾ ١٧٣ البقرة
هذا هو الموضع الثاني والعشرون في أسلوب النفي بلا النافية للجنس نصاً.

أ/ المحور الأول : الإعراب :

قوله تعالى (فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ) تقدم إعرابها، والجملة في محل جزم جواب الشرط مقترنة بالفاء^(٢).

ب/ المحور الثاني : المعنى الدلالي :

المعنى الدلالي لنفي الجنس هنا: بيانه تعالى ما حرمه على عباده من الخبائث المستكرهة التي تنفر منها الطبائع السليمة ، أو مما فيه ضرر واضح للبدن — من الدم والميتة ولحم الخنزير وسائر الخبائث — ولكن إذا اضطر الإنسان ، وأجأته الحاجة إلى أكل شئ منها غير باغ بأكله ما حرمه الله عليه فليس عليه ذنب ، أو مخالفة ولا متجاوز قدر الضرورة لأن الله غفور رحيم يغفر للمضطرب ما صدر منه غير إرادة، رحيم بالعباد لا يشرع لهم ما فيه الضيق والحرج في سائر حياتهم^(٣) .

ج/ المحور الثالث : مقام المقال :

(١) ينظر الكشف ج ١ ص ٣٣٤ والقرطبي ج ٢ ص ٢٧١ وروح البيان ج ١ ص ١٩٥ والتحرير والتنوير ج ٢ ص ١٥٤ .

(٢) الجدول ج ٢ ص ٢٨٨ وإعراب القرآن وبيانه ج ١ ص ٢٤٢ .

(٣) ينظر وروائع البيان ج ١ ص ١٥٦ والبحر المحييط ج ١ ص ٦٦٥ والقرطبي ج ٢ ص ٢٣٤ وروح المعاني ج ٢ ص ٤٣ .

فمقام المقال هنا: جاء لبيان الرد على المشركين بطريقة التعريض بأسلوب بلاغي جليل ، (لأن هذا تعريض^(١) بالمشركين الذين حرّموا على أنفسهم كثيراً من الطيبات) وأحلوا الميتة والدم . ولما كان القصر هنا حقيقياً ، لأن المخاطب به هم المؤمنون ، وهم لا يعتقدون بخلاف ما يشرع الله لهم ، لم يكن في هذا القصر^(٢) قلب اعتقاد أحد ، وإنما حصل الرد به على المشركين بطريقة التعريض^(٣) .

ويؤخذ من المقام : الرخصة للمضطر في أكل ما يحتاج إليه لإنقاذ حياته ، وفيه تشريفهم بالامتنان بهذا الترخيص بعد الامتنان عليهم بإباحة المستلذات .
ويؤخذ منه القاعدة الأصولية المشهورة لدى الفقهاء والأصوليين: (الضروريات تبيح المحذورات) .



الموضع الثالث والعشرون والرابع والعشرون :

قوله تعالى ﴿فَمَنْ تَعَجَّلَ فِي يَوْمَيْنِ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ وَمَنْ تَأَخَّرَ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ لِمَنِ اتَّقَى﴾ البقرة

٢٠٣

هذا هو الموضع الثالث والعشرون ، والرابع والعشرون في أسلوب النفي بلا النافية للجنس نصاً.

أ/ المحور الأول : الإعراب :

قوله تعالى (فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ) (فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ) تقدم إعراب مثلهما . فجملة الأولى في محل جزم جواب الشرط مقترن بالفاء . والثانية جواب (مَنْ) الثانية . والجملة معطوفة على الأولى . وقوله (لمن اتقى) فيه وجهان :

الوجه الأول : أن يكون الجار والمجرور متعلقين بجزء محذوف تقديره (ذلك لمن اتقى) وإنما

حذف (ذلك) لأن الكلام الأول دلّ على وعد للعامل .

الوجه الثاني : أن يكون العامل فيه معنى (لا إثم عليه) لأنه قد تضمن معنى (جعلناه لمن

اتقى)^(١) .

(١) التعريض هو أن يذكر شيئاً يدل به على شيء لم يذكره ، وأصله التلويح عن عرض الشيء وهو جانبه .

(٢) القصر : هو تخصيص أمر بآخر بطريق مخصوص مثل (إنما الحياة تعب) .

(٣) ينظر : التحرير والتنوير ج ٢ ص ١١٥ والبيضاوي ج ١ ص ٣٥ وتيسير الكريم الرحمن ج ١ ص ٨٩ .

ب/ المحور الثاني : المعنى الدلالي :

المعنى الدلالي لنفي الجنس هنا : بيان (أن من تعجل بالنفرة من منى بعد تمام يومين فنفر فلا حرج ولا إثم عليه . ومن تأخر حتى رمى في اليوم الثالث وهو النفر الثاني ، فلا حرج عليه ولا إثم ، أيضاً وذلك لمن أراد أن يتقي الله فيأتي بالحج على الوجه الأكمل . فأفاد بذلك النفي، التخيير بين أن يتأخر الحاج ، أو يتعجل على حسب حاله وظروفه الاجتماعية من غير أن يأثم فيهما . فنفي الإثم فيهما كناية عن التخيير بين الأمرين والتأخير أفضل وذلك كما خير المسافر بين الصوم والإفطار وإن كان الصوم أفضل له في نيل الثواب والقربى إلى الله^(٢) .

ج/ المحور الثالث : مقام المقال :

فمقام المقال هنا: جاء لبيان الرد على أهل الجاهلية حيث كانوا فريقين ، منهم من جعل المتعجل آثماً ، ومنهم من جعل المتأخر آثماً ، فورد القرآن بنفي الإثم عنهما جميعاً . للتوسعة بين الأمرين لدفع هذا التوهم والتشكك والريب فيهما^(٣) .



الموضع الخامس والعشرون :

قوله تعالى ﴿وَلَقَدْ كَذَّبْتَ رَسُولٌ مِّن قَبْلِكَ فَصَبَرُوا عَلَىٰ مَا كُذِّبُوا وَأَوْدُوا حَتَّىٰ أَنَاهُمْ نَصْرُنَا وَلَا مُبَدِّلَ لِكَلِمَاتِ اللَّهِ﴾ ٣٤ الأنعام .

هذا هو الموضع الخامس والعشرون في أسلوب النفي بلا النافية للجنس نصاً . حيث جاء اسم (لا) هنا على مادة (مبدل) اسم فاعل وهي في ثلاثة مواضع (كما سيأتي) .

(١) ينظر الجدول ج٢ ص ٣٥٠ وإعراب القرآن وبيانه ج١ ص٣٠٣ والبيان للعكري ج١ ص١٦٥ وجمع البيان ج١ ص ٥٣١ .
(٢) ينظر الكشف ج١ ص٣٢١-٣٥٢ والبحر المحيط ج٢ ص١٢٠ والقرطبي ج٣ ص١٣ وفتح القدير ج١ ص٢٠٥ والتحريير والتنوير ج٢ ص٢٦٣ وروح المعاني ج٢ ص٣٤ وروح البيان ج١ ص٢١٨ .
(٣) نفس المراجع .

أ/ المحور الأول : الإعراب :

قوله تعالى (وَلَا مُبَدَّلَ لِكَلِمَاتِ اللَّهِ) الواو حسب ما قبلها أو حالية أو عاطفة . و (لا) نافية للجنس (ومبدل) أسمها مفرد نكرة مبني على الفتح في محل نصب واللام حرف جر وكلمات مجرور باللام وعلامة جره الكسرة الظاهرة على آخره وكلمات مضاف ولفظ الجلالة مضاف إليه — علي التعظيم — مجرور وعلامة جره الكسرة الظاهرة على آخره وجملة (لا مُبَدَّلَ لِكَلِمَاتِ اللَّهِ) لا محل لها من الإعراب معطوفة على جملة القسم المقدرة، أي والله لقد كذبت ؟ ويجوز أن تكون إعتراضية وقعت ما بين (أَتَاهُمْ نَصْرُنَا) وبين (وَلَقَدْ جَاءَكَ) أو معطوفة على جملة (أَتَاهُمْ نَصْرُنَا) وهو الوجه الأول أحسن عندي^(١) .. والله أعلم

ب/ المحور الثاني : المعنى الدلالي :

المعنى الدلالي لنفي الجنس هنا : بيان كمال قدرة الله ، وكمال علمه المحيط بجميع الأشياء بأنه (لا يقدر أحد على تبديل كلمات الله ، وإن زحرف ، واجتهد ؛ لأنه تعالى صانه برصين اللفظ ، وقويم المعنى ، أن يخلط بكلام أهل الزيغ والضلال ، وذلك باعتبار أن نفي المبدل كناية عن نفي التبديل بمعنى (لا تبديل) لأن التبديل لا يكون إلا من مبدل (بمعنى أن غير الله عاجز عن أن يبدل مراده ، وأن الله أراد أن لا يبدل كلماته في هذا الشأن فلا أحد يقدر على ذلك)^(٢) .

ج/ المحور الثالث : مقام المقال :

فمقام المقال هنا: جاء لبيان حفظ القرآن عن التبديل في لفظه ومعناه ، ومنه تسليط زهويين وتكريم بأن إساءات أهل الشرك لمحمد صلى الله عليه وسلم هي دون ما أساء الأقبام إلى الرسل من قبله فأثم كذبوا بالقول والاعتقاد ، وأما قومه فكذبوا بالقول فقط . وفيه تطمين للنبي صلى الله عليه وسلم بان الله ينصره كما نصر من قبله من الرسل^(٣) .



الموضع السادس والعشرون :

(١) ينظر إعراب القرآن وبيانه ج ٣ ص ١٠١ والجدول ج ٧ ص ١٠٢ . فالإعراب هنا الجار والمجرور متعلقان بمحذوف خبر لا تقديره (لا مبدل كائن

لكلمات الله) ويجوز أيضاً تعليق الجار والمجرور هنا بكلمة (مبدل) لأنه اسم فاعل يتسامح فيه لأنه شبيه بالفعل في العمل :

(٢) ينظر التحرير والتنوير م ٤ ج ٧ ص ٢٠٣ والكشاف ج ٢ ص ١٩ والبحر المحيط ج ٤ ص ١١٧ وروح المعاني ج ٧ ص ١٣٧ .

(٣) نفس المراجع السابقة .

قوله تعالى ﴿وَتَمَّتْ كَلِمَةُ رَبِّكَ صِدْقًا وَعَدْلًا لَا مُبَدَّلَ لِكَلِمَاتِهِ وَهُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ﴾ ١١٥

الأنعام

هذا هو الموضوع السادس والعشرون في أسلوب النفي بلا النافية للجنس نصاً .

أ/ المحور الأول : الإعراب :

قوله تعالى (لا مُبَدَّلَ لِكَلِمَاتِهِ) تقدم إعرابها، والجملة استثنائية بينت فضلها على غيرها أثر بيان فضلها في نفسها . ويجوز أن تكون حالاً في محل نصب علي ملاحظة أن الرابط هو (كلماته) . حال من فاعل (تمت)^(١) .

ب/ المحور الثاني : المعنى الدلالي :

المعنى الدلالي لنفي الجنس هنا: بيان أن معنى (لا مُبَدَّلَ لِكَلِمَاتِهِ) نفي لجنس من يبدل كلمات الله ، بمعنى لا يبطل ما أَرَادَهُ اللهُ في كلماته .

وقد استعمل قوله (لا مُبَدَّلَ لِكَلِمَاتِهِ) مجازاً في معنى المعارضة والنقض على الاحتمالين في معنى التمام من قوله (وَتَمَّتْ كَلِمَةُ رَبِّكَ) فنفي المبدل كناية عن نفي التبديل . بمعنى (لا مغير لا قضيته ولا مبدل لكلمات القرآن فلا يلحقها تغيير لا في المعنى ، ولا في اللفظ)^(٢) . ولا أحد يبدل شيئاً من ذلك مما هو أصدق وأعدل لأنه من عند عليم حكيم .

ج/ المحور الثالث : مقام المقال :

فمقام المقال هنا: جاء لبيان إتمام أقضيته تعالى وأقداره ، فلا راداً لقضائه ، ولا خلف في وعده، ولا يزيد فيه المفترون ولا ينقصون ، ومنه بيان شمول دلالات القرآن الكريم في جميع مجالات الحياة . ووجوب اتباعها لأنه حق لا يمكن تبديله بما يناقضه؛ لأنه من عند حكيم لا يخفي عليه شئ من الأمور.^(٣)

وفيه دفع توهم من يظن وقوع نقص في آيات الله بعد كمالها كما هو واقع في ذهن الإنسان (أن ما تم نقص) لضعف عقله ونقصانه .

الموضوع السابع والعشرون :

(١) ينظر التبيان للعسكري ج١ ص٥٣٤ والجدول ج٨ ص٢١٤ وإعراب القرآن وبيانه ج٣ ص٢٠٥ .
(٢) التحرير والتنوير م ٨ ج ٥ ص ٢٠ - ٢١ والبحر المحيط ج ٤ ص ٢١٢ وينظر الكشاف ج ٢ ص ٦٠ .
(٣) ينظر القرطبي ج ٧ ص ٧١ وحاشية الصاوي ج ٢ ص ٣٨ . وروح المعاني ج ٨ ص ١٠ .

قوله تعالى ﴿وَأْتَلُ مَا أَوْحَىٰ إِلَيْكَ مِنْ كِتَابِ رَبِّكَ لَا مُبَدَّلَ لِكَلِمَاتِهِ وَلَنْ تَجِدَ مِنْ دُونِهِ

مُلْتَحَدًا﴾ ٢٧ الكهف

هذا هو الموضوع السابع والعشرون في أسلوب النفي بلا النافية للجنس .

أ/ المحور الأول : الإعراب :

قوله (لا مُبَدَّلَ لِكَلِمَاتِهِ) تقدم إعرابها والجملة في محل نصب حال من الكتاب^(١) .

ب/ المحور الثاني : المعنى الدلالي :

المعنى الدلالي لنفي الجنس هنا : بيان أمر الرسول صلى الله عليه وسلم بأن يتلو القرآن الذي

أوحاه الله إليه لتبليغه للناس كافة من غير خوف من أحد . وأنه لا يقدر أحد أن يغير شيئاً من

القرآن . فلا تحشى من قراءتك عليهم تبديله ، بل هو محفوظ من ذلك ، لا يأتيه الباطل من بين

يديه ، ولا من خلفه إلى يوم القيامة . فأصل النفي بلا النافية للجنس هنا . أنه نفي وجود اسمه ،

والمراد هنا نفي الأذن في أن يبدل أحد كلمات الله تعالى . في سائر الدهور والأزمان .

ج/ المحور الثالث : مقام المقال :

فمقام المقال هنا: جاء لبيان أنه سبحانه وتعالى هو الذي أنزل هذا القرآن على رسوله عليه

أفضل الصلاة وأتم التسليمات . وأنه لما أنزل عليه ما أنزل من قصة أهل الكهف أمره بأن يقص ،

ويتلو على معاصريه ما أوحى الله تعالى من كتابه في قصة أهل الكهف وفي غيرها وأن ما أوحاه إليه

(لا مُبَدَّلَ لَهُ) .

وفيه الرد على المشركين حين أكثروا أسئلتهم على النبي صلى الله عليه وسلم . حيث كانوا في

ذلك الوقت ، ما بين لهم شيئاً إلا وانتقلوا إلى طلب شئ آخر . فقطع أطماعهم من الإكثار من

أسئلته في أن يجيبهم في كل ما سألوه . ولذلك أمره أن يقرأ القرآن كما أنزل عليه وأنه لا يبدل

لكلماته^(٢) .



الموضوع الثامن والعشرون :

(١) الجدول ج ١٥ ص ١٤١ وإعراب القرآن وبيانه ج ٥ ص ٥٧٩ .

(٢) ينظر البحر المحيط ج ٧ ص ١١٣ والتحرير والتنوير ج ٧ ص ١٥٣ والقرطبي ج ١٠ ص ٣٨٩ وروح المعاني ج ١٥ ص ٥٢٥ وحاشية الصاوي

قوله تعالى ﴿لَهُمُ الْبُشْرَى فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الْآخِرَةِ لَا تَبْدِيلَ لِكَلِمَاتِ اللَّهِ ذَلِكَ هُوَ الْفَوْزُ

الْعَظِيمُ﴾ ٦٤ يونس

هذا هو الموضع الثامن والعشرون في أسلوب النفي بلا النافية للجنس . واسم (لا) هنا

(تَبْدِيل) مصدر (بَدَّلَ) فهو في موضعين فقط .

أ/ المحور الأول : الإعراب :

قوله (لا تَبْدِيلَ لِكَلِمَاتِ اللَّهِ) إعرابه مثل (لا مُبَدَّلَ لِكَلِمَاتِ اللَّهِ) السابقة، والجملة استئنافية

لا محل لها من الأعراب أو حالية^(١) .

ب/ المحور الثاني : المعنى الدلالي :

المعنى الدلالي لنفي الجنس هنا: بيان أنه تعالى لا تغير لأقواله التي من جملتها مواعيده الواردة

بشارة للمؤمنين المتقين ، فيدخل فيها البشارات الواردة هاهنا دخولاً أولاً ، ويثبت امتناع

الإخلاف فيها ، لطفاً ، وكرماً ، ثبوتاً قطعياً^(٢) .

قال ابن عاشور :

وجملة (لا تَبْدِيلَ لِكَلِمَاتِ اللَّهِ) مبينة لمعني تأكيد الوعد الذي تضمنه قوله (لهم البشـرى في

الحياة الدنيا والآخرة) .

تذكيراً لهم بأن ما وعدهم الله به من البشائر مثل النصر ، وحسن العاقبة ، أمر ثابت لا

يتخلف ، لأنه من كلمات الله ، وقد نفي التبديل بصيغة التبرئة الدالة على انتفاء جنس التبديل،

وكلمات الله ، الأقوال التي أوحى بها إلى الرسول صلى الله عليه وسلم . في الوعد المشار إليه .

ويؤخذ من عموم (لِكَلِمَاتِ اللَّهِ) عموم نفي (التَبْدِيل) أن كل ما هو تبديل منلشي من

أصله.

(١) إعراب القرآن وبيانه ج ٤ ص ٢٧ والجدول ج ١١ ص ١٣٦ والبيان في إعراب القرآن ج ٢ ص ٦٧٩ .

(٢) روح المعاني ج ١١ ص ١٥٢ وينظر الكشاف ج ٢ ص ٣٥٧ والقرطبي ج ٨ ص ٣٥٩ وفتح القدر ج ٢ ص ٤٥٧ والبحر المحيظ ج ٥ ص ١٧٣ وجممع

البيان ج ٥ ص ١٨٢ والصابري ج ٢ ص ١٨٣ .

ج/ المحور الثالث : مقام المقال :

فمقام المقال هنا: جاء تصريحاً لبشارة المؤمنين بما وعدهم بإفاضة الخير عليهم في الدنيا والآخرة وبتسليّة النبي صلى الله عليه وسلم على ما يلاقيه من الكفار من أذى وتهديد ، إذ أعلن الله أن للنبي والمؤمنين الأمن من مخافة أعدائهم ، ومن الحزن من جراء ذلك ، ولمح لهم بعاقبة النصر ووعدهم البشرى في الآخرة وعداً لا يقبل التغيير ، ولا التخلف ، تطميناً لنفوسهم كما أشعر به قوله عقبه (لا تَبْدِيلَ لِكَلِمَاتِ اللَّهِ) (١) .



الموضع التاسع والعشرون :

قوله تعالى ﴿فَأَقِمْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفاً فِطْرَةَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللَّهِ ذَلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ﴾ ٣٠ الروم
هذا هو الموضع التاسع والعشرون في أسلوب النفي بلا النافية للجنس نصاً — كما مرّ.

أ/ المحور الأول : الإعراب :

قوله تعالى (لا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللَّهِ) تقدم إعراب مثلها . والجملة تعليلية لبيان الأمر بلزوم الفطرة أو لوجوب الامتثال به (٢) .

ويجوز أن تكون معترضة بين (فطرة الله) و(ذلك الدين القيم)؛ لبيان إفادة النهي عن تغيير خلق الله فيما أودعه الفطرة، فتكون خبراً مستعملاً في معنى النهي علي وجه المبالغة . وهذا هو المختار عندي — إن شاء الله — .

ب/ المحور الثاني : المعنى الدلالي :

المعنى الدلالي لنفي الجنس هنا : بيان للأمر بلزوم فطرته تعالى أو لوجوب الامتثال به . بمعنى (لا) تغيير لتلك الفطرة السليمة من جهته تعالى . فالنفي هنا يحتمل المعنيان حقيقة ومجازاً:
الأول : بمعنى لا تبديل لهذه القابلية من جهته تعالى — كما مرّ — باعتبار أنه مستعمل على حقيقته للنفي .

(١) التحرير والتنوير ٦م ج ١١ ص ٢١٥ .

(٢) ينظر إعراب القرآن وبيانه ج ٧ ص ٥٠١ ، ورو المعاني ج ٢١ ص ٤٠ .

والثاني : المراد بهذا النفي النهي باعتبار أن لفظه لفظ النفي ومعناه النهي . بمعنى (لا تبدلوا خلق الله فتغيروا الناس عن فطرتهم التي فطرهم الله عليها) . فيكون خبراً مستعملاً في معنى النهي على وجه المبالغة^(١) .

ج/ المحور الثالث : مقام المقال :

فمقام المقال هنا: جاء لبيان أن الله سبحانه وتعالى خلق الناس قابلين للتوحيد ودين الإسلام ، غير نائين عنه ، ولا منكرين له ، مجاوباً للعقل مساوفاً للنظر الصحيح حتى لو تركوا لما اختاروا عليه ديناً آخر ومن غوى منهم بإغواء شياطين الجن والإنس فما ينبغي أن تبدل تلك الفطرة ، أو تغير^(٢) وفيه بيان أن العقيدة فطرية في الإنسان ، والانحراف عنها شيء طارئ عليها . فينكشف بالإيمان بالله الواحد الأحد ، والاستقامة على ذلك .



الموضع الثلاثون :

قوله تعالى ﴿ قَالَ إِنَّهُ يَقُولُ إِنَّهَا بَقْرَةٌ لَا ذَلُولٌ تُثِيرُ الْأَرْضَ وَلَا تَسْقِي الْحَرَمَ مُسَلِّمَةٌ لَا

شَيْئَةَ فِيهَا ﴾ ٧١ البقرة

هذا هو الموضع الثلاثون في أسلوب النفي بلا النافية للجنس نصاً وهنا جاء اسم (لا) على مادة (شَيْئَةٌ) مصدر (وشا) وهي من المواد المتباينة وعدتها ثمانية عشر موضعاً . في هذا الباب (كما سيأتي) .

أ/ المحور الأول : الإعراب :

قوله (لا شَيْئَةَ فِيهَا) لا نافية للجنس (شَيْئَةٌ) اسمها مفرد نكرة مبني على الفتح في محل نصب و (فِيهَا) جار ومجرور متعلقان بمحذوف خبر لا . تقديره : (لا شَيْئَةٌ كَأَنَّهَا فِيهَا) . والجملة صفة رابعة للبقرة . والصفات الأربعة هي :

- ١- (لا ذُلُولٌ)
- ٢- (تُثِيرُ الْأَرْضَ)
- ٣- (مُسَلِّمَةٌ)

(١) والبحر المحيط ج٧ ص١٦٧ وفتح القدير ج٤ ص٢٢٥ .

(٢) الكشاف ج٣ ص٤٧٩ قال بن عاشور : (أن نفي الجنس هنا مراد به جنس التبديل خاص بالوصف ، لأنه نفى وقوع جنس لتبديل فهو من العام

المراد به الخصوص بالقرينة) التحرير والتنوير المرجع السابق .

٤ - (لا شَيْءَ فِيهَا)

وهذا الوجه هو الأحسن والأقرب والأحسن إلى المنطق من غيره^(١) وهناك أوجه أخرى غير ذلك صرفت النظر عنها للإيجاز .

ب/ المحور الثاني : المعنى الدلالي :

المعنى الدلالي لنفي الجنس هنا : بيان نفي جميع العيوب عن هذه البقرة لبيان أن لوئها الوحيد الصفرة لا لون لها سواه وهو الصفرة لا غير .

قال الزمخشري :

معنى (لا شَيْءَ فِيهَا) لا لمعة في نقيتها من لون آخر سوى الصفرة . فهي صفراء كلها حتى قرنها ، وظلفها ، وهي في الأصل مصدر (شاه) وشيا و(شية) ، إذ لا خلط بلونه لونهاً آخر ومنه (ثور موشى القوائم)^(٢) .

فجاء النفي هنا بطريقة الإطناب^(٣) والتكرار حيث جاء بلا النافية ثم المؤكدة ثم النافية للجنس تأكيداً لبيان أن البقرة لوئها الصفرة لا يشوبها لون آخر .

ج/ المحور الثالث : مقام المقال :

فمقام المقال هنا: جاء لبيان المحاورة بين موسى ﷺ وقومه حيث أنهم أمروا بأن يذبحوا بقرة مقابل قتلهم أحداً ظلماً فشددوا على أنفسهم بكثرة السؤال فشد الله عليهم لعنادهم ولذلك جاء المقام بالإطناب والتكرير . لبيان حقيقة اللون المطلوب . وفيه أنه تعالى جمع في هذه الآيتة جميع الأحوال التي يضبط بها وصف الحيوان^(٤) . والله أعلم .



الموضع الحادي والثلاثون :

قوله تعالى ﴿ لا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ قَدْ تَبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ ﴾ ٢٥٦ البقرة

هذا هو الموضع الحادي والثلاثون في أسلوب النفي بلا النافية للجنس نصاً ومادتها هنا (إكراه)

مصدر أكره .

(١) وهناك وجوه مختلفة صرفت النظر عنها ، ينظر التبيان للعكري ج ١ ص ٧٧ وإعراب القرآن وبيانه ج ١ ص ١٢٥ والجدول ج ١ ص ١٢٧ .

(٢) الكشاف ج ١ ص ٢٨٨ والقرطبي ج ١ ص ٤٥٢ وروح المعاني ج ١ ص ٣٩٩ والرازي ج ١ ص ١١٢ .

(٣) الإطناب : هو زيادة اللفظ على المعنى لفائدة ، وفائدته زيادة التصور للمعنى المقصود أما حقيقة أو مجازاً وهو على الحقيقة ضرب من ضرور

التأكيد وهو المقصود هنا . الفوائد المشوقة ص ١٥٤ .

(٤) نفس المراجع .

أ/ المحور الأول: الإعراب :

قوله (لا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ) لا نافية للجنس و (إِكْرَاهَ) اسمها مفرد نكرة مبني على الفتح في محل نصب ، (فِي الدِّينِ) جار ومجرور متعلقان بمحذوف خبر (لا) تقديره (لا إِكْرَاهَ أَكْثَرُ) فِي الدِّينِ) وجملته (لا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ) استئنافية لا محل لها من الإعراب سبقت لبيان أن العاقل لا يحتاج لإكراه على الدين^(١) .

ب/ المحور الثاني : المعنى الدلالي :

المعنى الدلالي لنفي الجنس هنا : إما حقيقة أو مجازاً :

١/ فالحقيقة : لبيان أنه لا يتصور الإكراه في الدين؛ لأنه في الحقيقة إلزام الغير فعلاً لا يرى فيه خيراً يحمله عليه ، والدين كله خير ، فالجملة هنا خير باعتبار الحقيقة ونفي الأمر^(٢) .

٢/ والمجاز : باعتبار أن نفي الإكراه خبر في معنى النهي ، والمراد نفي أسباب الإكراه في حكم الإسلام بمعنى (لا تُكْرَهُوا أَحَدًا عَلَيَّ) اتباع الإسلام قسراً) وحيء بنفي الجنس؛ لقصد العموم نصاً. وهو دليل واضح على إبطال الإكراه على الدين بسائر أنواعه؛ لأن أمر الإيمان يجري على الاستدلال والتمكين من النظر والاختيار^(٣) . وهذا هو المختار عندي . والله أعلم.

ج/ المحور الثالث : مقام المقال :

فمقام المقال هنا: جاء لبيان دفع توهم من توهم أن القتال في سبيل الله؛ لأجل دخول العدو في الإسلام؛ فبين هنا أنه لا إكراه على الدخول في الإسلام ؛ لأنه تعالى لم يجر أمر الإيمان على الإجبار والقسر ، ولكن على التمكن ، والاختيار ؛ لأنه على نحو قوله تعالى ﴿وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ لَأَمَنَّ مِنَ فِي الْأَرْضِ كُلَّهُمْ جَمِيعًا أَفَأَلَّتْ تَكْرَهُ النَّاسَ حَتَّى يَكُونُوا مُؤْمِنِينَ﴾ ٩٩ يونس .
بمعنى لو شاء الله لقسرهم على الإيمان ولكنه لم يفعل ويين أن الأمر على الاختيار^(٤) .



الموضع الثاني والثلاثون :

(١) إعراب القرآن وبيانه ج ١ ص ٣٨٨ والجدول ج ٣ ص ٢٠ .

(٢) ينظر روح المعاني ج ٣ ص ١٢-١٣ .

(٣) ينظر التحرير والتنوير ج ٣ ص ٢٤ .

(٤) الكشف ج ١ ص ٣٨٧ وينظر البيضاوي ج ١ ص ٥٨ وحاشية الصاوي ج ١ ص ١١٣ والقرطبي ج ٣ ص ٢٨٢ .

قال تعالى ﴿فَمَنْ يَكْفُرْ بِالطَّاغُوتِ وَيُؤْمِنْ بِاللَّهِ فَقَدِ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَىٰ لَا انفِصَامَ لَهَا﴾

٢٥٦ البقرة .

هذا هو الموضوع الثاني والثلاثون في أسلوب النفي بلا النافية للجنس والاسم هنا جاء على مادة

(لا انفِصَامَ) .

أ/ المحور الأول: الإعراب :

قوله تعالى (لا انفِصَامَ لَهَا) لا نافية للجنس (انفِصَامَ) اسمها مفرد نكرة مبني على الفتح في

محل نصب و (لَهَا) جار ومجرور متعلقان بمحذوف خير (لا) تقديره (لا انفِصَامَ كَائِنٌ لَهَا) .

والجملة حال من العروة الوثقى، أو من الضمير المستكن في الوثقى . أو أنها استئنافية جاءت لتقرير

ما قبلها من وثاقة العروة . والأول أحسن عندي^(١) .

ب/ المحور الثاني : المعنى الدلالي :

المعنى الدلالي لنفي الجنس هنا : بيان أن مَنْ كفر بالشیطان ، وتمسك بالله تعالى وبكتابه فإنه

لا يستطيع أحد أن يضلّه عن الفطرة السليمة ويقطعه عنها إلى الضلال والكفر ، والانحراف .

وفي الكلام تمثيل مبني على تشبيه الهيئة العقلية بالهيئة الحسية المنتزعة من ملازمة الاعتقاد والحق

الذي لا يحتمل النقيض أصلاً؛ لثبوته بالبراهين النيرة القطعية ، بالهيئة الحسية المنتزعة من التمسك

بالحبل المحكم المأمون انقطاعه^(٢) .

ج/ المحور الثالث : مقام المقال :

فمقام المقال هنا: جاء لبيان انقسام الناس إلى فريقين:

١/ فريق : آمن بالله وحده ، لا شريك له ، وكفر بالطاغوت ، وهو كل ما يناهز الإيمان بالله

من الشرك وغيره ، فهذا قد استمسك بالعروة الوثقى لا انفصام ولا انقطاع لها ، بل هو مستقيم

على الدين الصحيح حتى يصل به إلى الله وإلى دار كرامته .

٢/ وفريق : عكس ذلك آمن بالطاغوت وكفر بالله .. الخ . ومنه أن العاقل لا يحتاج للإكراه

على الدين بل يختار تلقائياً الدين بالفطرة السليمة^(٣) .

(١) ينظر التبيان للعسكري ج١ ص٢٠٦ والبيان في غريب إعراب القرآن للأبنازي ج١ ص١٦٨ والجداول ج٣ ص٢١ وإعراب القرآن وبيانه

ج١ ص٣٨٨ .

(٢) أبو السعود ج١ ص٢٥٠ وينظر البيضاوي ج١ ص١٦٤ وتيسر الكرم الرحمن ج١ ص١٢٨ .

(٣) نفس المراجع .



الموضع الثالث والثلاثون :

قوله تعالى ﴿إِنْ يَنْصُرْكُمُ اللَّهُ فَلَا غَالِبَ لَكُمْ وَإِنْ يَخْذَلْكُمْ فَمِنَ ذَا الَّذِي يَنْصُرْكُمْ مِنْ بَعْدِهِ﴾

آل عمران ١٦٠ .

هذا هو الموضع الثالث والثلاثون في أسلوب النفي بلا النافية للجنس نصاً . واسم لا هنا جله

على مادة (غالب) اسم فاعل .

أ/ المحور الأول : الإعراب :

قوله (فَلَا غَالِبَ لَكُمْ) الفاء رابطة لجواب الشرط لا نافية للجنس و (غَالِبَ) اسمها مفرد ،

نكرة ، مبني على الفتح في محل نصب و (لَكُمْ) جار ومجرور متعلقان بمحذوف خبر (لا) .

وتقديره (فَلَا غَالِبَ كَائِنٌ لَكُمْ) والجملة جواب الشرط^(١) لا محل لها من الإعراب .

ب/ المحور الثاني : المعنى الدلالي :

المعنى الدلالي لنفي الجنس هنا : بيان أن النفي هنا حَثٌّ مُبَالِغٌ فيه على الاتكال على الله بعدد

الأخذ بأسباب الحيلة ، والحذر باعتبار أن مَنْ علم أنه لا ناصر له إلا الله سبحانه وتعالى ، وأن مَنْ

نصره الله فلا غالب له ، ومن خذله فلا ناصر له ، فوض أمره إليه ، وتوكل عليه ، ولم يشتغل

بغيره^(٢) .

فالمعنى : (إن يرد نصركم كما أراده يوم بدر فلا أحد يغلبكم على طريقة نفي الجنس المنتظم

بجميع أفراد الغالب ، ذاتاً ، وصفة ، فهو أبلغ من (لا يَغْلِبُكُمْ) لدلالته على نفي الصفة فقط^(٣) .

ج/ المحور الثالث : مقام المقال :

فمقام المقال هنا: جاء لبيان أن هذه الجملة مستأنفة سيقت بطريقة تلوين الخطاب ، تشريفاً

للمؤمنين ، لإيجاب التوكل على الله ، والترغيب في طاعته التي يستحق بها النصر والتحذير عن

معصيته التي يستحق بها الخذلان .

ومنه أنه تسليية للمؤمنين على ما أصابهم من الهزيمة حتى لا يجزنوا على ما فات ، لأن رد

الأمر إلى الله تعالى عند العجز عن تداركها تسليية للنفس ، وعزاءً على المصيبة . ومن ضمن ذلك

(١) ينظر الجدول في إعراب القرآن ج ٤ ص ٢٩٤ ، وإعراب القرآن وبيانه ج ٢ ص ٩١ .

(٢) ينظر التحرير والتنوير ج ٣ ص ١٥٣ وينظر مجمع البيان للطبري ج ٢ ص ٥٢٨ والكشاف ج ١ ص ٤٧٥ .

(٣) ينظر روح المعاني ج ٤ ص ١٠٩ وينظر البحر المحيط ج ٣ ص ١٠٦ وفتح القدير ج ١ ص ٣٩٤ .

تنبيه إلى أن نصر الله في بعض الأيام ، وخذله إياهم في بعضها لا يكون إلا بحكم وأسباب. فعليهم السعي في أسباب الرضى الموجب للنصر، وتجنب أسباب السخط الموجب للخذلان^(١).



الموضع الرابع والثلاثون :

قوله تعالى ﴿يَوْمَ يَجْمَعُ اللَّهُ الرُّسُلَ فَيَقُولُ مَاذَا أَجَبْتُمْ قَالَُوا لَا عِلْمَ لَنَا إِنَّكَ أَنْتَ عَلَّامُ الْغُيُوبِ﴾ ١٠٩ المائدة .

هذا هو الموضع الرابع والثلاثون في أسلوب النفي بلا النافية للجنس نصاً فاسم لا هنا (علم) مصدر (علم) .

أ/ المحور الأول : الإعراب :

قوله (لا عِلْمَ لَنَا) لا نافية للجنس و (عِلْمَ) اسمها مفرد نكرة مبني على الفتح في محل نصب و (لنا) جار ومجرور متعلقان بمحذوف خبر (لا) التقدير (لا عِلْمَ كَائِنٌ لَنَا) والجملة في محل نصب مقول القول^(٢) قائمة مقام المفعول به .

ب/ المحور الثاني : المعنى الدلالي :

المعنى الدلالي لنفي الجنس هنا: بيان أن الله سبحانه وتعالى (يخبر عن يوم القيامة ، وما فيه من الأحوال العظام ، وأن الله يجمع فيه جميع الرسل فيسألهم : ماذا أجابتمكم به أممكم ؟ فيقولون — تفويضاً وإظهاراً للعجز — (لا عِلْمَ لَنَا) إنما العلم لك يا ربنا ، وأنت أعلم منا، وأنت تعلم الأمور الغائبة والحاضرة^(٣) .

(فنفي العلم عن أنفسهم مع علمهم بماذا أجيبوا — ليس على حقيقته — بل هو كناية عن إظهار التشكي ، والالتجاء إلى الله تعالى بتفويض الأمر كله إليه عز شأنه^(٤) .

ج/ المحور الثالث : مقام المقال :

فمقام المقال هنا: جاء لبيان حال الرسل مع أممهم تجاه التبليغ بين القبول والرد ، حيث يسألهم الله سبحانه وتعالى عن ماذا أجابتمكم به أممكم وهو أعلم بهم . فيفوضون الإجابة له تعالى مع

(١) المقصود بالجملة في قوله (أن نصركم الله فلا غالب لكم) هو أنه لما أمر نبيه بالتوكل عليه تبيين معنى وجوب التوكل عليه .

(٢) الجدول ج٧ص٤٤ وإعراب القرآن وبيانه ج٣ص٤١ - ٤٢ .

(٣) ينظر تيسير الكريم الرحمن ج١ ص ٣٠٥ .

(٤) ينظر روح المعاني ج٧ ص ٥٥ والكشاف ج١ص٦٥٢ والبحر المحيط ج٤ص٥٤ وفتح القدير ج٢ص٩٠ والتحرير والتنوير ج٤ص٧٨ - ٩٨ .

علمهم بماذا أجيئوا . تفويض منهم و إظهاراً للعجز ، وعدم القدرة ولا سيما مع علمهم بأن :
السؤال . سؤال توييح فإن تفويض الجواب إلى الله أبلغ في حصول ذلك .
وهو من باب التأدب مع الله سبحانه وتعالى ؛ لأن ما عدا ذلك مما أجابت به الأمم يعلمه
رسلهم وذلك أعظم على الكفرة وأقت في أعضادهم وأجلب لحسرتهم وسقوطهم في أيديهم^(١) .



الموضع الخامس والثلاثون :

قوله تعالى ﴿ قُلْ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ لَا شَرِيكَ لَهُ ﴾ الآية

١٦٣ الأنعام

هذا هو الموضوع الخامس والثلاثون في أسلوب النفي بلا النافية للجنس نصاً . واسم (لا) جاء
هنا على مادة (شريك) .

أ/ المحور الأول : الإعراب :

قوله (لا شريك له) لا نافية للجنس (وشريك) اسمها مفرد نكرة مبني على الفتح في محل
نصب و(له) جار ومجرور متعلقان بمحذوف خبر (لا) تقديره : (لا شريك كائن أو موجود له)
والجملة تحتمل الاستئناف فلا محل لها من الإعراب . أو حالية في محل نصب أكدت معنى قوله
(ومماتي الله رب العالمين) وهذا هو المختار عندي . أو صفة له^(٢) .

ب/ المحور الثاني : المعنى الدلالي :

المعنى الدلالي للنفي بلا النافية للجنس هنا: بيان نفي كل شريك في ذاته تعالى وفي صفاته وفي
أفعاله ، فالمقصود من النفي اقتصار العبادة له تعالى في سائر الأحوال ، والإخلاص له فيها .
قال بن عاشور :

وجملة (لا شريك له) حال من اسم الجلالة مصرحة بما أفاده جمع التوكيد مع لام الملك من
إفادة القصر . والمقصود من الصفة والحال الرد على المشركين بأنهم ما أخلصوا أعمالهم للذي
خلقهم ، وبأنهم أشركوا مع غيره في الإلهية^(٣) فالنفي هنا عام في كل شريك جن وأنس وجهاد
ونبات وغيره .

(١) المراجع السابقة.

(٢) ينظر الجدول ج٨ص٢٨٥ وإعراب القرآن وبيانه ج٣ ص٢٨٩ .

(٣) التحرير والتنوير ج٥م٨ص٢٠٠ وينظر البحر المحيط ج٤ص٢٦٣ ، مجمع البيان للطبري ج٧ ص٢٥١ .

ج/ المحور الثالث : مقام المقال :

فمقام المقال هنا: جاء لبيان أن الله — سبحانه وتعالى — يأمر نبيه صلى الله عليه وسلم أن يخبر المشركين الذين يعبدون غير الله ويذبحون لغير اسمه : أنه مخالف لهم في ذلك فإن صلواته لله ونسكته على اسمه وحدة لا شريك له . المعنى أخلص له صلواتك وذبحك فأن المشركين كانوا يعبدون الأصنام ويذبحون لها ، فأمره تعالى بمخالفتهم والانحراف عما هم فيه والإقبال بالقصد والنية والعزم على الإخلاص لله تعالى^(١) ومنه يتضمن معنى الشكر لله تعالى على نعمة الهداية إلى صراط المستقيم فإنه هداه ثم ألهمه الشكر على الهداية بأن يجعل جميع طاعته وعبادته لله تعالى .
فيه رد لمزاعم المشركين حيث قالوا إن الرسول صلى الله عليه وسلم يراني بصلواته عندما كان يصلي عند الكعبة^(٢) .



الموضع السادس والثلاثون :

قوله تعالى ﴿مَنْ يُضِلِلِ اللَّهُ فَلَا هَادِيَ لَهُ وَيَدْرَهُمْ فِي طُعْيَانِهِمْ يَعْمَهُونَ﴾ ١٨٦ الأعراف
هذا هو الموضع السادس والثلاثون في أسلوب النفي بلا النافية للجنس نصاً . واسم لا هنا على مادة (هَادِي) اسم فاعل .
أ/ المحور الأول : الإعراب :

قوله (فَلَا هَادِيَ لَهُ) الفاء رابطة لجواب الشرط ، ولا نافية للجنس و (هَادِي) اسمها مفرد نكرة مبني على الفتح في محل نصب و (له) جار ومجرور متعلقان بمحذوف خير لا تقديره (فَلَا هَادِيَ كَاتِبٌ لَهُ) بمعنى من يضلله الله فلا أحد يهديه سوى الله تعالى^(٣) من جن وإنس وغيرها .
ب/ المحور الثاني : المعنى الدلالي:

المعنى الدلالي لنفي الجنس هنا: جاء لبيان طبع قلوب المشركين والمكذبين على الكفر الدائم (فنفي نفيًا عامًا أن يكون هادٍ لمن أضله الله فتضمن اليأس من إيمانهم ، والمقت بهم)^(٤) والمراد من هذا النفي استمرار النفي لا نفي الاستمرار^(٥) . وهو إشارة إلى دوام الطبع على قلوبهم ، لأن نفي

(١) ينظر تفسير بن كثير ج ٢ ص ٢٦٧ .

(٢) المراجع السابقة .

(٣) ينظر الجدول ج ٩ ص ١٢٣ وإعراب القرآن وبيانه ج ٣ ص ٥٠٣ والبيان للعكري ج ١ ص ٦٠٥ .

(٤) ينظر البحر المحيط ج ٤ ص ٤٣١ والكشاف ج ٢ ص ١٨٣ .

(٥) ينظر روح المعاني ج ٩ ص ١٢٩ .

الهادي وهو اسم الفاعل كناية عن نفي الهداية ، لأن الهداية تحدث من الهادي وذلك بأسلوب بليغ على طريقة النفي بلا النافية للجنس نصاً .

ج/ المحور الثالث : مقام المقال :

فمقام المقال هنا: جاء لبيان أن هذه الجملة (مَنْ يُضِلِّ اللهُ فَلَا هَادِيَ لَهُ) تعليل للإنكار في قوله ﴿فَبِأَيِّ حَدِيثٍ بَعْدَهُ يُؤْمِنُونَ﴾ ١٨٥ الأعراف .

لإفادة أن ضلالهم أمر قدّر الله دوامه فلا مطمع لأحد في هديهم .

وهذه الآية إشارة إلى استمرار ضلال المكذبين ، وانتهاء هديهم في المستقبل كما وقع في الماضي ؛ لأن هذه الغفلة منهم عن هذه الأمور الواضحة البينة وعدم النظر في ملكوت السماوات والأرض وعدم التفكير في حال الرسول صلى الله عليه وسلم ليس إلا لكونهم ممن أضله الله، ومن يضلل الله فلا هادي له ، فلا يوجد من يهديه إلى الحق ويتزعه عن الضلالة البتة^(١) .



(١) ينظر القرطبي ج٧ص٣٣٤ وفتح القدير ج ٢ص٢٧٢ والتحرير والتنوير م٥ج٩ص١٩٩ .

الموضع السابع والثلاثون :

قوله تعالى ﴿وَإِنْ نَكَثُوا أَيْمَانَهُمْ مِنْ بَعْدِ عَهْدِهِمْ وَطَعَنُوا فِي دِينِكُمْ فَقَاتِلُوا أُمَّةَ الْكُفْرِ إِنَّهُمْ

لَا أَيْمَانَ لَهُمْ لَعَلَّهُمْ يَنْتَهُونَ﴾ ١٢ التوبة

هذا هو الموضع السابع والثلاثون في أسلوب النفي بلا النافية للجنس نصاً واسم لا هنا (أَيْمَانَ)

جمع يمين بمعنى الحلف أو (مصدر آمن) .

أ/ المحور الأول : الإعراب :

قوله (أُنَّهُمْ لَا أَيْمَانَ لَهُمْ) (إِنْهُمْ) (إِنْ) واسمها (لا) نافية للجنس (أَيْمَانَ) اسمها مفرد نكرة

مبني على الفتح في محل نصب . و (لهم) جار ومجرور متعلقان بمحذوف خبر لا . تقديره (أُنَّهُمْ

لَا أَيْمَانَ كَأَنَّ لَهُمْ) والجملة خبر (أن) في محل رفع^(١) .

ب/ المحور الثاني : المعنى الدلالي :

المعنى الدلالي لنفي الجنس هنا : بيان حال الكفرة والمشركين ، الذين يعلنون بنكث العهد ،

ويعلنون بما يسخط المسلمين تحقيراً وعناداً للرسول صلى الله عليه وسلم فالنفي هنا يهتمل وجهان

حقيقة وبجازاً :

١/ الحقيقة باعتبار أنه سبحانه نفى أيمانهم نفي الماهية على الحقيقة؛ لأنهم لا يراعونها ، ولا

يوفون بها ، ولا يرون نقضها نقضاً وإن أجروها على ألسنتهم . وإنما علق النفي بما كالنكث فيما

سلف لا بالعهد المؤكد؛ لأنها العمدة في المواثيق^(٢) .

٢/ فالنفي المجازي . باعتبار أنه تعالى نفى الأيمان لهم نفي للماهية الحق لليمين ، وهي قصد

تعظيمه والوفاء به فلما لم يوفوا بأيمانهم نزلت أيمانهم منزلة لعدم لفقد أخص خصائصها وهو العمل

بمقتضاه^(٣) .

معنى القراءتين هنا :

١/ قراءة الجمهور (أَيْمَانَ) بفتح الهمزة بمعنى أنهم لا يحفظون العهد واليمين كما يقال (فلان

لا عدل له) أي لا وفاء له بالعهد .

(١) ينظر الجدول ج ١٠ ص ٢٥٢ وإعراب القرآن وبيانه ج ٤ ص ٦٣ .

(٢) ينظر البحر المحيط ج ٢ ص ١٧ وروح المعاني ج ١٠ ص ٥٩ .

(٣) ينظر مجمع البيان ج ٥ ص ١٨ والتحرير والتنوير ج ٦ ص ١٠٣ والقرطبي ج ٨ ص ٨٥ .

٢/ قراءة بن عامر : بكسر الهمزة بمعنى : لا تؤمنوهم بعد نكثهم العهد . أي ليسو بمؤمنين ، ومن لا أيمان له لا عهد له لانتفاء الوازع الديني ، فلا إسلام لهم^(١) .

ج/ المحور الثالث : مقام المقال :

فمقام المقال هنا: جاء لبيان حال قادة الكفر الذين يعلنون بنكث العهد ويعلنون استخفافهم بالمسلمين من قولهم الشنيع استخفافاً بهم بعد ذكر أضاف المشركين الذين أمر الله بالبراءة منهم ، لإبطائهم الغدر بالمسلمين والذين أمر بإتمام عهدهم إلى مدتهم ما استقاموا على العهد والذين يستجيبون لذلك وغيرهم.



الموضع الثامن والثلاثون :

قوله تعالى ﴿أولم يروا أننا نأتى الأرض ننقصها من أطرافها والله يحكم لا معقب لحكمه وهو سريع الحساب﴾ الرعد آية ٤١ .

هذا هو الموضع الثامن والثلاثون في أسلوب النفي بلا النافية للجنس نصاً . واسم لا هنا (مُعَقَّب) اسم فاعل .

أ/ المحور الأول : الإعراب :

قوله (لا مُعَقَّبَ لِحُكْمِهِ) لا نافية للجنس معقب اسمها مفرد نكرة مبني على الفتح في محل نصب و (لحكمه) جار ومجرور متعلقان بمحذوف خبر لا .

التقدير (لا مُعَقَّبَ كَاتِنٌ لِحُكْمِهِ) والجملة حال من فاعل (نَأْتِي الأَرْضَ) على الالتفات على تقدير : (والله يَحْكُمُ نَافِذًا حُكْمَهُ)^(٢) .

ب/ المحور الثاني : المعنى الدلالي :

المعنى الدلالي لنفي الجنس هنا: بيان أن جملة (لا مُعَقَّبَ) جملة في موضع الحال، وهي المقيدة للفعل المراد ، إذ هي مصب الكلام ، إذ ليس الغرض الإعراب بأن الله يحكم ، إذ لا يكاد يخفى . وإنما الغرض ؛ التنبيه إلى أنه لا معقب لحكمه . وأفاد نفي الجنس المعقب انتفاء كل ما من شأنه أن يكون معقباً ، من شريك أو شفيع أو داع أو راغب أو مستعصم أو مفتد^(٣) .

(١) المرجع السابق .

(٢) ينظر إعراب القرآن وبيانه ج ٥ ص ١٣٥ والجدول في إعراب القرآن وصرفه ج ١٣ ص ١١٩ .

(٣) التحرير والتنوير م ج ٧ ص ١٣ ص ١٧٢ .

ج/ المحور الثالث : مقام المقال :

فمقام المقال هنا: جاء لبيان أنه سبحانه قد حكم للإسلام بالغلبة والإقبال ، وعلى الكفر بالأدبار والانتكاس على مرّ الدهور والأزمان ، وأن هذه الأحكام التي يحكم الله فيها توجد في غاية الحكمة ، والإتقان لا خلل فيها ، ولا نقص ، فلا يتعقبها أحد ، ولا سبيل إلى القدح فيها ، بخلاف حكم غيره فإنه قد يوافق الصواب وقد لا يوافق .
وفيه بيانٌ لإنذار المكذبين بأن ملامح نصر النبي صلى الله عليه وسلم قد لاحت ، وتباشير ظفره قد طلعت ليندموا في أمرهم^(١) .



الموضع التاسع والثلاثون :

قوله تعالى ﴿وَإِذَا أَرَادَ اللَّهُ بِقَوْمٍ سُوءَ فَلَا مَرَدَّ لَهُ وَمَا لَهُمْ مِنْ دُونِهِ مِنْ آلٍ﴾ ١١ الرعد
هذا هو الموضع التاسع والثلاثون في أسلوب النفي بلا النافية للجنس نصاً واسماً لا هنا (مرد).

أ/ المحور الأول : الإعراب :

قوله (فَلَا مَرَدَّ لَهُ) الفاء رابطة لجواب الشرط ولا نافية للجنس و (مَرَدٌّ) اسمها مفرد نكرة مبني على الفتح في محل نصب و (له) جار ومجرور متعلقان بمحذوف خير لا . تقدره (فَلَا مَرَدٌّ كَأَنَّ لَهُ) والجملة جواب الشرط غير جازم^(٢) .

ب/ المحور الثاني : المعنى الدلالي :

المعنى الدلالي لنفي الجنس هنا: بيان أنه تعالى إذا أراد أن يغير ما بقوم حين يغيرون ما بأنفسهم لا يرد إرادته شيء ، فإذا أراد الله بقوم سوءاً عذاباً وشدة ، وأمراً يكرهونه ، فإن إرادته لا بد أن تنفذ فيهم ، فإنه (لا مَرَدَّ لَهُ) ولا أحد يمنعهم منه (وَمَا لَهُ مِنْ دُونِهِ مِنْ آلٍ) يتولى أمورهم فيجلب لهم المحبوب ويدفع عنهم المكروه فليحذروا من الإقامة على ما يكره الله خشية أن يجلب بهم من العقاب ما لا يرده عن القوم المجرمين^(٣) .

ج/ المحور الثالث : مقام المقال :

(١) ينظر البحر المحيط ج٥ ص٣٩٠ .

(٢) الجدول ج ١٣ ص ٨١ وإعراب القرآن وبيانه ج٥ ص ٩٢ وينظر حاشية الصاوي ج٢ ص ٢٤٩ .

(٣) ينظر تيسير الرحمن ج١ ص ٥٥٤ .

فمقام المقال هنا: جاء لبيان أن المقصود من الآية تحذير الكفرة من الإصرار على الشرك بتحذيرهم من حلول العقاب في الدنيا في مقابلة استعجالهم بالسيئة قبل الحسنه . وهذه الجملة (وإذا أراد الله) الآية تأكيداً للتحذير لأن المقام لكونه مقام خوف ووجل يقتضي التصريح دون التعريض ولا ما يقرب منه^(١).

قال أبو حيان :

(ولما كان سياق الكلام في الانتقام من العصاة اقتصر على قوله (سوء) وإلا فالسوء والخير إذا أراد الله تعالى شيئاً منها فلا مرد له ، فذكر السوء مبالغة في التخويف)^(٢) .
فهذا أسلوب بديع في استخدام (لا) النافية للجنس نصاً .



الموضع الأربعون :

قوله تعالى ﴿يَوْمَئِذٍ يَتَّبِعُونَ الدَّاعِيَ لَا عِوَجَ لَهُ وَخَشَعَتِ الْأَصْوَاتُ لِلرَّحْمَنِ فَلَا تَسْمَعُ إِلَّا هَمْسًا﴾ ١٠٨ طه

هذا هو الموضع الأربعون في أسلوب النفي بلا النافية للجنس نصاً . واسم لا هنا (عِوَج)

مصدر .

أ/ المحور الأول: الإعراب :

قوله (لا عِوَجَ لَهُ) لا نافية للجنس و (عِوَج) اسمها مفرد نكرة مبني على الفتح في محل نصب و (له) جار ومجرور متعلقان بمحذوف خبر لا . تقديره : (لا عِوَجَ كَأَنَّ لَهُ) والجملة محتملة لوجهين .

الأول : حال من الداعي أي (لا عوج له) لدعائه بل يسمع جميعهم فلا يميل إلى أناس دون

أناس .

الثاني : أو تكون جملة مستأنفة لا محل لها من الإعراب .

والأول أحسن عندي ، لأن الضمير في (له) يعود عليه ، التقدير يتبعون الداعي غير معوجين عن إجابته؛ لأن معناه لا عوج لهم عن دعائه أي لا يقدر على أن لا يتبعوه، أي لا يتبعون صوته^(١) .

(١) ينظر التحرير والتنوير م٧ج١٣ص١٠١ .

(٢) البحر المحيط ج٥ص٣٦٥ وينظر القرطبي ج٩ص٢٩٤ .

ب/ المحور الثاني : المعنى الدلالي للنفي :

المعنى الدلالي لنفي الجنس هنا: بيان حال الناس يوم القيامة حيث يتبعون صوت داعي الله الذي ينفخ في الصور — وهو إسرافيل — لا عوج له لدعاء الداعي ولا يعدل عنه أحد بل يحشرهم جميعاً فيأتونه مسرعين لا يزيغون عنه ولا ينحرفون (فالمصدر المنفي ، أريد منه نفي جنس العوج في إتباع الداعي بحيث لا يسلكون غير الطريق القويم أو بحيث يعلمون براءة رسلهم من العوج^(٢) .

ج/ المحور الثالث : مقام المقال :

فمقام المقال هنا: جاء لبيان حال الناس في ذلك اليوم العصيب يتبع الناس داعي الله يدعوهم لأرض المحشر يأتونه سراعاً لا يزيغون عنه ولا ينحرفون ، متبعين لصوته من شدة الفرع والهول . وفيه بيان شدة الهول وصعوبة الموقف ليعتبر الناس ويعملوا العمل الصالح لينجيهم منه في يوم لا ينفع فيه مال ولا بنون إلا من أتى الله بقلب سليم^(٣) .



الموضوع الحادي والأربعون :

قوله تعالى ﴿ فَمَنْ يَعْمَلْ مِنَ الصَّالِحَاتِ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَا كُفْرَانَ لِسَعْيِهِ وَإِنَّا لَهُ كَاتِبُونَ ﴾ ٩٤

الأنبياء

هذا هو الموضوع الحادي والأربعون في أسلوب النفي بلا النافية للجنس نصاً . واسم لا هنا (كُفْرَانَ) مصدر وهو ضد الشكران . وذلك في ثلاثة محاور :

أ/ المحور الأول: الإعراب :

قوله تعالى (فَلَا كُفْرَانَ لِسَعْيِهِ) . الفاء رابطة لجواب الشرط (لا) . و (لا) نافية للجنس . و (كُفْرَانَ) اسمها مفرد نكرة مبني على الفتح في محل نصب . و (لِسَعْيِهِ) جار ومجرور متعلقان بالخبر المحذوف تقديره : (فَلَا كُفْرَانَ كَاتِبِينَ لِسَعْيِهِ) والجملة جواب الشرط (فَمَنْ)^(٤) .

ب/ المحور الثاني : المعنى الدلالي :

(١) إعراب القرآن وبيانه ج ٦ ص ٢٤١ والجدول ج ١٦ ص ٣٤٨ والتبيان للعسكري ج ٢ ص ٩٠٤ وجمع البيان للطبري ج ٧ ص ٣٠-٣١ وفتح القدير ج ٣ ص ٣٨ .

(٢) صفوة التفسير ج ٢ ص ٢٤٨ .

(٣) التحرير والتنوير ج ٨ ص ١٦٦ ج ٩ ص ٣٠٩ وينظر الكشاف ج ٣ ص ٨٩ والبحر المحيط ج ٦ ص ١٥٩-١٦٠ وروح المعاني ج ١٦ ص ٢٦٤ .

(٤) ينظر إعراب القرآن وبيانه ج ٦ ص ٣٦١ . والجدول ج ١٧ ص ٦٢ .

المعنى الدلالي لنفي الجنس هنا : بيان أن (الكفران) مصدر أصله — عدم الاعتراف بالإحسان — ضد (الشكران) . فاستعمل هنا في حرمان الجزاء على العمل الصالح على طريقة المجاز ، لأن الاعتراف بالخير يستلزم الجزاء عليه عرفاً .

كقوله تعالى : ﴿ وَمَا يَفْعَلُوا مِنْ خَيْرٍ فَلَنْ يُكْفَرُوهُ ﴾ ١١٥ — آل عمران .

وقوله (وَإِنَّا لَهُ كَاتِبُونَ) مؤكداً بحرف التوكيد (إِنَّا) ؛ وذلك للاهتمام بالجزاء لمن عمل عملاً صالحاً .

أي أنهم يعطون جزاء أعمالهم الصالحة كاملة من غير نقصان . فنفي الاسم هنا نفي الجنس أبلغ من نفي الفعل (فَلَا تَكْفُرْ) ؛ لأنه نفي شامل لجميع الأحوال مدى الدهور والأزمان . قال الزمخشري : وقد نفي الجنس ليكون أبلغ من أن يقول : (فَلَا تَكْفُرْ لِسَعِيهِ)^(١) .

ج/ المحور الثالث: مقام المقال :

فمقام المقال هنا : جاء لبيان أن هذه الآية فرعت من الوعيد المعرض به في قوله تعالى ﴿ كُلُّ إِنَّا رَاجِعُونَ ﴾ . تفريع بديع من بيان صفة ما توعدوا به ، وذلك من قوله تعالى ﴿ فَإِذَا هِيَ شَاخِصَةٌ أَبْصَارُ الَّذِينَ كَفَرُوا ﴾ ٩٧ — ١٠٠ . فقدم وعد المؤمنين بجزاء أعمالهم الصالحة اهتماماً به .

ولوقوعه عقب الوعيد تعجيلاً لمسرة المؤمنين قبل أن يسمعوا قوارع تفصيل الوعيد . وهو تنويه بالمؤمنين؛ لاعتنائه تعالى بهم عقب تفصيل وعيد الكافرين في الآيات التي بعدها ﴿ إِنَّ

الَّذِينَ سَبَقَتْ لَهُمْ مِنَّا الْحُسْنَىٰ ﴾^(٢) ١٠١ — ١١٢



الموضع الثاني والأربعون :

قوله تعالى ﴿ ذَلِكَ بَيْنِي وَبَيْنَكَ أَيَّمَا الْأَجَلِينَ قَضَيْتُ فَلَا عُدْوَانَ عَلَيَّ وَاللَّهُ عَلَيَّ مَا نَقُولُ وَكَيْلٌ ﴾ ٢٨ القصص

هذا هو الموضع الثاني والأربعون في أسلوب النفي بلا النافية للجنس نصاً . واسم لا هنا (عُدْوَانٌ) مصدر.

(١) ينظر الكشاف ج ٣ ص ١٣٤ ، والبحر المحيط ج ٦ ص ٣١٣ وحاشية الصاوي ج ٣ ص ٨٣ وروح المعاني ج ١٧ ص ٩٠ .

(٢) ينظر التحرير والتنوير ٨م ج ١٧ ص ١٤٤ وتيسير الكريم الرحمن ج ٢ ص ٧١٩ .

أ/ المحور الأول : الإعراب :

قوله (فَلَا عُدْوَانَ عَلَيَّ) الفاء رابطة لجواب الشرط و (عُدْوَان) اسمها مفرد نكرة مبني على الفتح في محل نصب و (على) حرف جر وضمير المتكلم وهو الياء المدغمة في ألف (علي) مبنية على الفتح في محل جر بعلى والجار والمجرور متعلقان بمحذوف خبر (لا) . تقديره (فَلَا عُدْوَانَ كَسَائِنُ عَلَيَّ) والجملة جواب الشرط^(١) .

ب/ المحور الثاني : المعنى الدلالي :

المعنى الدلالي لنفي الجنس هنا : بيان أن العدوان بضم العين الاعتداء على الحق. أي (فلا تعتدي عليّ) فنفي جنس العدوان الذي منه عدوان مستأجره واستشهد موسى ﷺ ببلوى نفسه ، وعلى شعيب ﷺ بشهادة الله^(٢) فالمرادُ تصریحُ بالمراد ، وتقريرُ لأمر الخيار أنه ثابت مستقر. بمعنى لا عدوان كائنٌ عليّ بطلب الزيادة على ما قضيته من الأجلين. وتعميم انتفاء العدوان بكلا الأجلين بصدد المشاركة مع تحقق عدم العدوان في أطولهما رأساً للقصد إلى التسوية بينهما في الانتفاء . أي كما لا أطالب بالزيادة على العشر ، لا أطالب بالزيادة على الثمان ، وأما الأجلين قضيت فلا إثم كائنٌ عليّ كما لا إثم عليّ في قضاء الأطول ، لا إثم عليّ في قضاء الأقصر فقط^(٣) .

ج/ المحور الثالث : مقام المقال :

فمقام المقال هنا : جاء لبيان: أن عرض إحدى المرأتين على أبيها شعيب ﷺ أن يستأجر موسى ﷺ للعمل في ماشيته حيث لم يكن لهم في بيتهم رجل يقوم بذلك . وقد كبر أباهما . فلما رأت أمانته ، وورعه ، رأت أنه خير من يستأجر للعمل عندهم لقوته على العمل وأمانته. وجاءت جملة : (قَالَ ذَلِكَ بَيْنِي وَبَيْنَكَ) الآية حكاية لجواب موسى ﷺ عن كلام شعيب ﷺ واسم الإشارة (ذلك) إلى المذكور وهو (أن تأجرتي ثماني حجج) إلى آخره، وهذا قبول موسى ﷺ لما أحياه شعيب ﷺ، وبه تم التعاقد على النكاح وعلى الإجارة أي الأمر على ما شرطت عليّ

(١) ينظر النيبان للعكري ج٢ ص١٩١ و الجدول ج٢٠ ص٥٣ وإعراب القرآن وبيانه ج٧ ص٣٠٨ .

(٢) ينظر التحرير والتنوير م١٠ ج٢٠ ص١١٠ .

(٣) ينظر روح المعاني ج٢٠ ص٦٨ وينظر الكشاف ج٣ ص٤٠٥ - ٤٠٦ وفتح القدير ج٤ ص١٦٩ وصفرة التفسير ج٢ ص٤٣٢ والبحر المحييط

ج٧ ص١١٠-١١١ .

وعليك ، وأطلق (بيني وبينك) مجازاً في معنى الثبوت واللزوم ، والارتباط أي كل فيما هو من عمله^(١) .



الموضوع الثالث والأربعون :

قوله تعالى ﴿ يَا أَهْلَ يَثْرِبَ لَا مَقَامَ لَكُمْ فَارْجِعُوا ﴾ ١٣ الأحزاب

هذا هو الموضوع الثالث والأربعون في أسلوب النفي بلا النافية للجنس نصاً. واسم لا هنا (مَقَام) يحتمل المصدر قيام أو مكان .

أ/ المحور الأول : الإعراب :

قوله تعالى (لا مَقَامَ لَكُمْ) لا نافية للجنس (مَقَام) اسمها مفرد نكرة مبني على الفتح في محل نصب و (لكم) جار ومجرور متعلقان بمحذوف خبرها . تقديره (لا مَقَامَ كَأَنَّ لَكُمْ) والجملة لا محل لها من الإعراب جواب النداء وقرئ بضم الميم وفتحها . بمعنى واحد أي لا إقامة ولا مكانة وهما قرأتان سبعيتان .. بمعنى لا ينبغي أو لا يمكن لكم الإقامة هاهنا^(٢) .

ب/ المحور الثاني : المعنى الدلالي :

المعنى الدلالي لنفي الجنس هنا : بيان حال المنافقين وغيرهم في تخذيل أهل المدينة زنتفسيرهم للإقامة مع محمد صلى الله عليه وسلم والاستقرار فيها .

فالنفي هنا . بمعنى نفي المنفعة حيث أنه لما رأى هذا الفريق قلة جدوى وجودهم في المدينة وهم يرومون تخذيل الناس كما فعل رئيسهم عبد الله بن أبي سلول يوم أحد، جعل وجودهم كالعدم . بمعنى لا فائدة لكم في الاستقرار فيها . فالنفي هنا نفي المنفعة في الإقامة في المدينة.^(٣)

ج / المحور الثالث مقام المقال :

فمقام المقال هنا: بيان حال المنافقين والذين في قلوبهم مرض ، وخبث قلوبهم الحاقدة تجاه الدعوة وتخذيل الناس عن الانخراط إلى الجهاد في سبيل الله والدفاع عن العقيدة والضعفاء والوطن، وهم طائفة من المنافقين بقيادة عبد الله بن أبي سلول وأصحابه وهو الذي يدعو أهل يثرب كلهم

(١) المراجع السابقة .

(٢) الجدول في إعراب و صرفه ج٢١ص٢٤١ وإعراب القرآن وبيانه ، ج٧، ص ٦٠٧ .

(٣) ينظر التحرير والتنوير ١٠م ج٢١ص٢٨٤ وينظر الكشاف ج٣ص٥٢٨ وفتح القدير ج٤ص٢٦٧ وروح المعاني ج٢١ ص ١٦٠ والبحر المحيظ

ج٧ص٢١٢ وشفرة التفسير ج٢ص٥١٥ .

بالخروج منها حين رأى قلة جدوى وجودهم حيث جعله كالعدم بقصد التخذيل فناداهم باسم الوطن المنبئ عن التسمية فيه ، إشارة إلى أن الدين والأخوة الإيمانية ليس لهما في قلوبهم قدر . وأن الذي حملهم على ذلك مجرد الخور الطبيعي .

وهذا أحسن من قول أكثر المفسرين حيث قالوا القائد هو أوس بن قبيظ أحد بني حارثة؛ لأن الذي يقوم بالأوامر والتوجيه الزعيم والقائد وهو ابن سلول — كما مر^(١) .



الموضع الرابع والأربعون :

قوله تعالى ﴿ مَا يَفْتَحِ اللَّهُ لِلنَّاسِ مِنْ رَحْمَةٍ فَلَا مُمْسِكَ لَهَا ﴾ ٢ فاطر

هذا هو الموضع الرابع والأربعون في أسلوب النفي بلا النافية للجنس . واسم لا هنا (مُمْسِكٌ).

أ/ المحور الأول : الإعراب :

قوله (فَلَا مُمْسِكَ لَهَا) الفاء رابطة لجواب الشرط و (مُمْسِكٌ) اسمها مفرد نكرة مبني على الفتح في محصل نصب و (لها) جار ومجرور متعلقان بمحذوف خبرها والجملة جواب الشرط في محل جزم^(٢) .

(١) التحرير والتنوير، المرجع السابق .

(٢) ينظر الجدول في إعراب القرآن وحرفه ج ٢٢ ص ٣٣٢ وإعراب وبيانه ج ٨ ص ١٢٠ .

ب/ المحور الثاني : المعنى الدلالي :

المعنى الدلالي لنفي الجنس هنا : بيان أن حقيقة الإمساك هو (أخذ الشيء باليد مع الشد عليه بها لتلا يسقط أو ينفلت وهو مجاز عن الحبس والمنع ولذا قبول بالفتح)^(١) .
وبيان أنه لا يقدر أحد على إمساك ما فتحه الله على الناس من جميع أنواع الرحمة السماوية كانت أو أرضية فلا أحد يقدر على إمساكها وحبسها .
بمعنى أي شيء يطلق الله من رحمة أي نعمة رزق أو مطر أو صحة أو أمنٍ أو غير ذلك من صنوف نعمائه التي لا يحاط بعددها . فلا أحد يقدر على إمساكها .
وذلك لاستعارة الفتح للإطلاق والإرسال فكان لا فاتح له وتنكير (الرحمة) للإشاعة والإبهام فكأنه قال من أية رحمة كانت سماوية الخ ...^(٢)

ج/ المحور الثالث : مقام المقال :

فمقام المقال هنا: جاء لبيان انفراده تعالى بالتدبير والعطاء والمنع وإيجاب التعلق به تعالى والافتقار إليه من جميع الوجوه، وبيان أن هذه الآية من بقية تصدير السورة ﴿ الْحَمْدُ لِلَّهِ فَاطِرِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ ﴾ ١ وهو عطف على (فَاطِرِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ) وذلك على تقدير (وفتح الرحمة للناس وممسكها عنهم فلا يقدر أحد على إمساك ما فتحه ولا على فتح ما أمسكه) وفيه بيان كمال قدره الله تعالى في إفاضة رحمته لعبادة وإمساكها علي حسب ما يردده^(٣) .



الموضع الخامس والأربعون :

قوله تعالى ﴿وَأَنْ نَّشَأُ نُغْرِقَهُمْ فَلَا صَرِيخَ لَهُمْ وَلَا هُمْ يُنْقَذُونَ﴾ ٤٣ يس

هذا هو الموضع الخامس والأربعون في أسلوب النفي بلا النافية للجنس نصاً . واسم لا هنا

(صَرِيخَ) اسم فاعل أو مصدر .

(١) ينظر تحرير والتنوير ١١م ج ٢٢ ص ٢٥٢ .

(٢) ينظر الكشف ج ٣ ص ٥٩٧ والبحر المحيط ج ٧ ص ٢٨٦ وروح المعاني ج ٢٢ ص ١٦٥ وصفوة التفاسير ج ٢ ص ٥٦٥ وتيسر الكريم الرحمن

ج ٢ ص ٦٤٣ .

(٣) التحرير والتنوير المرجع السابق .

أ/ المحور الأول : الإعراب :

قوله (فَلَا صَرِيخَ لَهُمْ) الفاء حسب ما قبله عاطفة أو استثنائية على قطع الكلام عما قبلها ولا نافية للجنس و (صَرِيخٌ) اسمها مفرد نكرة مبني على الفتح في محل نصب (و لهم) جار ومجرور متعلقان بمحذوف خبرها تقديره (فَلَا صَرِيخٌ كَأَنَّ لَهُمْ) والجملة معطوفة على جواب الشرط لا محل لها من الإعراب . وهذا هو المختار عندي .

ويجوز أن تكون استثنائية على قطع الكلام عما قبلها . هذا على قراءة الجمهور بفتح (صريخ) وقرئ بالرفع على نسق (فلا خوف عليهم) بالتنوين مع الرفع^(١) .

ب/ المحور الثاني : المعنى الدلالي :

المعنى الدلالي للنفي الجنس هنا : بيان أن الصريخ بمعنى الصارخ وهو المستغيث المستنجد على نحو قول العرب جاءهم الصريخ أي المنكوب المستنجد لينقذوه، وهو فعيل بمعنى فاعل .
ويطلق الصريخ على المغيث ، فعيل ، بمعنى مفعول وذلك أن المنجد إذا صرخ به المستنجد صرخ ، وهو مجيباً بما يطمئن له من النصر .

والمعنى لا يجدون من يستصرخون به وهم في لجج البحر ولا ينقذهم أحد من الغرق فنفي أولاً الصريخ وهو خاص ، ثم نفي إنقاذهم بصريخ أو غيره بأسلوب بلاغي جليل^(٢) .

ج/ المحور الثالث : مقام المقال :

فمقام المقال هنا: جاء لبيان أن جملة (وَإِنْ نَشَأْ نُغْرِقْهُمْ) عطف على جملة (أَتَيْتُمَا حَمَلَنَا ذُرِّيَّتَهُمْ) باعتبار دلالتها الكنائية على استمرار هذه الآية ، وهذه المنة (عدم الإغراق) تذكيراً بأن الله تعالى الذي أمتن عليهم إذا شاء جعل فيما هو نعمة على الناس نقمة لهم، لحكمة يعلمها هو . وهذا جرى على عادة القرآن في تعقيب الترغيب بالترهيب وعكسه لئلا ييطر الناس بالنعمة ولا يأسوا من الرحمة^(٣) .



(١) ينظر البيان للعكري ج٢ ص١٠٨٣ والجدول ج٢٣ ص١٠ وإعراب القرآن وبيانه ، ج٨ ، ص ٢٠٥ .
(٢) ينظر التحرير والتنوير ١١م ج٢٣ ص٢٩ والكشاف ج٤ ص١٨ والبحر المحيط ج٧ ص٣٢٤ وروح المعاني ، ص ٤٤ .
(٣) المرجع السابق التحرير والتنوير .

✽ الموضوع السادس والأربعون :

قوله تعالى ﴿ ذَلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ مَوْلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَأَنَّ الْكَافِرِينَ لَا مَوْلَى لَهُمْ ﴾ ١١ محمد
هذا هو الموضوع السادس والأربعون في أسلوب النفي بلا النافية للجنس نصاً . واسم لا هنا
(مَوْلَى) .

أ/ المحور الأول : الإعراب :

قوله تعالى (وَأَنَّ الْكَافِرِينَ لَا مَوْلَى لَهُمْ) أن حرف توكيد ونصب والكافرين اسمها ولا نافية
للجنس و (مَوْلَى) اسمها مفرد نكرة مبني على الفتح المقدر على الألف منع من ظهورها التعذر
و(لهم) جار ومجرور متعلقان بمحذوف خبر (لا) وجملة لا مولى لهم . في محل رفع خبر (إن) .
التقدير (لا مَوْلَى كَائِنٌ لَهُمْ)^(١)

ب/ المحور الثاني : المعنى الدلالي :

المعنى الدلالي لنفي الجنس هنا: بيان أن المولى هنا الولي والناصر . بمعنى أن الله ينصر الذين
ينصرون دينه ، في كل زمان ومكان وهم الذين آمنوا بالله رباً وبمحمد صلى الله عليه وسلم نبياً
ورسولاً ومجاهداً، ولا ينصر الذين كفروا به فأشركوا معه في أهليته وإذا كان لا ينصرهم فلا يجدون
نصيراً لأنه لا يستطيع أحد أن ينصرهم على الله ، فنفي جنس المولى لهم بهذا المعنى من معاني
المولى^(٢) حيث لا ناصر لهم ولا معين ولا مغيث، فيدفع ما حل بهم من العقوبة والعذاب .

ولا يناقض هذا قوله تعالى ﴿ تَمَّ رُدُّوْا إِلَى اللَّهِ مَوْلَاهُمُ الْحَقُّ ﴾ ٦٣ - الأنعام؛ لأن المولى
هناك بمعنى المالك ، وهنا (الناصر) فلم يتوارد النفي والإثبات على معني واحد ولم يحصل
تناقض^(٣) .

ج/ المحور الثالث : مقام المقال :

فمقام المقال هنا: جاء لبيان حال المؤمنين والكافرين في غزوة أحد حيث انتزع رسول الله
صلى الله عليه وسلم رده على أبي سفيان حيث قال : وقولوا (الله مولانا ولا مولى لهم) حيث قال
المشركون . (أن لنا العزى ولا عزى لكم) .

(١) ينظر الجدول ج٤٢ص٤٢ وإعراب القرآن وبيانه ج٩ص٢٠٥ .

(٢) ينظر التحرير والتنوير ج١٢م٢٦ج٨٨ .

(٣) ينظر حاشية الصاوي ج٨٣ص٤٨٣ وفتح القدير ج٥ص٣٤ وروح المعاني ج٢٦ص٤٥ .

وأشار بقوله (ذلك) إلى النصر للمؤمنين والمهلك للكافرين حيث جعل الله الهلاك بأيدي جعله للكافرين بأيدي المؤمنين بسبب أن الله مولاهم وناصرهم ومؤيدهم وأن الكافرين لا ناصر لهم؛ إذ اتخذوا آلهة لا تنفع ولا تضر، وتركوا عبادة من ينفع ويضر وهو الله تعالى .
وبيان أن ذلك يتضمن وعيداً للمشركين بالتدمير وفي تدميرهم انتصاراً للمؤمنين على ما لاقوا من الأضرار فأفيد أن ما توعدهم الله به مسبب على أن الله نصير الذين آمنوا^(١) . والله أعلم .



الموضع السابع والأربعون :

قوله تعالى ﴿وَكَايْنٍ مِنْ قَرْيَةٍ هِيَ أَشَدُّ قُوَّةً مِنْ قَرْيَتِكَ الَّتِي أَخْرَجْتِكَ أَهْلَكَنَاهُمْ فَلَا نَاصِرَ لَهُمْ﴾ ١٣ — محمد

هذا هو الموضع السابع والأربعون في أسلوب النفي بلا النافية للجنس نصاً . واسمها لا هنا

(نَاصِرٍ) اسم فاعل .

أ/ المحور الأول: الإعراب :

قوله تعالى (فَلَا نَاصِرَ لَهُمْ) الفاء عاطفة و (لا) نافية للجنس و (نَاصِرٍ) اسمها مفرد نكرة مبني على الفتح في محل نصب و (لهم) جار ومجرور متعلقان بمحذوف خبرها . والتقدير (فَلَا نَاصِرَ كَائِنٌ لَهُمْ) والجملة هي محل رفع معطوفة على الخبر (خبر كائِن) ^(٢) .

ب/ المحور الثاني : المعنى الدلالي :

المعنى الدلالي لنفي الجنس هنا : بيان أن ناصر اسم فاعل مراد به الجنس لوقوعه بعد لا النافية للجنس ، فلذلك لا يقصد تضمن زمن ما؛ لأنه غير مراد به معنى الفعل بل مجرد الاتصاف بالمصدر . فتمحض للاسمية ، والالتفات فيه إلى زمن من الأزمنة الثلاثة ، ولذا فمعنى (فَلَا نَاصِرَ لَهُمْ) فلم ينصرهم أحد فيما مضى ، ولا حاجة لإجراء ما خص من الزمن الماضي مجرى زمان الحال وقولهم اسم الفاعل حقيقته في الحال جرى على الغالب فيما إذا أريد به معنى الفعل ^(٣) .

(١) البحر المحيط، ج٨، ص ٧٧، وينظر الكشف، ج٤، ص ٣١٩، والتحرير والتنوير، المصدر السابق .

(٢) الجدول ج٢٦ ص ٤٤ وإعراب القرآن وبيانه ج٩ ص ٢٠٧ .

(٣) التحرير والتنوير م١٢ ج٢٦ ص ٩١ .

قال الزمخشري : (فَإِنَّ قُلْتَ : كيف قال : فَلَا نَاصِرَ لَهُمْ) . وإنما هو أمر قد مضى ، قلت مجراه الحال المحكية (كأنه قال أهلكتناهم فهم لا ينصرون)^(١) .

ج/ المحور الثالث : مقام المقال :

فمقام المقال هنا: جاء لبيان حال المشركين من أمة محمد صلى الله عليه وسلم وخاصة أهل قريته مكة حيث أخرجوه عن وطنه ، وكذبوه ، وعادوه، وهو أفضل المرسلين ، وخير الأولين والآخرين، فلم يعتبروا بهلاك الأمم التي قبلهم حيث أنهم أشد منهم قوة في الأموال والأولاد والأعوان والأبناء والآلات وغيرها ؛ وذلك لضعف تفكيرهم .

وفي الآية إطناب في الوعيد؛ لأن مقام التهديد والتوبيخ يقتضي الإطناب ، حيث أكد ذلك بما هو مقارب له . من إهلاك الأمم ذوات القرى والمدن الذين من قبلهم . وزاد هنا التصريح بأن الذين من قبلهم كان أشد قوة منهم ليفهموا أن إهلاك هؤلاء هين على الله تعالى .

والمقصود بأن هؤلاء المشركين لم يجدوا دافعاً يدفع عنهم الإهلاك . وفيه تعرض بتأيس المشركين من إيجاد ناصر ينصرهم في حربهم المسلمين^(٢) .

(١) الكشاف ج ٤ ص ٣٢ .

(٢) ينظر: البحر المحيط ج ٨ ص ٧٧-٧٨ وروح المعاني ج ٢٦ ص ٤٧ وتيسر الكريم الرحمن ج ٢ ص ١٠٩٤ والتحرير والتنوير، المرجع السابق .

الفصل الثالث

في أسلوب النفي بلا النافية للجنس نصاً وخبرها شبه جملة متعدد

مرتين أو أكثر في الموضع الواحد وذلك في خمسة وعشرين موضعاً في القرآن الكريم

ومادة الاسم هنا أيضاً متماثلة ومتباينة وذلك علي النحو التالي :

الموضع	الآية	رقمها	السورة
الأول	﴿فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطَّوَّفَ بِهِمَا﴾	١٥٨	البقرة
الثاني	﴿فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا فِيمَا﴾	٢٢٩	البقرة
الثالث	﴿فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَنْ﴾	٢٣٠	البقرة
الرابع	﴿فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا فِيمَا﴾	٢٣٤	البقرة
الخامس	﴿وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا﴾	٢٣٥	البقرة
السادس	﴿فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا﴾	٢٤٠	البقرة
السابع	﴿وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا﴾	٢٤	النساء
الثامن	﴿فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَنْ﴾	١٢٨	النساء
التاسع	﴿لَا جُنَاحَ عَلَيْهِنَّ فِي﴾	٥٥	الأحزاب
العاشر	﴿وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ أَنْ﴾	١٠	المتحنة
الحادي عشر	﴿قَالُوا لَا طَاقَةَ لَنَا الْيَوْمَ﴾	٢٤٩	البقرة
الثاني عشر	﴿لَا طَاقَةَ لَنَا بِهِ﴾	٢٨٦	البقرة
الثالث عشر	﴿لَا رَيْبَ فِيهِ مِنْ﴾	٣٧	يونس
الرابع عشر	﴿لَا رَيْبَ فِيهِ مِنْ﴾	٢	السجدة
الخامس عشر	﴿لَا مَرَدَّ لَهُ مِنَ اللَّهِ﴾	٤٣	الروم
السادس عشر	﴿لَا مَرَدَّ لَهُ مِنَ اللَّهِ﴾	٤٧	الشورى
السابع عشر	﴿لَا خَلَاقَ لَهُمْ فِي﴾	٧٧	آل عمران

الأنفال	٤٨	﴿لَا غَالِبَ لَكُمْ أَيُّومٌ﴾	الثامن عشر
يوسف	٦٠	﴿فَلَا كَيْلَ لَكُمْ عِنْدِي﴾	التاسع عشر
يوسف	٩٢	﴿لَا تَثْرِبَ عَلَيْكُمْ أَيُّومٌ﴾	العشرون
المؤمنون	١٠١	﴿فَلَا أَنْسَابَ بَيْنَهُمْ يَوْمَئِذٍ﴾	الحادي والعشرون
المؤمنون	١١٧	﴿لَا بُرْهَانَ لَهُ بِهِ﴾	الثاني والعشرون
النمل	٣٧	﴿لَا قِبَلَ لَهُمْ بِهَا﴾	الثالث والعشرون
فاطر	٢	﴿فَلَا مُرْسِلَ لَهُ مِنْ بَعْدِهِ﴾	الرابع والعشرون
الفرقان	٢٢	﴿لَا بُشْرَى يَوْمَئِذٍ لِلْمُجْرِمِينَ﴾	الخامس والعشرون

فمن خلال هذه المواضع وقفت على وجهات نظر النحاة والمفسرين مستعرضاً إياها . وجوه الإعراب وحصرتها في ثلاثة أوجه:

❁ الوجه الأول : تعليقهم الظرف أو الجار والمجرور الأول باسم لا النافية للجنس المبني اسمها على الفتح وهو قليل.

❁ الوجه الثاني : اعتبار الجار والمجرور الأول متعلقاً بحالٍ محذوفةٍ من الضمير المجرور .

❁ الوجه الثالث : اعتبار الظرف أو الجار والمجرور متعلقين بالخبر المحذوف وهذا هو المختار

عندي في معظم المواضع الآتية . من خلال المحاور الثلاثة الآتية — الإعراب — المعنى الدلالي — مقام المقال . وبالله التوفيق .

✽ الموضع الأول:

في قوله تعالى ﴿إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوْ اعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطَّوَّفَ بِهِمَا﴾ ١٥٨ البقرة

هذا هو الموضع الأول في أسلوب النفي بلا النافية للجنس نصاً التي يكون اسمها مفرد نكرة . والخبر محتملاً وجوهاً متعددة .

أ/ المحور الأول : الإعراب :

قوله تعالى (فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطَّوَّفَ بِهِمَا) الفاء رابطة لجواب الشرط ، ولا نافية للجنس نصاً ، و (جُنَاحَ) اسمها مفرد نكرة مبني على الفتح في محل نصب . وقوله (عليه أن يطوف بهما) يحتمل وجوهاً متعددة أهمها :

أ- أن يتعلق عليه بجناح وجملة (أن يطوف) الخبر علي اعتبار أن (عليه) متعلق بجناح لأنه من تمام معناه نحو (لا خَيْراً مِنْ زَيْدٍ)^(١) والخبر أن يطوف وهذا لا يجوز هنا لأنه لو كان قوله (عليه) متعلقاً بجناح لكان قوله (فَلَا جُنَاحَ) منوناً فيكون معرباً نحو (لا جُنَاحاً عَلَيْهِ) فيكون شبيهاً بالمضاف وهذا خلاف ما ورد في القراءات -ب- للمختهل أن يكون الخبر (عليه) وجملة (أن يطوف) مبتدأ على تقدير (فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ؛ الطَّوْفُ بِهِمَا) .

ج- وأن يكون (أن يطوف) في موضع نصب على الحال والتقدير (فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ التَّطَوُّفُ بِهِمَا) . باعتبار أن العامل في الحال العامل في الجر وهي حال من المهاء في عليه . وهذان الوجهان ضعيفان عند النحاة من حيث التكلف في التصور والتقدير^(٢) .

د- ويحتمل أن يكون (عليه) وجملة (أن يطوف) متعلقين بالخبر المحذوف^(٣) التقدير (فَلَا جُنَاحَ كَأَنَّ عَلَيْهِ فِي أَنْ يَطَّوَّفَ بِهِمَا) أو في الطواف بهما . باعتبار (أن يطوف) مصدر مؤول في محل جر بحرف جر محذوف عند الخليل ، أو في محل نصب

(١) هذا هو رأي الزخشي هنا وفي أمثاله .

(٢) ينظر البحر المحيط ج ١ ص ٦٣١ - ٦٣٢ .

(٣) ويرى العكبري أن الخبر هنا محذوف التقدير (لا جناح في الحج) في أحد آرائه النبيان ج ١ ص ١٣٠ .

على نزع الخافض عند سيويه . (أي في أن يطوف بهما) . بمعنى في الطواف حيث أن جملة (فلا جناح عليه أن يطوف) جواب الشرط^(١) .

فهذا هو المختار عندي . لأن الوجوه الثلاثة فيها تكلف فالقرآن الكريم جاء بأيسر الوجوه وأسهلها في اللسان وأقربها في المعنى فاسم لا هنا مبني على الفتح في محل نصب عند جمهور القراء^(٢) علي أسلوب لا النافية للجنس نصاً وهذا هو أقوى الوجوه . والله أعلم .

ب/ المحور الثاني : المعنى الدلالي :

المعنى المقصود من نفي الجنس هنا : بيان أنه لا إثم ولا حرج على الساعي بين الصفا والمروة ، وأن السعي بينهما من المناسك التي يجب أن يؤديها مَنْ يقصد بيت الله الحرام للحج والعمرة فَمَنْ حج البيت أو زاره فلا إثم عليه بعد كسر الصنمين . (إيساف) الذي كان منصوباً على الصفا (وناثلة) الذي كان منصوباً على المروة . أن يسعى بينهما سبع مرات . فالجناح^(٣) المنفي في هذه الآية جناح عرض بين الصفا والمروة في وقت نصب إيساف وناثلة عليهما وليس لذات السعي فلما زال سببه زال الجناح والإثم .

ولذلك جاء نفي الجناح هنا نفي الجنس من باب إيراد الجواب على طبق السؤال؛ لأنها من أمر الجاهلية^(٤) .

ولذلك جاء النفي بلا النافية للجنس لتأكيد عدم الجرح والإثم لمن يريد الطواف بهما لأداء المشاعر والواجبات .

ج/ المحور الثالث : مقام المقال :

فمقام المقال هنا: جاء لبيان أنه كلام وقع معترضاً بين محاجة أهل الكتاب والمشركين في أمر القبيلة وتحويلها فترل هذا بسبب تردد ، واضطراب بين المسلمين في أمر السعي بين الصفا والمروة (في عام حجة الوداع)؛ لأن تأكيد الجملة بأن في أول الآية (إن الصفا والمروة) يدل على أن

(١) ينظر الجدول في إعراب القرآن وصرفه ج ٢ ص ٢٦٦ أو أعراب القرآن وبيانه ج ١ ص ٢١٩ .

(٢) قرأ بعضهم (أن لا يطوف) فأول على زيادة (لا) المرجع السابق . وقطف الأزهار كشف الأسرار للسيوطي ج ١ ص ٣٥٥ .

(٣) الجناح: الميل إلى الإثم ، أو هو الإثم نفسه سمي به لأنه ميل للباطل يقال (جنح إلى كذا إذا مال : قال بن الأسيير) وأينما ورد فمعناه الإثم والميل ، صفوة التفاسير ، ج ١ ، ص ١٠٨ .

(٤) ينظر الكشف ج ١ ص ٣٢٤ والقرطبي ج ٢ ص ١٨٢ ومجمع البيان للطبري ج ١ ص ٢٤٠ والفخر الرازي ج ٤ ص ١٤٤ و صفوة التفاسير ص

١٠٨ وغاية البيان ج ٢ ص ١٧ .

المخاطبين من المسلمين متردون في كونهما من شعائر الله حيث أنهم كانوا أميل في ذلك الوقت ، إلى الاعتقاد بأن السعي بينهما من أحوال الجاهلية^(١) ولذلك رفع سبحانه وتعالى هذا التوهم ، والاعتقاد على من يريد الطواف بما لأداء الفريضة بأسلوب النفي بلا النافية للجنس نصاً .



الموضع الثاني :

قوله تعالى ﴿فَإِنْ خِفْتُمْ أَنْ لَا يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا فِيمَا افْتَدَتْ بِهِ﴾ ٢٢٩

البقرة

هذا هو الموضع الثاني في أسلوب النفي بلا النافية للجنس من حيث احتمال تعدد الخبر . فيكون البحث عنه في ثلاثة محاور :

أ/ المحور الأول : الإعراب :

قوله تعالى (فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا فِيمَا افْتَدَتْ بِهِ) الفاء رابطة لجواب الشرط و (جُنَاحَ) اسمها مفرد نكرة — كما مر — وعليهما (وفيما افتدت به) فيهما الاحتمالات السابقة في الموضع الأول. في كونه عليهما متعلق بجناح باعتباره شبيه بالمضاف والخبر فيما افتدت وعليهما الخبر (وفيما افتدت به) في موضع نصب على الحال أو أن كلاً من عليهما (وفيما افتدت به) متعلقان بمحذوف خبر (لا) على تقدير (فَلَا جُنَاحَ كَأَنَّ عَلَيْهِمَا) (فِيمَا افْتَدَتْ بِهِ) . وهذا الوجه هو المختار عنسدي كما تقدم^(٢).

ب/ المحور الثاني : المعنى الدلالي :

المعنى الدلالي لنفي الجنس هنا: بيان حال الزوجين إذا خافا سوء العشرة بينهما وأرادت الزوجة أن تختلع^(٣) (بالترول عن مهرها أو بدفع شيء من المال لزوجها حتى يطلقها فلا إثم على الزوج في أخذه ، ولا على الزوجة في بذله) . فنفي الجنس يدل على إباحة الأخذ والإعطاء من

(١) ينظر المراجع السابقة والتحرير والتنوير ٢م ج ٢ ص ٦٣ ، وقطف الأزهار ج ١ ص ٣٥٤ ، والبحر المحيط ج ١ ص ٦٣١ ، وروان المعاني ج ٢ ص

(٢) ينظر: البيان للعسكري ج ١ ص ١٨٢ والجدول ج ٢ ص ٣٩٧ وإعراب القرآن وبيانه ج ١ ص ٣٣٩ .

(٣) الخلع : قد عرفه الفقهاء بأنه فراق الرجل زوجته علي بدل يأخذه منها، روائع البيان ج ١ ص ٣٣٢ .

الزوج والمرأة؛ ولذلك جاء النفي بهذا الأسلوب لتأكيد رفع الإثم عنهما وهو يفيد الإباحة عن طريق النفي بلا النافية للجنس نصاً .

ج/ المحور الثالث : مقام المقال :

فمقام المقال هنا: جاء بعد حكم الطلاق وأنواعه ، ونهي الزوج أن يأخذ شيئاً من ما أعطى المرأة من مهر ، فبين هنا حكم الخلع عند الخوف من إقامة حدود الله ، وذلك لأن المخالعة بالمعروف عندما تكره الزوج زوجها لِخُلُقَتِهِ أو خُلُقِهِ أو نَقَصِ دِينِهِ وخافت المرأة أن لا تطيع الله فيه؛ لأنه عوض لتحصيل مقصودها من الفرقة . وبهذه الأسباب جاز للرجل والمرأة أن يتفارقا بالمعروف؛ لأنه أخف الضررين؛ لأن الإقامة مع الضرر ضرر آخر ، ووهم مستمر^(١) .



الموضع الثالث:

قوله تعالى ﴿ فَإِنْ طَلَّقَهَا فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَنْ يَتَرَاجَعَا إِنْ ظَنَّا أَنْ يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ ﴾ البقرة

٢٣٠

هذا هو الموضع الثالث في أسلوب النفي بلا النافية للجنس نصاً . وخبرها متعدد الأحوال . وفيه ثلاثة محاور أيضاً :

أ/ المحور الأول : الإعراب :

قوله (فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَنْ يَتَرَاجَعَا) الفاء رابطة لجواب الشرط وجناح اسمها — كمالاً — وعليهما أن يتراجعا نفس الاحتمالات الثلاثة في الموضع الثاني الذي قبله . فالذي اختاره هنا أيضاً من الاحتمالات الثلاثة الوجه الذي يكون فيه (عليهما) وجملته (أن يتراجعا) وهي أن وما في حيزها في تأويل مصدر التقدير (في التراجع) أي (فَلَا جُنَاحَ كَاتِنٌ عَلَيْهِمَا فِي التَّرَاجُعِ أَوْ فِي أَنْ يَتَرَاجَعَا)^(٢) .

ب/ المحور الثاني: المعنى الدلالي :

المعنى المقصود بنفي الجنس هنا: بيان حكم الطلاق في الشريعة الإسلامية وأنواعه، وبيان رفع الحرج عن الزوجين في الرجعة ؛ بأن يرجع كل من المرأة والزوج الأول إلى الآخر . بالزواج في

(١) ينظر صفوة التفسير ج ١ ص ١٤٦ والكشاف ج ١ ص ٣٦٧ ومجمع البيان ج ١ ص ٥٧٨ وروح المعاني ج ٢ ص ١٤ والبيضاوي ج ١ ص ٥٠ والتحرير والتنوير ج ٢ ص ٤١٠ والقرطبي ج ٣ ص ١٤٠ والبحر المحيط ج ٢ ص ٢٠٨ .

(٢) ينظر البيان للعسكري ج ١ ص ١٨٣ والمجدول ج ٢ ص ٤٠٠ وإعراب القرآن وبيانه ج ١ ص ١٤١ ومجمع البيان للطبري ج ٢ ص ٣٣٠ .

حالة ظنهما أنهما يقيمان ما حده الله وشرعه من حقوق الزوجة. بمعنى أنه إذ طلق الزوج الثاني فلا بأس ولا حرج أن تعود المرأة بعد انقضاء المدة إن كانت هنالك دلائل وعلامات تدل وتشير إلى الوفاق وحسن العشرة بينهما^(١)؛ ولذلك أيضاً جاء أسلوب النفي بلا النافية للجنس لتأكيد هذا الحكم . وبيان الإباحة فيه .

ج/ المحور الثالث : مقام المقال :

فمقام المقال هنا: جاء لبيان عدد الطلاق وانحصاره في ثلاثة، وتحريم المرأة بعد الثالث حتى تنكح زوجاً غيره ، وأشار سبحانه في أول الآية إلى المأمور به من الإمساك بالمعروف أو تسريح بإحسان في ضمن إباحة الرجعة بعد الطلقتين . ثم بين هذه الإباحة بشرط الظن القوي بإقامة حدود الله بأن يقوم كل منهما بحق صاحبه وذلك إذا ندما على عشرتهما السابقة الموجبة للفراق ، وعندما يبدلاها بعشرة حسنة وهنا لا جناح عليهما في التراجع^(٢) .



الموضع الرابع :

قوله تعالى ﴿فَإِذَا بَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا فَعَلْنَ فِي أَنْفُسِهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ﴾ البقرة

٢٣٤

هذا هو الموضع الرابع في أسلوب النفي بلا النافية للجنس من حيث احتمال تعدد خبرها وهو في ثلاثة محاور أيضاً :

أ/ المحور الأول : الإعراب :

(فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا فَعَلْنَ) الفاء رابطة لجواب الشرط وجناح اسمها و (عليكم) و(فيمسا

فعلن) يمتلآن الوجوه الثلاثة المتقدمة في الموضع الثاني والجملة هنا جواب الشرط^(٣).

ب/ المحور الثاني : المعنى الدلالي :

المعنى الدلالي لنفي الجنس هنا: بيان رفع الحرج والإثم عن الأولياء في أمر النساء، بأنه إذا انقضت عدتهما فلا إثم ولا حرج عليهن في الإذن لمن بالزواج وفعل ما أباحه الشرع من الزينة والتعرض للخطاب .

(١) روائع البيان للصابوني ج ١ ص ٣٢١ والبيضاوي ج ١ ص ٥٠ والقرطبي ج ٣ ص ١٥٢ وصفوة التفسير ج ١ ص ١٤٦ .

(٢) ينظر قطف الأزهار للسيوطي ج ١ ص ٤٧٤ .

(٣) ينظر الجدول ج ٢ ص ٤١٤ - ٤١٥ وإعراب القرآن وبيانه ج ١ ص ٣٥٢ .

فالخطاب للأولياء على المشهور، أو لجميع المسلمين؛ لأنه يلزمهم منعها عند التزوج في العدة^(١) وفيه دفع لما قد يكون في نفوس الناس من استفظاع تسرع النساء إلى التزوج بعد عدة الوفاء وقبل الحول، حيث أن أهل الزوج المتوفى قد يتخرجون من ذلك فنفى الله هذا الحرج^(٢).

ج/ المحور الثالث : مقام المقال :

فمقام المقال هنا: جاء لبيان أنه تعالى بعد ذكر أحكام الرضاعة عطف عليها بحكم المتوفى عنها زوجها . حيث أنه إذا توفى الزوج مكثت زوجته متربصة أربعة أشهر وعشرة أيام وجوباً . والحكمة في ذلك ليتبين الحمل في مدة أربعة أشهر ، ويتحرك في ابتدائه في الشهر الخامس . وبيان أنه إذا انقضت عدته فلا حرج عليهن من مراجعتها للزينة والطيب الذي يجوز لها شرعاً . وفيه دليل على أن الولي ينظر إلى المرأة ويمنعها مما لا يجوز فعله ويجبرها على ما يجب وأنه مخاطب بذلك واجب عليه ولذلك كان الخطاب للأولياء^(٣) .



الموضع الخامس:

قوله تعالى ﴿وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا عَرَّضْتُمْ بِهِ مِنْ خِطْبَةِ النِّسَاءِ أَوْ أَكْنُتُمْ فِي أَنْفُسِكُمْ﴾

البقرة ٢٣٥

هذا هو الموضع الخامس في أسلوب النفي بلا النافية للجنس من حيث احتمال تعدد خيرها في

محاور ثلاثة:

(١) ينظر مجمع البيان ج ٢ ص ٥٩١ وصفوة التفاسير ج ١ ص ١٥١ والقرطبي ج ٣ ص ١٨٧ وفتح القدير ج ١ ص ٢٤٩ والبحر المحييط ج ٢ ص ٢٣٥

وقطف الأزهار للسيوطي ج ١ ص ٤٨١ .

(٢) التحرير والتنوير ج ٢ ص ٤٤٦ .

(٣) تيسير الكريم الرحمن للسعدي ج ١ ص ١٢٠ - ١٢١ .

أ/ المحور الأول : الإعراب :

قوله تعالى (وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا عَرَّضْتُمْ بِهِ) الواو عاطفة و(جُنَاحٌ) تقدم إعرابها و(عليكم) و (فيما عرضتم) يحتمل الوجوه الثلاثة السابقة في الموضع الثاني أو الأول . والجمله لا محل لها معطوفة على استئناف متقدم^(١) .

ب/ المحور الثاني : المعنى الدلالي :

المعنى الدلالي لنفي الجنس هنا: بيان نفي الإثم والحرَج في التعريض^(٢) بالخطبة في عدة الوفاء ، أو عدة الطلاق في حالة الحياة وتحريم التصريح على غير مطلقها لها في الخطبة . المعنى لا حرَج ولا ضيق عليكم يا معشر الرجال في التعريض بخطبة النساء المتوفى عنهن أزواجهن في العدة بطريقة التلميح لا التصريح ؛ وذلك بأن تذكروا بما يدل على رغبتكم فيها مثل (ودت أن الله يسر لي امرأة صالحة) و (إن النساء لمن حاجتي) أو نحو ذلك^(٣) من الأساليب الخفية التي تدل على الرغبة في زواجها من غير تصريح .

ج/ المحور الثالث : مقام المقال :

فمقام المقال هنا: جاء لبيان حكم التعريض بالخطبة بعد ذكر حكم عدة الوفاء وبيان ما يجوز لها أن تفعل في الآية السابقة وهنا بين الله تعالى رفع الحرَج عن الرجال الذين يريدون زواج معتدة في التعريض بالخطبة فهذه الآية متصلة بما قبلها حيث أنه لما أخبر تعالى بأن المرأة إذا انقضت عدتها فلا جناح عليها فيما أرادت من التعرض للأزواج؛ أردفه بأنه لا جناح على الرجال في التعرض للنساء للخطبة فبين الله تعالى حكم خطبة النساء بعد وفاة أزواجهن^(٤) وهو الإباحة في التعريض والتلميح .



(١) الجدول في إعراب القرآن وصفوة ج ٢ ص ٤٢٨ وإعراب القرآن وبيانه ج ١ ص ٣٥٩ ومجمع البيان ج ٢ ص ٥٩٢ .

(٢) التعريض هو أن يذكر شيئاً يدل به على شيء لم يذكره وأصله الزواج عن عرض النساء وجانبه نحو أنك الجميلة وأنتك لحسنة الفوائد المشروقة إلى علوم القرآن ابن قيم الجوزية ص ١٨٩ .

(٣) ينظر مجمع البيان ج ٢ ص ٥٩٣ وصفوة التفسير ج ١ ص ١٥١ .

(٤) قطف الأزهار ج ١ ص ٤٨٢ وروائع البيان ج ١ ص ٣٧٢ والتحرير والتنوير م ٢ ج ٢ ص ٤٥٠ .

✽ الموضوع السادس :

قوله تعالى ﴿فَإِنْ خَرَجْنَا فَلَآ جُنَاحَ عَلَيْنَا فِيمَا فَعَلْنَا فِي أَنفُسِنَا مِن مَّعْرُوفٍ﴾ البقرة ٢٤٠ .

هذا هو الموضوع السادس في أسلوب النفي بلا النافية للجنس الذي يحتمل خبره وجوهاً متعددة

في ثلاثة محاور :

أ/ المحور الأول : الإعراب :

هو نفس إعراب الموضوع الرابع في الآية ٢٣٤ البقرة^(١) .

ب/ المحور الثاني: المعنى الدلالي :

المعنى الدلالي لنفي الجنس هنا: بيان حكم الوصية لأهل الميت أن يبقوا زوجة ميتهم عندهم حولاً كاملاً جبراً لخاطرهما وبراؤهم (وصية لأزواجهم) أي وصية من الله لأهل الميت أن يستوصوا بزوجته ويمنعوها ولا يخرجوها فإن رغبت أقامت على وصيتها وإن أحببت فلا حرج عليها فيما فعلت لنفسها من التجمل بشرط أن يكون بالمعروف الذي لا يخرجها عن حدود الدين والاعتقاد وختم الآية بقوله (العزيز الحكيم) الدالين على كمال العزة وكمال الحكمة. فهذا من فضله تعالى وكمال عزته وكمال حكمته؛ لأن هذه الأحكام صدرت عن عزته ودلت على كمال حكمته حيث وضعها في موضعها اللائق بما^(٢) .

ج/ المحور الثالث : مقام المقال :

فمقام المقال هنا : جاء لبيان أن هذا الحكم خاص لأهل الميت حيث أن معظم المفسرين ذهبوا إلى أن هذه الآية منسوخة بالآية التي قبلها (الآية ٢٣٤) وأن الأمر كان على الزوجة أن تتربص حولاً كاملاً ثم نسخ بأربعة أشهر وعشرة أيام ويجيبون عن تقدم الآية الناسخة أن ذلك تقدم في الوضع لا في التزول ، لأن شرط النسخ أن يتأخر عن المنسوخ . وهذا القول لا دليل عليه ، لأن الآية الأولى في وجوب التربص أربعة أشهر وعشراً على وجه التحريم على المرأة. وأما في هذه الآية فإنها وصية لأهل الميت أن يبقوا زوجة ميتهم عندهم حولاً كاملاً جبراً لخاطرهما وبراؤهم^(٣) .



(١) ينظر البحر المحيط ج ٢ ص ٢٥٥ والقرطبي ج ٣ ص ٢٢٨ وفتح القدير ج ١ ص ٢٦١ وجمع البيان ج ٢ ص ٦٠٢ والجسدول ج ٢ ص ٤٢٨

وإعراب القرآن وبيانه ج ١ ص ٣٥٩ .

(٢) تيسر الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان ج ١ ص ١٢٣ وينظر صفوة التفاسير ج ١ ص ١٥٤ والبيضاوي ص ٥٤ والتحرير والتنوير ج ٢ ص ٢

ص ٤٧٣ - ٤٧٤ .

(٣) المراجع السابقة .

الموضع السابع :

قوله تعالى ﴿وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا تَرَاضَيْتُمْ بِهِ مِنْ بَعْدِ الْفَرِيضَةِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا﴾

النساء ٢٤

هذا هو الموضع السابع في أسلوب النفي بلا النافية للجنس التي يكون خبرها متحماً وجوهاً

متعددة وله ثلاثة محاور:

أ/ المحور الأول: الإعراب :

قول (فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا تَرَاضَيْتُمْ بِهِ) تقدم إعراب مثلها في الموضع الثاني وما بعده فالواو

هنا إما عاطفة أو استئنافية ، وعليه تكون الجملة إما معطوفة لما قبلها أو مستأنفة لا محل لها من الإعراب^(١) .

ب/ المحور الثاني : المعنى الدلالي :

المعنى الدلالي لنفي الجنس هنا: بيان حق المرأة في المهر وأنه في مقابلة الاستمتاع تأكيداً لما

سبقه من وجوب إعطاء الصداق في قوله ﴿وَأَتُوا النِّسَاءَ صَدُقَاتِهِنَّ نِحْلَةً﴾ ٤ النساء، والمقصود من

الاستمتاع هنا الجماع. بمعنى لا حرج ولا إثم عليكم فيما تراضيتم به من زيادة مهر أو نقصانه أو

حطه أو إبراء أو تأخير من بعد الفريضة فلها أن ترده عليه وأن تنقصه وأن تأخره^(٢) وهذا هو

الأحسن في هذا المقام^(٣) فنفي الجنس هنا رفع الحرج و الإثم فيما تراضيتم به ووافقتم عليه بالتراضي

وطيب الخاطر حسب حالهما الاجتماعي .

(١) ينظر الجدول في إعراب القرآن وصرفه ج ٥ ص ٧ وإعراب القرآن وبيانه ج ٢ ص ١٩٥ .

(٢) ويرى بعضهم أن هذه الآية نزلت في متعة النساء التي كانت حلالاً أول الإسلام ثم حرمها النبي ﷺ ينظر تيسير الكريم الرحمن ج ١ ص ٢٠٠ .

(٣) ينظر مجمع البيان ج ٣ ص ٣٣ وروح المعاني ج ٥ ص ٥ .

ج/ المحور الثالث : مقام المقال :

فمقام المقال هنا: جاء لبيان حكم المهر من حيث الحط والزيادة وذلك أنه لما أمروا بإيتاء أجور النساء المستمتع بهن كان ذلك يقتضي الوجوب . فأخبر تعالى أنه لا حرج ولا إثم في نقض ما تراضوا عليه أو رده أو تأخيرها، والخطاب للرجال والنساء^(١) .
ولذلك جاء أسلوب النفي بلا النافية للجنس في هذا المقام لتأكيد رفع الإثم والحرج في نقض ما تراضوا عليه حسب حالتهم الاجتماعية والثقافية والعادية وهذا ما يدل عليه سياق الكلام وهو الإباحة في ذلك .



الموضع الثامن :

قوله تعالى ﴿وَإِن مَّرَأَةً خَافَتْ مِنْ بَعْلِهَا نُشُوزًا أَوْ إِعْرَاضًا فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَنْ يُصْلِحَا بَيْنَهُمَا صُلْحًا﴾ ١٢٨ النساء

هذا هو الموضع الثامن في أسلوب النفي بلا النافية للجنس نصاً مع احتمال خبرها التعدد وذلك في ثلاثة محاور :

أ/ المحور الأول : الإعراب :

قوله تعالى (فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَنْ يُصْلِحَا) تقدم إعرابها والوجوه المحتملة في ذلك . والجملة جواب الشرط لا محل لها من الإعراب^(٢) .

ب/ المحور الثاني : المعنى الدلالي :

المعنى الدلالي لنفي الجنس هنا : بيان حكم نشوز الرجل حيث أنه إذا خافت المرأة نشوز زوجها من ترفعه عنها وعدم رغبته فيها ، وإعراضه عنها ، فالأحسن في هذه الحالة أن يصلحا بينهما صلحاً بأن تسمح المرأة عن بعض حقوقها اللازمة لزوجها علي وجه تبقى مع زوجها . إما أن ترضى بأقل من الواجب لها من النفقة أو الكسوة أو المسكن أو القسم بأن تسقط حقها منه ، أو تمب يومها وليلتها لزوجها أو لضرتها .. الخ .

(١) ينظر البحر المحيط ج ٣ ص ٢٢٨ والتحرير والتنوير ٥م ج ٣ ص ٩ .

(٢) ينظر الجدول ج ٥ ص ١٩٥ وإعراب القرآن وبيانه ج ٢ ص ٣٤١ والبحر المحيط ج ٣ ص ٣٧٩ .

فإذا اتفقا على هذه الحالة فلا جناح ولا بأس عليهما فيها ، لا عليها ولا على الزرع فيحوز حينئذ لزوجها البقاء معها على هذه الحالة وهي خير من الفرقة^(١) .

فمعنى نفي الجنس هنا الإباحة لأن صيغة (فلا جناح من صيغ الإباحة ظاهراً) فدل ذلك على الإذن للزوجين في صلح يقع بينهما بالتراضي والوفاق .

ج/ المحور الثالث : مقام المقام :

فمقام المقال هنا : جاء لبيان أن هذا حكم اختلال المعاشرة بين الزوجين حيث تقدم بعضه في قوله ﴿وَاللَّاتِي تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ﴾ الآية ٣٤ النساء. فذلك حكم وفصل القضاء بينهما. وما هناك حكم الانفصال بالصلح بينهما ، ولذلك ذكر فيه نشوز المرأة وهنا ذكر فيه نشوز البعل (الزوج) فبين الله تعالى هنا حكم المعاشرة بين الزوجين وحكم الانفصال بالصلح بينهما على التراضي وأنه مباح في ذلك فنفي الجناح — وهو مصدر — هنا؛ لنفي ما يتوهم أن ما يأخذه الزوجان كالرشوة؛ ولذلك جاء أسلوب النفي بلا النافية للجنس في هذا المقام تأكيداً لرفع الحرج فيما اصطلاحاً عليه ، حسب حالهما^(٢) .



الموضع التاسع :

قوله تعالى ﴿لَا جُنَاحَ عَلَيْهِنَّ فِي آبَائِهِنَّ وَلَا أَبْنَائِهِنَّ﴾ ٥٥ الأحزاب

هذا هو الموضع التاسع في أسلوب النفي بلا النافية للجنس نصاً من حيث احتمال خبرها وجوهاً متعددة وذلك في ثلاثة محاور:

أ/ المحور الأول : الإعراب :

قوله (لا جُنَاحَ عَلَيْهِنَّ فِي آبَائِهِنَّ) فالاحتمال في قوله (عليهن) و (في آبائهن) وهو نفس ما تقدم أي (في رأية آبائهن) والجملة لا محل لها من الإعراب استثنائية^(٣) .

(١) ينظر تيسير الكريم الرحمن ج ١ ص ٢٤٦ .

(٢) ينظر التحرير والتنوير ج ٣ ص ٢١٤-٢١٥ وحاشية الصاوي علي الجلايين ج ١ ص ٢٣٤ وروح المعاني ج ٥ ص ١٦١ .

(٣) ينظر الجدول في إعراب القرآن وصرفه ج ٢٢ ص ٢٧٨ - ٢٧٩ وإعراب القرآن وبيانه ج ٨ ص ٤٣ وحاشية الصاوي ج ٣ ص ٢٦٨ .

ب/ المحور الثاني : المعنى الدلالي :

المعنى الدلالي هنا : بيان رفع الحرج والإثم والضيق على المسلمين من الرجال والنساء في وضع الجلباب وإبداء الزينة للمذكورين من المحارم وفي حكمهم كل ذي رحم محرم من نسب أو رضاع^(١) .

وهو تخصيص من عموم الأمر بالحجاب الذي اقتضاه قوله تعالى ﴿فَاسْأَلُوهُنَّ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ﴾ ٥٣ . وإنما رفع الجناح عن نساء النبي صلى الله عليه وسلم تنبيهاً على أنهن مأمورات بالحجاب كما أمر رجال المسلمين بذلك معهن .

فكان المعنى : (لا جُنَاحَ عَلَيْهِنَّ وَلَا عَلَيْكُمْ) كما أن (فاسألوهُنَّ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ) أنهن أيضاً يحجبن من وراء حجاب .

وإنما رجح جانبهن هنا ، لأنه في معنى الأذن ؛ لأن الرجال مأمورون بالاستئذان كما اقتضته سورة النور . والأذن يصدر منهن؛ فلذلك رجح هنا جانبهن فأضيف الحكم إليهن^(٢) .

ج/ المحور الثالث : مقام المقال :

فمقام المقال هنا : جاء لبيان انه تعالى لما ذكر أنهن لا يسألن متاعاً إلا من وراء حجاب وكان اللفظ عاماً لكل أحد، احتيج أن يستثنى منه هؤلاء المذكورون من المحارم وأنه لا جناح ولا إثم عليهن في عدم الاحتجاب عنهم^(٣) .

ولذلك جاء هذا الأسلوب أيضاً بنفي الجنس تأكيداً لرفع الحرج والضيق في أمر اللباس والستر بين المحارم .



الموضع العاشر :

قوله تعالى ﴿وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ أَنْ تَنْكِحُوهُنَّ إِذَا آتَيْتُمُوهُنَّ أَجُورَهُنَّ﴾ ١٠ الممتحنة

هذا هو الموضع العاشر في أسلوب النفي بلا النافية للجنس التي يكون خبرها محتملاً وجوهاً

متعددة وذلك في ثلاثة محاور :

أ/ المحور الأول : الإعراب :

(١) روح المعاني ج ٢٢ ص ٧٤ وينظر الكشاف ج ٣ ص ٢٥٧ .

(٢) ينظر التحرير والتنوير م ١١ ج ٢٢ ص ٣٥-٣٦ وصفوة التفسير ج ٢ ص ٥٣٦ .

(٣) ينظر تيسير الرحمن ج ٢ ص ٩٢٤ .

قوله تعالى (وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ أَنْ تُنكِحُوهُنَّ) تقدم إعرابها أي (لا جُنَاحَ كَائِنٌ عَلَيْكُمْ فِي
إِنْكَاحِهِنَّ) أو (فِي أَنْ تُنكِحُوهُنَّ) فالواو عاطفة والجملة معطوفة لما قبلها^(١) .

(١) ينظر الجدول وإعراب القرآن ج ٢٨ ط ٣٤١ وإعراب القرآن وبيانه ج ١٠ ص ٦٩ .

ب/ المحور الثاني : المعنى الدلالي للنفي :

المعنى الدلالي لنفي الجنس هنا : بيان نفي الحرج والإثم في نكاح المؤمنين المؤمنات اللائي رجعن من أزواجهن فراراً بدينهن من دار الكفر إلى الإيمان وذلك إذا آتيتوهن مهورهن . بمعنى لا حرج عليكم أن تتزوجوا بهن بصداق جديد بعد أن تؤدوا لهن حقوقهن كاملة .
فهذا فيه بيان حكم التزواج بين المسلمين والمشركين .

المعنى : أي (يا أيها الذين آمنوا إذا جاءكم المؤمنات المهاجرات من دار الكفر إلى دار الإيمان فراراً بدينهن وحباً في الله ورسوله فاختروهن على هذا الإيمان؛ لتعلموا هل هن راغبات في الإسلام حقاً، أم أهن هاربات من أزواجهن طمعاً في دنيا ، أو حباً لرجل؛ فإذا علمتم أيها المؤمنون بالدلائل القاطعة والعلامات البينة أهن مؤمنات فلا يحل لكم ردهن إلى الكفار؛ لأن الله تعالى لا يبيح زواج مؤمنة لمشرك . وعليكم أن تدفعوا لأزواجهن الكفرة ما أنفقوا عليهن من مهر، ولا حرج عليكم أن تتزوجوا بهن بصداق جديد بعد أن تؤدوا لهن حقوقهن كاملة^(١) .

ج/ المحور الثالث : مقام المقال :

فمقام المقال هنا : بيان أنه لما ذكر تعالى النهي عن موالاة المشركين ، أن يتطرق إلى ما بين المسلمين والمشركين من عقود النكاح والمصاهرة، فقد يكون المسلم زوجاً لمشركة ، وتكون المسلمة زوجاً لمشرك ، فتحدث في ذلك حوادث لا يستغني المسلمون عن معرفة حكم الشريعة فيها؛ فبين ذلك الحكم هنا ^(٢) .



الموضع الحادي عشر :

قوله تعالى ﴿فَلَمَّا جَاوَزَهُ هُوَ وَالَّذِينَ آمَنُوا مَعَهُ قَالُوا لَا طَاقَةَ لَنَا الْيَوْمَ بِجَالُوتَ وَجُنُودِهِ﴾

٢٤٩ البقرة .

هذا هو الموضع الحادي عشر في أسلوب النفي بلا النافية للجنس من حيث احتمال خبرها

وجوه متعددة في ثلاث محاور :

(١) رواه البيان الصابوني ج ٢ ص ٥٥٢ - ٥٥٣ .

(٢) أكثر العلماء على أن هذا الحكم ناسخ لما كان عليه الصلاة والسلام عامه عليه قريشاً في صلح الحديبية من أنه يرد عليهم من جاء منهم مسلماً

ففسخ من ذلك النساء على رأي من يرى نسخ السنة بالقرآن ولكن الصحيح أن الآية مقررة للعهد وموافقة له . ينظر رواه البيان نفس المرجع

السابق ج ٢ ص ٥٦٠ .

أ/ المحور الأول : الإعراب :

قوله (لا طَاقَةَ لَنَا الْيَوْمَ بِجَالُوتَ) تقدم تفصيل ذلك ، التقدير هنا (لا طَاقَةَ كَائِنَةً لَنَا الْيَوْمَ بِجَالُوتَ) فكلهما متعلقة بالخبر المحذوف والجملة في محل نصب مقول القول بمعنى أن (الطاقة) و(لا) والخبر واقعات موقع المفعول به ، أي قالوا (لا طَاقَةَ لَنَا الْيَوْمَ)^(١) .

ب/ المحور الثاني : المعنى الدلالي :

المعنى الدلالي لنفي الجنس هنا : بيان حال طالوت وجنوده حيث أنهم لما رأوا كِبَاشرة جنود جالوت وعددهم قالوا أي — الناكلون أو الذين عبروا معه النهر — : (لا طَاقَةَ لَنَا الْيَوْمَ بِجَالُوتَ وَجُنُودِهِ) أي لا قدرة لنا اليوم على قتال الأعداء مع قائد جيشهم جالوت ، فنحن قلة وهم كثرة .

فالقائلون هذه القولة يحتمل أمرين :

✽ الأمر الأول : فأما أن يكون القائلون هم الناكلين، فيكون هذا قولاً يبررون به نكولهم .

✽ الأمر الثاني : وأما أن يكون القائلون هم الذين عبروا النهر مع طالوت فيكون قد حصل

لهم نوع استضعاف لأنفسهم ولكن شجعهم على الثبات والإقدام بالإيمان الكامل — حيث قللوا ﴿ كَمْ مِنْ فِئَةٍ قَلِيلَةٍ غَلَبَتْ فِئَةً كَثِيرَةً بِإِذْنِ اللَّهِ وَاللَّهُ مَعَ الصَّابِرِينَ ﴾ ١٤٩ أي بعونه وتأييده ونصره، فثبتوا وصبروا على القتال؛ لقتال عدوهم جالوت وجنوده .

فالطاقة من الطوق وهو القدرة أي لا قدرة لنا في هذا الوقت بجالوت وجنوده لكثرتهم

وقوتهم^(٢) .

ج/ المحور الثالث : مقام المقال :

فمقام المقال هنا : بيان أنه تعالى لما أمر بالقتال والإنفاق فيه فيما تقدم، ذكر هنا قصة بني

إسرائيل : وهي أنهم لما أمروا بالقتال فنكلوا وخالفوا، ذمهم الله عليه ونسبهم إلى الظلم . والمقصود من هذا البيان (ألا يقدم المأمورون بالقتال من هذه الأمة على تركه كما فعل أولئك ، وأن يكونوا متشمرين لقتال أعداء الله دائماً)^(٣) .

(١) ينظر الجدول ج ٣ ص ٦٠-٥ وإعراب القرآن وبيانه ج ١ ص ٣٧٢ والتبيان للعكري ج ١ ص ٩٩ والبحر المحيط ج ٢ ص ٢٧٦ .

(٢) ينظر البيضاوي ج ١ ص ٥٦ وصفرة التفسير ج ١ ص ١٥٨ وتيسير الكريم الرحمن للسعدي ج ١ ص ١٢٥ .

(٣) ينظر كطف الأزهار في كشف الأسرار للسيوطي ج ١ ص ٤٩١ .

فبين الله سبحانه وتعالى هذه القصة على الأمة ليعتبروا وليرغبوا في الجهاد في سبيل الله ، ولا ينكلوا عنه كما نكل كثير من الناس حبا في حطام الدنيا . وليصبروا على القتال ، فإن الصابرين صارت لهم العواقب الحميدة في الدنيا والآخرة والناكلين خسروا الأمرين^(١) معاً وذلك هو الخسران المبين .



الموضع الثاني عشر :

قوله تعالى ﴿رَبَّنَا وَلَا تُحَمِّلْنَا مَا لَا طَاقَةَ لَنَا بِهِ﴾ ٢٨٦ البقرة

هذا هو الموضع الثاني عشر في أسلوب النفي بلا النافية للجنس من حيث احتمال تعدد الخبر . وذلك في محاور ثلاثة :

أ/ المحور الأول : الإعراب :

قوله (مَا لَا طَاقَةَ لَنَا بِهِ) تقدم إعرابها و الاحتمال هنا للخير في (لنا) و (به) على تقدير (مَا لَا طَاقَةَ كَائِنَةً لَنَا بِهِ)^(٢) .

ب/ المحور الثاني : المعنى الدلالي للنفي :

المعنى الدلالي لنفي الجنس هنا : بيان أن قوله (وَلَا تُحَمِّلْنَا مَا لَا طَاقَةَ لَنَا بِهِ) أنه استعفاء عن العقوبات التي لا تطاق بعد الاستعفاء عما يؤدي إليها، والتعبير عن إنزال ذلك بالتحميل بجاز، باعتبار ما يؤدي إليه^(٣) . بمعنى ولا تحملنا يا الله من الأعمال ما لا نطيق .

فالطاقة من المصادر التي جاءت على غير قياس فتسمع ولا يقاس عليها. والقياس (إطاقة) المعنى لا تحملنا ما يثقل علينا أداؤه ، وإن كنا مطيقين له على تحمل مكروه^(٤) .
فهو نفي لجنس من البلاء والعقوبات أو من التكاليف التي لا تفي بها الطاقة البشرية^(٥) ولذلك جاء أسلوب نفي القدرة بنفي الجنس تأكيداً لضعف الطاقة البشرية .

(١) ينظر تيسر الكريم الرحمن للسعدي ج ١ ص ١٢٤ والتحرير والتنوير لمحمد طاهرين عاشور ٢م ج ٢ ص ٤٩٨ ففي هذا المقام تنويه بفضل الجهاد ومقاتلة الأعداء مهما كانت الظروف لأنه لا معين إلا الله ولا ناصر إلا الله وتشويق لهذه الأمة أن تحمي سنة الجهاد دائماً وأبداً لأنه هو الحياة السعيدة والعزة في الدنيا والآخرة .

(٢) ينظر الجدول في إعراب القرآن وصرفه ج ٣ ص ٨٨ وإعراب القرآن وبيانه ج ١ ص ٢٥٠ .

(٣) روح المعاني ج ٣ ص ٧٠ وينظر القرطبي ج ٣ ص ٤٣١ .

(٤) قطف الأزهار ج ١ ص ٥٤٥ .

(٥) ينظر البيضاوي ج ١ ص ٦٦ .

ج/ المحور الثالث: مقام المقال :

فمقام المقال هنا: جاء لبيان أنه لما تقرر الأمر على أن قالوا سمعنا ، وأطعنا ، مدحهم الله وأثنى عليهم في هذه الآية ، ورفع المشقة في أمر الخواطر عنهم، وهذه ثمرة الطاعات والانقطاع إليه تعالى. وجملة ﴿لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾ الآية ٢٨٦ البقرة. مستقلة جاءت عقب قوله سبحانه ﴿وَإِنْ تُبْدُوا مَا فِي أَنْفُسِكُمْ﴾ الآية ٢٨٤ البقرة . فجاءت لكشف كربة المسلمين ودفع المشقة عليهم في التكليف بما في الأنفس .

وتكرير النداء؛ للإيدان بمزيد التضرع واللجوء إلى الله سبحانه، أي لا تحملنا من الأعمال ما لا نطيق^(١) .



الموضع الثالث عشر :

قوله تعالى ﴿وَمَا كَانَ هَذَا الْقُرْآنُ أَنْ يُفْتَرَىٰ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَلَكِنْ تَصْدِيقَ الَّذِي بَيْنَ يَدَيْهِ وَتَفْصِيلَ الْكِتَابِ لَا رَيْبَ فِيهِ مِنْ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ ٣٧ يونس .

هذا هو الموضع الثالث عشر في أسلوب النفي بلا النافية للجنس حيث أن أسمها هنا (ريب) وخبرها محتمل وجوه متعددة ويتلخص في ثلاثة محاور :

أ/ المحور الأول : الإعراب :

قوله (لَا رَيْبَ فِيهِ مِنْ رَبِّ الْعَالَمِينَ) إعرابها تقدم من ثلاثة احتمالات المتقدمة . وهنا زيادة في احتمال قوله (مِنْ رَبِّ الْعَالَمِينَ) على النحو التالي :

١/ أن يكون (مِنْ رَبِّ الْعَالَمِينَ) متعلقاً بخبر كان التقدير (كَانَ تَصْدِيقًا وَتَفْصِيلًا كَائِنًا مِنْ رَبِّ الْعَالَمِينَ) .

٢/ أن يتعلق (مِنْ رَبِّ الْعَالَمِينَ) بفعل محذوف تقديره (أَنْزَلَ مِنْ رَبِّ الْعَالَمِينَ)

٣/ أن يكون (مِنْ رَبِّ الْعَالَمِينَ) خبراً لمبتدأ محذوف ويكون كلاماً منفصلاً . التقدير (هو مِنْ رَبِّ الْعَالَمِينَ) وهو اختيار ابن عاشور. والذي اختاره هنا أن يكون متعلقاً بما تعلق به الخبر — كما مر — . أي (لَا رَيْبَ كَائِنٌ فِيهِ مِنْ رَبِّ الْعَالَمِينَ)^(٢) .

ب/ المحور الثاني : المعنى الدلالي :

(١) ينظر القرطبي ج ٣ ص ٤٢٥ وفتح القدير ج ١ ص ٣٠٧ - ٣٠٨ .

(٢) ينظر الجدول ج ١١ ص ١٠٦ وإعراب القرآن وبيانه ج ٤ ص ١٢٨ والبيان للعكبري ج ٢ ص ٦٧٥ والتحرير والتوير ج ١١ ص ١٦٧ .

المعنى الدلالي لنفي الجنس هنا : بيان نفي جنس الريب والشك عن القرآن الكريم حيث أنه لا ينبغي لعاقل سليم العقل أن يرتاب فيه في كونه من رب العالمين لوضوح برهانه وعلو شأنه ، فلا شك أنه منزل من عند الله وأنه معجز، لا يقدر أحد على الإتيان بمثله؛ لأنه جاء لتحدي العرب الفصحاء البلغاء .

فالنفي هنا : إما حقيقة أو مجازاً — كما مر — في الباب الأول^(١)

ج/ المحور الثالث : مقام المقام :

فمقام المقال هنا جاء رداً لمزاعم الذين زعموا أن هذا القرآن كذب وافتراء من قبل محمد صلى الله عليه وسلم . وليس وحياً من عند الله تعالى عليه؛ فأبطل سبحانه هذا الرأي الباطل الذي هو من الظن الباطل الذي يقيسون به الوحي وأحوال النبوة بمقاييس عاداتهم، فقارعتهم هذه الآية الحجة بذكر صفات القرآن في ذاته الدالة على أنه حق من عند الله وتحديثهم بالإعجاز عن الإتيان بمثله على مر الدهور والأزمان^(٢) .



الموضع الرابع عشر :

قوله تعالى ﴿آلَمْ تَنْزِيلُ الْكِتَابِ لَا رَيْبَ فِيهِ مِنْ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ ١-٢ السجدة

هذا هو الموضع الرابع عشر في أسلوب النفي بلا النافية للجنس التي يحتمل خبرها وجوهاً متعددة.

(١) ينظر مجمع البيان ج ٥ ص ١٦٧ وروح المعاني ج ١١ ص ١١٨ والقرطبي ج ٨ ص ٣٤٤ وينظر الكشف ج ٣ ص ٥٠٦ والبحر المحييط ج ٥ ص

. ١٥٩

(٢) التحرير والتنوير ج ٦ ص ١١٦ - ١٦٩ .

أ/ المحور الأول : الإعراب :

قوله (تَنْزِيلُ الْكِتَابِ لَا رَيْبَ فِيهِ مِنْ رَبِّ الْعَالَمِينَ) تقدمت الوجوه الثلاثة وهي أن يتعلق (فيه) (بريب) و (من رب العالمين) الخبر أو حالاً . أو خبر بعد خبر ، ويزاد إليها هنا وجهاً آخر وهو الوجه الرابع .

أن يكون (من رب العالمين) خبر (تَنْزِيلُ) و (لا رَيْبَ فِيهِ) جملة معترضة . وهذا الوجه هو الذي اختاره هنا؛ لأنه أبلغ حيث أنه جاء بأسلوب المعلوم المقرر الذي لم يعتبر (من رب العالمين) خبراً ثانياً عن المبتدأ؛ وذلك لزيادة التشويق إلى الخبر؛ ليقدر كونه من رب العالمين^(١) .

ب/ المحور الثاني : المعنى الدلالي :

فمعنى نفي الجنس هنا : بيان : أنه ليس أهلاً لأن يرتاب أحد في تنزيله من رب العالمين وذلك لما اشتمل عليه من الدلائل القاطعة من ألفاظه ومعانيه بأنه ليس من كلام البشر؛ بسبب إعجاز العرب الإتيان بأقصر سورة منه فضلاً عن مجموعة ، وما عضده من حال المرسل به من شهرة الصدق والاستقامة، وهو النبي صلى الله عليه وسلم . حيث لم يكذب في تبليغه عنه^(٢) .

فهذا النفي أما حقيقة لوضوح دلالاته الواضحة للعاقل أو يتزل ارتياب المرتابين منزلة العدم

— كما مر — في الباب الأول .

ج/ المحور الثالث : مقام المقال :

فمقام المقال هنا جاء لبيان أن هذا القرآن لا شك فيه أنه منزل من رب العالمين وذلك توبيخ للمشركين على ادعائهم أنه مفترى؛ لأنهم لم يسبق لهم التشرف بتزول كتاب ؛ ولذلك افتتحت السورة بالتنويه بشأن القرآن؛ لأنه جامع الهدى الذي تضمنته هذه السورة وغيرها، ولأن جماع ضلال الضالين هو التكذيب بهذا الكتاب حيث أن الله جعل القرآن هدى للناس وخص العرب بتزوله بلغتهم فكان منهم أشد المكذبين به^(٣) .



(١) ينظر التبيان للعسكري ج ٢ ص ١٠٤٧ وإعراب القرآن وبيانه ج ٢ ص ٥٧٠ وفتح القدير للشوكاني ج ٤ ص ٢٤٧ وحاشية الصاوي ج ٣ ص ٢٤٥

وروح المعاني ج ٢١ ص ١١٦ والكشاف ج ٣ ص ٥٠٦ .

(٢) ينظر التحرير والتنوير ١٠م ج ٢١ ص ٢٠٤ - ٢٠٦ .

(٣) المرجع السابق .

الموضع الخامس عشر :

قوله تعالى ﴿وَأَقِمَّ وَجْهَكَ لِلدِّينِ الْقَيِّمِ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَ يَوْمٌ لَا مَرَدَّ لَهُ مِنَ اللَّهِ﴾ ٤٣ الروم
هذا هو الموضع الخامس عشر في أسلوب النفي بلا النافية للجنس نصاً من حيث احتمال تعدد

خبرها في محاور ثلاثة :

أ/ المحور الأول : الإعراب :

قوله (لا مَرَدَّ لَهُ مِنْ اللَّهِ) هي الاحتمالات السابقة الثلاثة .

فلا نافية للجنس و (مرد) اسمها مفرد نكرة و (له) متعلق بالخبر المحذوف ومن الله تحتمل

الآتي، زيادة على ما مضى :

أن يتعلق بقوله (يأتي) بمعنى يأتي من الله يوم لا يردده، على تقدير (مِنْ قَبْلِ إِثْبَانِ يَوْمٍ لَا يَرُدُّهُ أَحَدٌ) .

والذي اختاره هو إن يكون قوله (له) و (من الله) متعلقين بمحذوف خبر (لا) . كما

تقدم. التقدير (لا مَرَدَّ كَائِنٌ لَهُ مِنْ اللَّهِ)^(١) .

ب/ المحور الثاني : المعنى الدلالي للنفي :

المعنى الدلالي لنفي الجنس هنا : بيان أنه سبحانه لا يرد هذا اليوم بعد أن يجيء به، ولا رد له

من جهته عز وجل، فيفيد انتفاء رد غيره تعالى له بطريق برهاني. أي لا يستطيع أحد كائن ما

كان أن يغير ما أَرَادَهُ اللهُ؛ لأنه قضى به. بمعنى أقم يا محمد صلى الله عليه وسلم ومن معك. الدين

القيم المستقيم بوظائفه الظاهرة والباطنة من قبل أن يأتي هذا اليوم الرهيب الذي لا يستطيع أحد

رده ولا تأخيره ولا تغييره ولا تبدليه لاستئناف العمل بعد التفريط فيه؛ فذلك محال لا سبيل إليه .

ج/ المحور الثالث : مقام المقال :

فمقام المقال هنا: جاء لتثبيت الرسول صلى الله عليه وسلم، والدوام على شريعته، ووعدده

بالنصر على الدوام بسبب الالتزام بالدين والدعوة إلى الخلاص من الشرك .

وفيه التعريض بالمشركين بأنهم حرموا أنفسهم من إتباع هذا الدين العظيم الذي فيه النجاة لهم

ولمن تمسك به؛ لأنه صراط الله المستقيم^(١) .

(١) إعراب وبيانه ج ٧ ص ٥٠٩ ونظر الكشاف ج ٣ ص ٤٨٣ والبحر المحيظ ج ٧ ص ١٧٢ وفتح القدير ج ٤ ص ٢٢٨ وروح المعاني ج ٢١ ص ٤٩

وحاشية الصاوي ج ٣ ص ٢٣٤ .

✽ الموضوع السادس عشر :

قوله تعالى ﴿اسْتَجِيبُوا لِرَبِّكُمْ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَ يَوْمٌ لَا مَرَدَّ لَهُ مِنَ اللَّهِ﴾ ٤٧ الشورى

هذا هو الموضوع السادس عشر في أسلوب النفي بلا النافية للجنس مع احتمال الخبر وجوهاً

متعددة في ثلاثة محاور :

أ/ المحور الأول : الإعراب :

قوله تعالى (لا مَرَدَّ لَهُ مِنَ اللَّهِ) نفس إعراب ما قبله^(٢) .

ب/ المحور الثاني : المعنى الدلالي للنفي :

المعنى الدلالي لنفي الجنس هنا : بيان أمره تعالى عباده بالاستجابة له فيما أمر ونهى ، بالمبادرة

القوية والسريعة من قبل إتيان هذا اليوم الذي لا يستطيع أحد أن يرده ، ولا يرده الله بعدما حكم

به، على طريقة نفي الجنس الشامل لجميع أنواع الرد من الجن والإنس وغيرهم .

ج/ المحور الثالث : مقام المقال :

فمقام المقال هنا جاء بعد أن ذكر تعالى صفات المؤمنين وأثنى عليهم وصفات الكافرين

والمشركين بالضلالة والعذاب ووصف حالهم الفظيع، طلبهم جميعاً لتدارك أمرهم قبل الفوات

وضياع الأعمار في غير طاعة الله سبحانه وتعالى .

فهذا الزجر هنا ليهيئ بعض النفوس لقبول دعوة الإسلام والاستمسك بها .

فالمقام في هذه الآية هنا فيه ذم الأمل والأمر بانتهاز الفرصة في كل عمل يعرض للعبد فإن

للتأخير آفات لا يحمد عقباها، وليس للعبد في ذلك اليوم ملجأ يلجأ إليه فيفوت ربه ويهرب منه .

فالاستجابة لله وللرسول صلى الله عليه وسلم فيها فضل كبير للمؤمن؛ لأنها الحياة السعيدة في

الدنيا والآخرة وفي هذا اليوم لا خوف عليهم ولا هم يحزنون؛ لأنهم خافوا الله في الدنيا بالطاعة

والبعد عن محارمه؛ فأعطاهم الجنة ونعيمها من فضله وكرمه^(٣) .



✽ الموضوع السابع عشر :

(١) ينظر التحرير والتنوير ١٠م ج ٢١ ص ١١٤ - ١١٥ وروح المعاني ٢١ ص ٤٩ وصفوة التفسير ج ٢ ص ٤٨١ .

(٢) ينظر الجدول ج ٢٥ ص ٣١٠ وإعراب القرآن وبيانه ج ٩ ص ٤٩ والكشاف ج ٤ ص ٣١ والبحر المحيط ج ٧ ص ٥٠٢ وروح المعاني ٢٥ ص ٥٢ وفتح القدير ج ٤ ص ٥٤٤ ودراسات لأسلوب القرآن ج ٥ ص ٥٢٥ .

(٣) ينظر تيسير الكريم الرحمن ج ٢ ص ١٠٥٧ وروح المعاني ج ٢٥ ص ٥٢ والتحرير والتنوير م ١٢ ج ٢٥ ص ١٣١ .

قوله تعالى ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا أُولَٰئِكَ لَا خَلَاقَ لَهُمْ فِي

الْآخِرَةِ﴾ ٧٧ آل عمران

هذا هو الموضوع السابع عشر في أسلوب النفي بلا النافية للجنس .

أ/ المحور الأول : الإعراب :

قوله (لا خَلَاقَ لَهُمْ فِي الْآخِرَةِ) تقدم إعرابها في الوجوه الثلاثة في الموضوع الثاني من هذا الفصل . والجملة خبر اسم الإشارة . والمختار عندي هو الذي يكون (لهم) و (في الآخرة) خبر (لا) متعلقين به والتقدير : (لا خَلَاقَ كَائِنٌ لَهُمْ فِي الْآخِرَةِ)^(١) .

ب/ المحور الثاني : المعنى الدلالي للنفي :

المعنى الدلالي لنفي الجنس هنا : بيان حرمان المشركين والكفار وأهل الكتاب من نعيم الآخرة؛ بسبب استبدالهم الحق بالباطل حيث يدلون وعد الله ويشترون به ثمنًا قليلًا . ويحلفون بالكذب وعدم الوفاء بالعهد، من شدة خيانتهم على الناس والدين ، فلذلك نفى جنس النصيب لهم نفى الجنس؛ لأنهم اعتاضوا بالقليل الفاني عن النعيم الباقي^(٢) .

ج/ المحور الثالث : مقام المقال :

فمقام المقال هنا : بيان خيانة اليهود بعد خيانتهم في الدين حيث أنه لما وصف الله اليهود بالخيانة في الأموال والخيانة لا تتماشى إلا بالأيمان الكاذبة . ذكر في هذه الآية وعيد من يقدم على الأيمان الكاذبة؛ وفيه تحذير المسلمين من التلبس بالخيانة التي هي من أوصاف اليهود^(٣) (المتأصلة في نفوسهم) الذين يشترون الدنيا بالدين فيختارون الحطام القليل من الدنيا ويتوسلون إليها بالأيمان الكاذبة ، والعهود المنكوثة؛ فهؤلاء قد حق عليهم سخط الله ووجب عليهم عقابه وحرموا ثوابه ومنعوا من التذكية وحسروا الآخرة والدنيا معاً^(٤) .



الموضوع الثامن عشر :

(١) الجدول ج ٣ ص ١٨٩ وإعراب القرآن وبيانه ج ١ ص ٥٤٢ .
(٢) ينظر مجمع البيان للطبري ج ٢ ص ٤٦٣ والبحر المحيط ج ٢ ص ٥٢٦ وفتح القدير م ١ ص ٣٥٣ والقرطبي ج ٤ ص ١٢٠ وروح المعاني ج ٣ ص ٢٠٤ .
(٣) قطف الأزهار للسيوطي ج ١ ص ٦٠٥ - ٦٠٦ .
(٤) ينظر تيسير الكريم الرحمن ج ١ ص ١٥٥ .

قوله تعالى ﴿وَإِذْ زَيْنَ لَهُمُ الشَّيْطَانُ أَعْمَالَهُمْ وَقَالَ لَا غَالِبَ لَكُمْ الْيَوْمَ مِنَ النَّاسِ وَإِنِّي جَارٌ لَكُمْ﴾ ٤٨ الأنفال

هذا هو الموضوع الثامن عشر في أسلوب النفي بلا النافية للجنس . واسمها هنا . اسم فاعل . والخبر محتمل الوجه المتقدم .

أ/ المحور الأول : الإعراب :

قوله تعالى (لا غَالِبَ لَكُمْ الْيَوْمَ) فيه الاحتمالات السابقة الثلاثة حيث يتعلق (لكم) بغالب والخبر (اليوم) ، أو يكون (لكم) الخبر، واليوم متعلق بمحذوف حال ، أو يتعلق لكم واليوم بالخبر المحذوف تقديره (لا غَالِبَ كَائِنُ لَكُمْ الْيَوْمَ) وهذا هو الذي اختاره هنا كما تقدم والجملة في محل نصب مقول القول^(١) .

ب/ المحور الثاني : المعنى الدلالي للنفي :

المعنى الدلالي لنفي الجنس هنا: بيان حال الشيطان في عداوته للإنسان على الدوام والاستمرار، وعداوته للدين والذين اهتدوا به حيث زين للمشركين ومن معهم ووسوس لزعمائهم وألقبى في روعهم : (أنهم لا يغلبون لكثرة عددهم وعددهم) وأوهمهم أن أتباعهم إياه في ما يظنون أنها قربات مجيرهم وحافظهم عن سوء حتى قالوا اللهم انصر إحدى الفئتين وأفضل الدينيين فلما تلاقى الفريقان — جيش الكفر وجيش محمد صلى الله عليه وسلم — نكص الشيطان وتبرأ منهم لما رأى نزول الملائكة لنصرة المسلمين فنفى الغالب هنا نفي الجنس للإيهام بأنهم لا يغلبون ولا يطاقون ولكن الله نصر عباده وهزم عباد الشيطان بقدرته الكاملة^(٢) .

ج/ المحور الثالث : مقام المقال :

فمقام المقال هنا جاء لبيان أنه سبحانه صرف، كيداً كان واقعاً علي المسلمين بسبب وسوسة الشيطان لسراقة بن مالك في جيش قومه بني كنانة لنصرة المشركين حيث خرجوا للدفاع عن غيرهم فألقى الله في روع سراقة ما أوجب الخذاله وجيشه عن نصر المشركين وأفسد الله كيد الشيطان بما قذفه الله في نفس سراقة من الخوف ، فانتصر المسلمون وانهمز المشركون^(٣) .

(١) ينظر الكشف ج ٢ ص ٢٢٨ والبيان للعكرى ج ٢ ص ٦٢٧ والبحر المحيط ج ٤ ص ٥٠١ وروح المعاني ج ١٠ ص ١٥ والجدول ج ١٠ ص ٢٠٧ وإعراب القرآن وبيانه ج ٤ ص ١٨ .

(٢) ينظر الكشف ج ٢ ص ٢٢٧ وروح المعاني ج ١٠ ص ١٥ والبحر المحيط ج ٤ ص ٥٠٠ .

(٣) ينظر التحرير والتنوير ج ٦ ص ١٠ ص ٣٤ - ٣٥ فالوسوسة هنا أما حقيقة أو علي سبيل الجواز احتمالات ينظر نفس المراجع وينظر تيسير الكريم



الموضع التاسع عشر:

قوله تعالى ﴿فَإِنْ لَمْ تَأْتُونِي بِهِ فَلَا كَيْلَ لَكُمْ عِنْدِي وَلَا تَقْرَبُونِ﴾ يوسف ٦٠

هذا هو الموضع التاسع عشر في أسلوب النفي بلا النافية للجنس واسم لا هنا (كيل) مصدر والخبر محتمل الوجوه الثلاثة المتقدمة:

أ/ المحور الأول: الإعراب:

قوله تعالى (فَإِنْ لَمْ تَأْتُونِي بِهِ فَلَا كَيْلَ لَكُمْ عِنْدِي). إعرابه مثل ما تقدم من أنه إما أن يكون (لكم) متعلقاً بكيل، والخبر (عندي) ، أو (لكم) متعلقاً بالخبر و(عندي) متعلقاً بمحذوف حال، أو كل من (لكم) و(عندي) متعلقين بالخبر المحذوف^(١).

وهذا هو المختار عندي هنا تقديره (فَإِنْ لَمْ تَأْتُونِي بِهِ فَلَا كَيْلَ لَكُمْ عِنْدِي).

ب/ المحور الثاني: المعنى الدلالي للنفي:

المعنى الدلالي للنفي هنا: بيان أن يوسف عليه السلام رغبَ إخوته بالإتيان إليه مرة أخرى ثم أوعدهم بعدم الإتيان بمعنى فإن لم تأتوني بأخيكم بنيامين فليس لكم عندي اليوم ميرة، ولا تقربوا بلادي مرة ثانية؛ لعلمه باضطرابهم إلى الإتيان إليه مرة أخرى. فنفي الكيل هنا نفي اليأس وهو كناية عن منعهم ابتياع الطعام إلى أهلهم المحتاجين إليه أشد الحاجة^(٢).

ج/ المحور الثالث: مقام المقال:

فمقام المقال هنا: جاء لبيان أنه لما تولى يوسف عليه السلام خزائن الأرض فدبرها أحسن تدبير فزرع في أرض مصر جميعها في السنين المخصبة زروعا هائلة واتخذ لها مخازن كبيرة وجلب لها من الأطعمة أشياء كثيرة وحفظه وضبطه ضبطاً تاماً فلما دخلت السنوات المجذبة وسرى الجذب حتى وصل إلى فلسطين التي يقيم فيها يعقوب وبنيه حيث أرسل يعقوب بنيه؛ لأجل الميرة إلى مصر فلم يوصلوا إليه عرف أنهم إخوته فكال لهم كما كان يكيل لغيرهم وكان من تدبيره الحسن وسياسته الحكيمة أنه لا يكيل لكل واحد أكثر من حمل بعير فسألهم عن حالهم فأخبروه أن لهم أجناساً عند

الرحمن ج ١ ص ٤١٩ .

(١) ينظر الجدول ج ١٣ ص ١٠ وإعراب القرآن وبيانه ج ٥ ص ١٥ .

(٢) ينظر القرطبي ج ٩ ص ٢٢٢ ، وفتح القدير ج ٣ ص ٣٧ ، والبحر المحيط ج ٥ ص ٣٢٢ ، وصفوة التفسير ج ٢ ص ٥٨ ، والتحرير والتنوير ج

أبيهم إلى آخر القصة^(١) . وفيه عبرة عن السياسة الاقتصادية الحكيمة ومراعاة مصلحة الأمة في سائر الأزمان.



الموضع العشرون :

قوله تعالى ﴿قَالَ لَا تَثْرِيبَ عَلَيْكُمُ الْيَوْمَ يَغْفِرُ اللَّهُ لَكُمْ﴾ يوسف ٩٢ .

هذا هو الموضع العشرون في أسلوب النفي بلا النافية للجنس واسم لا (تثريب) مصدر والخير محتمل وجوه متعددة .

أ/ المحور الأول : الإعراب:

قوله (لا تَثْرِيبَ عَلَيْكُمُ الْيَوْمَ يَغْفِرُ اللَّهُ لَكُمْ) .

نفس الأوجه المتقدمة من حيث أن (عليكم) متعلق بالتثريب فلا يجوز ذلك هنا ولا في أمثاله؛ لأنه لو كان كذلك لجاء منون فيعرب ولم يقرأ به أحد والثاني أن يكون (عليكم) هو خبر (لا) و(اليوم) إما متعلق بما تعلق به عليكم أو خبر ثاني للا وهذا هو المختار عندي هنا ، والثالث أن يتعلق (اليوم) بمحذوف حال . والرابع أن يتعلق (اليوم) بـ (يغفر) حيث يكون اليوم ابتداء الكلام^(٢) .

(وعليكم) تكون للتبيين؛ لأنها نهاية الجملة حيث أن مثل هذا القول مما يجري مجرى المثل فيسنى على الاختصار فيكتفى بقوله (لا تَثْرِيبَ) وتكون مثل قول العرب (لا بأسَ) ولا (وَزَرَ) فزيادة (عليكم) هنا للتأكيد مثل زيادة (لك) في قولك (سقياً لك) وراعياً لك ، فهذا كله تكلف فالأحسن هو الوجه الثاني لقلة التقديرات فيه . والله أعلم .

(١) ينظر تيسير الكريم الرحمن ج ١ ص ٥٣٥ .

(٢) ينظر التبيان للعكري ج ٢ ص ٧٤٥ والجدول ج ٣ ص ٤٨ ، وإعراب القرآن وبيانه ج ٥ ص ٤٨ ، والكشاف ج ٢ ص ٣ ، والبحر المحيظ ج ٥

ص ٣٣٨ ، ومجمع البيان ج ٥ ص ٣٩٨ .

ب/ المحور الثاني : المعنى الدلالي للنفي :

المعنى الدلالي لنفي الجنس هنا: بيان قول يوسف عليه السلام لإخوته مسامحاً لهم ما اغترفوه من إلقاءه في البئر : (لَا عَتَبَ عَلَيْهِمَ الْيَوْمَ ، وَلَا عَقُوبَةَ بَلِّ أَصْفَحَ وَأَعْفُو . فنفي التثريب هنا نفي الجنس كناية عن العفو) والصفح لهم، أي لا تعيير ولا توبيخ ولا لوم عليكم في هذا الوقت . بل لكم عندي الصلح والعفو^(١) فهذا من حسن الخلق حيث سامحهم سماحاً تاماً من غير تعيير لهم على ذكر الذنب السابق .

ج/ المحور الثالث : مقام المقال :

فمقام المقال هنا: جاء لبيان العفو و الصفح من يوسف عليه السلام لإخوته بعد المكاييد . ثم دعا لهم بالمغفرة زيادة تكريم منه لما فرط منهم ، وذلك بشارة لهم بعاجل الغفران لما تجدد يومئذ من توبتهم على خطيئتهم . وهذا نهاية الإحسان الذي لا يتأتى إلا من خواص الخلق وخيار المصطفين^(٢) وفيه حسن مكارم الأخلاق .



الموضع الحادي والعشرون:

قوله تعالى ﴿فَإِذَا نُفِخَ فِي الصُّورِ فَلَا أَنْسَابَ بَيْنَهُمْ يَوْمَئِذٍ وَلَا يَتَسَاءَلُونَ﴾ المؤمنون ١٠١

هذا هو الموضع الحادي والعشرون في أسلوب النفي بلا النافية للجنس واسمها هنا (أنساب) جمع (نسب) والخبر فيه وجوه متعددة .

أ/ المحور الأول : الإعراب :

قوله (فَلَا أَنْسَابَ بَيْنَهُمْ يَوْمَئِذٍ) نفس الوجوه المتقدمة من حيث أن يكون (بينهم) متعلق بأنساب والخبر يومئذ ، فلا يجوز ذلك هنا والثاني أن يكون (بينهم) هو الخبر (ويومئذ) متعلق بمحذوف صفة لأنساب . والثالث : أن يكون كل من (بينهم ويومئذ) متعلقين بالخبر المحذوف وهذا هو المختار عندي هنا. كما تقدم في مثله^(٣) . التقدير (فَلَا أَنْسَابَ كَائِنٌ بَيْنَهُمْ يَوْمَئِذٍ).

(١) ينظر فتح القدير ج ٣ ص ٥٢ ، والقرطبي ج ٣ ص ٢٥٨ ، وصفوة التفسير ج ٢ ص ٦٦ .

(٢) تيسر الكريم الرحمن ج ١ ص ٥٤٦ .

(٣) ينظر التبيان للعسكري ج ٢ ص ٩٦٠ ، والجدول ج ١٨ ص ١٩٢ ، وإعراب القرآن وبيانه ج ٦ ص ٥٤٦ .

(ب) المحور الثاني : المعنى الدلالي للنفي :

المعنى الدلالي لنفي الجنس هنا: بيان هول القيامة وما فيه من الشدة والخوف والذعر والوجل . حيث لا يتفاخر الناس بأنسابهم ولا تنفعهم شيئاً . لزوال التراحم ، والتعاطف من شدة الحسرة والدهشة فهي ممتزلة لعدم لعظم الهول ، وانشغال كل بنفسه بحيث يفر المرء من أخيه وأمه وأبيه وصاحبته وبنيه . فمعنى نفي الأنساب هنا نفي الجنس (نفي آثارها من التجدد والنصر والشفاعة؛ لأن تلك في عرف العرب من لوازم القرابة وأساس التناصر في الحروب وغيره ، فنفي الأنساب هنـل كناية عن عدم النصر)^(١).

(ج) المحور الثالث : مقام المقال :

فمقام المقال هنا: جاء لبيان هول يوم القيامة وتصوير حال يوم البعث وما في ذلك من المزعجات والمقلقات ، حيث أنهم إذا نفخ في الصور نفخة البعث فحشر الناس أجمعون نيقات يوم معلوم أنه يصيبهم من الهول ما ينسيهم أنسابهم التي هي أقوى الأسباب فغير الأنساب من باب أولى فالكل يقول (نفسي، نفسي) فلا يدري إلى أين يذهب وأين يكون ولكن من ثقلت موازينه بالعمل الصالح فهو في الجنة مع العيشة الراضية ومن خفت موازينه ففي النار الحارقة^(٢).



الموضع الثاني والعشرون :

قوله تعالى ﴿وَمَنْ يَدْعُ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ لَا بُرْهَانَ لَهُ بِهِ فَإِنَّمَا حِسَابُهُ عِنْدَ رَبِّهِ﴾ المؤمنون

١١٧

هذا هو الموضع الثاني والعشرون في أسلوب النفي بلا النافية للجنس واسمها هنا (بُرْهَانَ)

مصدر . والخبر محتمل وجوه متعددة .

أ/ المحور الأول : الإعراب :

قوله (لا بُرْهَانَ لَهُ بِهِ) تقدمت الوجوه الثلاثة من حيث كون (له) متعلقاً (بلا برهان) وبه

الخبر، أو (له) متعلقاً بالخبر ، و (به) حال أو صفة ، أو كل من (له) و (به) متعلقين بالخبر

(١) ينظر روح المعاني ج ١٨ ص ٦٤-٦٥ ، وحاشية الصاوي ج ٣ ص ١١٧ ، والتحرير والتنوير ٩م ج ١٨ ص ٢٢٥ .

(٢) ينظر تيسر الكريم الرحمن وتفسير كلام المنان ج ٢ ص ٧٦٢ ، والبحر المحيط ج ٦ ص ٣٨٨ .

المحذوف. وهذا هو الذي اختاره هنا . فالجملة صفة لازمة لأنه للتوكيد ، أو هي جملة معترضة المقصود بها التهكم بمدعي إله مع الله^(١).

ب/ المحور الثاني : المعنى الدلالي للنفي :

المعنى الدلالي لنفي الجنس هنا: بيان أن من دعا مع الله آلهة غيره بلا بينة من أمره ولا برهان على ذلك يدل على ما ذهب إليه ، وهذا قيد ملازم فكل من دعا غير الله فليس له برهان أو دليل على ذلك بل دلت البراهين على بطلان ما ذهب إليه فأعرض عنها ظلماً وعناداً ، فهذا سيقدم على ربه فيجازى بأعماله ولا ينيله من الفلاح شيئاً؛ لأنه كافر^(٢) والعياذ بالله .

فنفي الجنس هنا تنبيهاً على أن التدين بما لا دليل له ممنوع له فضلاً عن ما دلّ الدليل على

خلافه .

ج/ المحور الثالث : مقام المقال :

فمقام المقال هنا: جاء لبيان أنه لما كان أعظم ما دعا الله إليه هو توحيده وكان أصل ضلال المشركين إشراكهم ، أعقب وصف الله بالعلو العظيم والقدرة الواسعة ببيان أن الحساب الواقع بعد البعث ينال الذين دعوا مع الله آلهة دعوى لا عذر لهم فيها لأنها عرية عن البرهان والدليل لأنهم لم يثبتوا لله الملك الكامل حيث أشركوا معه آلهة . ولم يثبتوا ما يقتضي له عظيم التصرف حيث أشركوا معه تصرف آلهة أخرى^(٣) فهذا دليل على سخافة عقولهم حيث لم يوظفوها إلى العبرة بمخلوقاته التي هي آية من الآيات التي تدل على وحدانية وحصر الألوهية له .



الموضع الثالث والعشرون:

قوله تعالى ﴿ارْجِعْ إِلَيْهِمْ فَلَنَأْتِيَنَّهُمْ بِجُنُودٍ لَا قِبَلَ لَهُمْ بِهَا﴾ النمل ٣٧

هذا هو الموضع الثالث والعشرون في أسلوب النفي بلا النافية للجنس وذلك في ثلاثة محاور :

أ) المحور الأول : الإعراب :

(١) ينظر البحر المحيط ج ٦ ص ٣٩١ ، والبيان للعكري ج ٢ ص ٩٦٣ ، وإعراب القرآن وبيانه ج ٦ ص ٥٥٢ ، والجدول، ج ١٨، ص ٢٠١ .

(٢) ينظر روح المعاني ج ١٨ ص ٧٢ ، وتيسير الكريم الرحمن ج ٢ ص ٧٦٤ .

(٣) ينظر التحرير والتنوير ٩م ج ١٨ ص ١٣٦ .

قوله (لا قِبَلَ لَهُمْ بِهَا) نفس الوجوه المتقدمة الثلاثة ويزاد عليها رابعاً هنا وهو (أن بها) متعلق (بقبل) لتضمنه معني المصدر؛ لأن حقيقته المقابلة والمقاومة والجملة صفة الجنود^(١) والمختار عندي هنا أن تكون (لهم) و (بها) متعلقين بالخبر التقدير (لا قِبَلَ كَأَنَّ لَهُمْ بِهَا).

ب) المحور الثاني : المعنى الدلالي :

المعنى الدلالي لنفي الجنس هنا: بيان أن الطاقة أصلها المقابلة فأطلق على الطاقة؛ لأن الذي يطبق شيئاً يثبت للقائه فإذا لم يطلقه تفهقر عن لقائه ، ولعل أصل هذا الاستعمال ناظر إلى المقابلة في القتال و(الباء) في (بها) للسببية بمعنى انتفاء قبلهم بسببها . أو تكون (الباء) للمصاحبة على معنى انتفاء قبلهم المصاحب لها ، أي للقدرة على لقائه . فنفي القبل نفي الجنس هنا كناية عن عدم الطاقة والقدرة عليها أي لا يقدر أن يقابلوه، فالمعنى : والله لنأتينهم بجنود لا طاقة لهم بمقابلتها ولا قدرة لهم على مقاتلتها^(٢) .

(١) ينظر الجدول ج ٩ ص ٤٠٨ ، وإعراب القرآن وبيانه ج ٧ ص ٢٠٨-٢٠٩ .

(٢) التحرير والتنوير ج ٩ ص ٢٦٩ ، والكشاف ج ٣ ص ٣٦٦ ، وفتح القدير ج ٤ ص ١٣٨ ، وصفوة التفسير ج ٢ ص ٤٠٩ .

ج) المحور الثالث :مقام المقال :

فمقام المقال هنا جاء لبيان قصة سليمان عليه السلام مع ملكة سبأ (بلقيس) وقومها المستميتين لها بالطاعة حيث أنه لما وصلتها رسالة سليمان عن طريق الهدهد بدعوتهم إلى الدخول في الإسلام أرسلت إليه أنواعاً من الهدايا مقابل أن يتركهم على ما هم عليه من الضلال .
فردهم بهداياهم وتوعدهم في حالة عدم الاستجابة للدعوة بأن يرسل إليهم جيشاً لا طاقة لهم بحربه وقتاله فيخرجهم من مدينتهم (مأرب) أسرى في الذلة والمهانة . ويؤخذ من هذه القصة :
الثبات على المبدأ لإيصال الدعوة إلى جميع الناس مهما كانت الظروف والإغراءات المادية والتهديدات المغرضة^(١) .



الموضع الرابع والعشرون:

قوله تعالى ﴿مَا يَفْتَحِ اللَّهُ لِلنَّاسِ مِنْ رَحْمَةٍ﴾ إلى قوله ﴿وَمَا يُمْسِكُ فَلَا تُرْسِلْ لَهُ مِنْ بَعْدِهِ﴾

فاطر ٢

هذا هو الموضع الرابع والعشرون في أسلوب النفي بلا النافية للجنس مع احتمال خبرها وجوهاً متعددة وذلك في ثلاثة محاور :

أ) المحور الأول :الإعراب :

قوله (فَلَا تُرْسِلْ لَهُ مِنْ بَعْدِهِ) نفس الوجوه المتقدمة التي يكون فيها قوله (له) متعلق بمرسَل والخبر من بعده وهذا ممنوع هنا ، أو يكون (له) خبراً (للا) ومن بعده حالاً أو يكون كل من (له) و (من بعده) خبراً (للا) وهذا هو المختار عندي هنا والتقدير (فَلَا تُرْسِلْ كَائِنٌ لَهُ مِنْ بَعْدِهِ) والجملة جواب الشرط لا محل لها من الإعراب^(٢) .

ب) المحور الثاني : المعنى الدلالي :

المعنى الدلالي لنفي الجنس هنا: بيان انفراده تعالى بالتدبير والعطاء أو المنع وأن العباد مفتقرون إليه من جميع الوجوه حيث أنه إذا أراد إمساك أي رحمة نازلة على الناس سماوية كانت أو أرضية فلا أحد يقدر على إطلاقها ، لأنه لا معطي لما منع سبحانه جل جلاله ، الكامل القدرة والإرادة

(١) ينظر صفوة التفاسير ج ٢ ص ٤٠٩ ، والتحرير والتنوير السابقين .

(٢) ينظر الجدول في إعراب القرآن وصرفه ج ٢٢ ص ٣٣٢ ، وإعراب القرآن وبيانه ج ٨ ص ١٢٠ .

والعلم الشامل وأي شيء يمسكه الله فلا أحد يقدر على إطلاقه . فنفي جنس المرسل هنا عن غيره سواء تعالى^(١) .

ج) المحور الثالث: مقام المقال :

فمقام المقال هنا: جاء لبيان أنه سبحانه وتعالى بعد أن مدح نفسه الكريمة المقدسة على خلق السماوات والأرض وما اشتملتا عليه من المخلوقات ؛ لأن ذلك دليل على كمال قدرته وسعة ملكه ، وعموم رحمته ، وبديع حكمته ، وإحاطة علمه؛ ذكر انفراده تعالى في التدبير والإعطاء والمنع ، وهو عطف على (فاطر السماوات والأرض) كأنه قال : (فاطر السماوات والأرض ، وفتاح الرحمة للناس وممسكها عنهم، فلا يقدر أحد على إمساك ما فتحه ولا على فتح ما أمسكه) فهذا يوجب التعلق الدائم بالله تعالى و الافتقار إليه من جميع الوجوه ، وأن لا يدعى إلا هو ، ولا يخاف ويُرجى إلا هو تعالى^(٢) .



الموضع الخامس والعشرون :

قوله تعالى ﴿يَوْمَ يَرَوْنَ الْمَلَائِكَةَ لَا بُشْرَى يَوْمَئِذٍ لِلْمُجْرِمِينَ﴾ سورة الفرقان ٢٢

هذا هو الموضع الخامس والعشرون في أسلوب النفي بلا النافية للجنس باعتبار احتمال الخبر إلى وجوه متعددة وذلك في ثلاثة محاور ويحتمل الاسم هنا أيضاً التعدد :

أ/ المحور الأول: الإعراب:

قوله تعالى (لا بُشْرَى يَوْمَئِذٍ لِلْمُجْرِمِينَ) يحتمل هذا الموضع الوجوه السابقة حيث يكون (يومئذ) متعلقاً بالبشرى، وذلك لا يجوز — كما تقدم —. أو يكون (يَوْمَئِذٍ) الخبر و(لِلْمُجْرِمِينَ) صفة أو حال. أو يكون كلٌّ من (يومئذ) و (لِلْمُجْرِمِينَ) متعلقين بالخبر المحذوف. وهذا الذي اختاره هنا على تقدير (لا بُشْرَى كَأَنَّ يَوْمَئِذٍ لِلْمُجْرِمِينَ).

فقالوا في احتمال الوارد في اسم لا النافية للجنس هنا ما يلي:

أ/ الوجه الأول باعتبار أن اسم لا مبني مفرد نكرة فيكون (يومئذ) خبرها ؛ لأنه ظرف زمان ، وظروف الزمان تكون خبر عن المصادر . وتكون (للمجرمين) على هذه الحالة صفة لبشري لا غير .

(١) ينظر الكشف ج ٣ ص ٥٩٧ ، وروح المعاني ج ٢٢ ص ١٦٥ ، والبحر المحيط ج ٧ ص ٢٨٦ .

(٢) ينظر التحرير والتنوير ١١٢ ج ٢٢ ص ٢٥٢ ، وتيسير الكريم الرحمن ج ٢ ص ٩٤٣ .

ب/ الوجه الثاني باعتبار أن لا غير مبنية فيكون شبيهاً بالمضاف ، فيكون (بشرى) عاملاً في يومئذ؛ لأن الظرف يعمل فيها معاني الأفعال . و (للمجرمين) على هذه الحالة يكون خبر (لا). وعلى هذا الاحتمال تكون لا النافية للجنس قد جاءت شبيهاً بالمضاف في القرآن الكريم. وهو رأي أبو حيان . وأجاز الزمخشري أن يكون (يومئذ) للتكرير وتبعه أبو البقاء العكبري. واستبعده أبو حيان حيث قال: (لا يجوز أن تكون تكريراً سواء أريد به التوكيد اللفظي أم أريد به السدل ، لأن يوم منصوب بما تقدم ذكره من أذكر . أو من يعدمون بشرى وما بعد (لا) العاملة في الاسم لا يعمل فيه ما قبلها ..) وهناك أوجه أخرى^(١) .

فالمختار ما ذكرته آنفاً من أن يكون كل من (يومئذ) و(المجرمين) متعلقين بالخبر المحذوف ؛ لأنه أبعد من التكاليف وأسهل للوصول إلى الفهم بأيسر السبل وأقصرها. والله أعلم.

ب) المحور الثاني: المعنى الدلالي للنفي :

المعنى الدلالي لنفي الجنس هنا: بيان حال المشركين حيث يرون الملائكة تنزل؛ لقبض أرواحهم وقت الاحتضار، أو عند سؤال الملكين في القبور فلن يكون للمجرمين يومئذ بشارة تسرهم بل لهم الحيبة والخسران ، فانتفاء بشرى هنا مستعمل في إثبات ضده وهو الحزن ، فالأصل في بمعنى : (لا بُشْرَى يَوْمَئِذٍ لِلْمُجْرِمِينَ) لا يبشر يومئذ المجرمون فالعدول إلى نفي الجنس هنا للمبالغة في نفي البشرية. فكأنه قيل (لا يُبَشِّرُونَ يَوْمَ يَرَوْنَ الْمَلَائِكَةَ) ، إذن فنفي البشرية كناية عن إثبات ضدها ، كما أن نفي المحبة في مثل قوله تعالى ﴿وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الْكَافِرِينَ﴾ ، كناية عن البغض والمقت فيدل على ثبوت النذرى لهم علي أبلغ وجه^(٢) .

(١) ينظر التبيان للعكبري ج ٢ ص ٩٨٣ ، والبحر المحيط ج ٦ ص ٤٥١ ، وروح المعاني ج ١٩ ص ٢٧٣ ، ودراسات لأسلوب القرآن الكريم ج ٢

القسم الأول ص ٥٣٢ ، والجدول ج ١٩ ص ٢٨٢-٢٨٣ ، وإعراب القرآن وبيانه ج ٦ ص ٦٨٦ .

(٢) ينظر صفوة التفسير ج ٢ ص ٣٦٠ ، وروح المعاني ج ١٩ ص ٤-٥ ، والتحرير والتنوير ٩م ج ١٩ ص ٦-٧ .

(ج) المحور الثالث : مقام المقال :

فمقام المقال هنا: جاء لبيان حال المشركين المحرمين المكذبين للرسول صلى الله عليه وسلم بوعد الله ووعيده الذين ليس في قلوبهم خوف الوعيد ولا رجاء لقاء الخالق حيث طلبوا نزول الملائكة لتشهد لرسالته أو يروا الإله رأي العين ، فهذا تعجيز وعناد^(١) .

فهذا المقام استئناف ثان جواب عن مقالتهن ، فبعد إبداء التعجب منها عقب بوعيد لهم ، فيه حصول بعض ما طلبوا حصوله الآن وهو رؤيتهم الملائكة ليس رؤية الله كما طلبوه . أي هم سيرون الملائكة ولكنها رؤية تسؤهم حين يرون زبانية العذاب يسوقونهم إلى النار^(٢) .

وذلك يصدق على وقت الاحتضار حين تبشرهم الملائكة بالنار . بخلاف المؤمنين حال احتضارهم فإنهم يبشرون بالخيرات وحصول المسرات^(٣) .

ففي هذا المقام المستأنف : (تمليح وتهكم بالمشركين ، لأن ابتداءه ، مطمع بالاستجابة ، وآخره مؤيس بالوعيد . فالكلام جرى على طريقة الغيبة ؛ لأنه كناية عن تركهم^(٤) والمقصود إبلاغه لهم حيث يسمعونه)^(٥) .

(١) ينظر تيسير الكريم الرحمن ج ٢ ص ٧٩٣ .

(٢) التحرير والتنوير ٩م ج ١٩ ص ٦-٧ .

(٣) صفوة التناسير ج ٢ ص ٣٦٠ .

(٤) التورك : هو وضع الورك في الصلاة على الرجل اليمنى ، وتورك أو توارك أي اعتمد على وركه .

(٥) التحرير والتنوير ج ١٩ ص ٦-٧ ، ينظر البحر المحيط ج ٤ ص ٦٠١ ، ومختار الصحاح ص ٧١٧ - ٧١٨ .